

نموذج ترخيص

أنا الطالب: أحمد عبد اللطيف محمد الخالد أمتح الجامعة الأردنية و/ أو من تفوضه ترخيصاً غير حصري دون مقابل بنشر و / أو استعمال و/ أو استغلال و/ أو ترجمة و/ أو تصوير و/ أو إعادة إنتاج بأي طريقة كانت سواء ورقية و/ أو إلكترونية أو غير ذلك، رسالة الدكتوراه المقدمة من قبلي وعنوانها:

مختصرات تفسير ابن كثير

"دراسة منهجية مقارنة للمختصرات المعاصرة"

وذلك لغايات البحث العلمي و/ أو التبادل مع المؤسسات التعليمية والجامعات و/ أو لأي غاية أخرى تراها الجامعة الأردنية مناسبة، وأمتح الجامعة الحق بالترخيص للغير بجميع أو بعض ما رخصته لها.

اسم الطالب: أحمد عبد اللطيف محمد الخالد

التوقيع: 

التاريخ: ٢٠١٧/١١/٨ م.

مختصرات تفسير ابن كثير
"دراسة منهجية مقارنة للمختصرات المعاصرة"

إعداد
أحمد عبد اللطيف محمد الخالد

المشرف
الدكتور أحمد نوفل

قدمت هذه الأطروحة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الدكتوراه في
التفسير وعلوم القرآن

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التوقيع: 21/11/18

كلية الدراسات العليا
جامعة جيبيا

كلية الدراسات العليا
الجامعة الأردنية

تشرين أول، ٢٠١٧

قرار لجنة المناقشة

نوقشت هذه الأطروحة (مختصرات تفسير ابن كثير "دراسة منهجية مقارنة للمختصرات المعاصرة") وأجيزت بتاريخ ١٥/١٠/٢٠١٧م.

التوقيع

مشرفاً

أعضاء لجنة المناقشة

الدكتور أحمد اسماعيل إبراهيم نوفل

استاذ مشارك في التفسير وعلوم القرآن

عضواً

عضواً

الدكتور أحمد خالد يوسف شكري

استاذ في التفسير وعلوم القرآن

عضواً

عضواً

الدكتور محمد خازر صالح المجالي

استاذ في التفسير وعلوم القرآن

عضواً خارجياً

عضواً خارجياً

الدكتور أحمد فريد صالح أبو هزيم

استاذ في التفسير وعلوم القرآن

الجامعة الأردنية

تعتمد كلية الدراسات العليا
هذه النسخة من الرسالة
التاريخ ١٥/١٠/٢٠١٧

محمد حبيب

الإهداء

إلى

والدتي - أمد الله في عمرها - وإلى والدي - رحمه الله تعالى - وإلى زوجتي رفيقة
دربي، والأخ والصديق العزيز محمد عيسى (أبو عمر)، الذي وقف معي منذ بداية
الطريق، وإلى أساتذتي في قسم أصول الدين في الجامعة الأردنية؛ وفاءً لمن
علمني حروف الابداع:

أشرف بإهدائهم ثمرة هذا الجهد... الثمرة التي غرسوا بذرتها... والتي رعوها
إلى أن أن موعد قطافها...

أحمد الخالد

شكر وتقدير

أتوجه بالشكر والتقدير لفضيلة الاستاذ الدكتور أحمد نوفل، الذي شرفت بأن يكون مشرفي في إعداد هذه الأطروحة، كما أتوجه بالشكر لقسم أصول الدين في كلية الشريعة في الجامعة الأردنية، وأخص منهم فضيلة الاستاذ الدكتور أحمد شكري والاستاذ الدكتور أحمد أبو هزيم، والاستاذ الدكتور محمد المجالي، والاستاذ الدكتور جهاد نصيرات، والدكتور سليمان الدقور، على جهودهم المخلصة، سائلاً المولى عز وجل أن يثيبهم وإيانا الجنة.

فهرس المحتويات

الصفحة	الموضوع
ب	قرار لجنة المناقشة
ج	الإهداء
د	شكر وتقدير
هـ	فهرس المحتويات
ي	الملخص
١	المقدمة
١١	الفصل الأول: اختصار كتب التفسير دراسة نظرية
١١	تمهيد:
١٤	المبحث الأول: الاختصار وضوبطه
١٤	المطلب الأول: تعريف الاختصار
١٧	المطلب اختصار كتب السلف وأهميته
٢٢	المطلب الثالث: موقف العلماء من اختصار كتب العلم
٢٤	المطلب الرابع: قواعد وضوابط اختصار كتب العلم
٢٩	المبحث الثاني: الحافظ ابن كثير وتفسيره "تفسير القرآن العظيم"
٢٩	المطلب الأول: الحافظ ابن كثير؛ اسمه ونسبه ونشأته ووفاته
٣١	المطلب الثاني: مكانته العلمية
٣٣	المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه
٣٣	المطلب الرابع: منهج ابن كثير في التفسير والقيمة العلمية لتفسيره
٣٧	المبحث الثالث: المختصرات المعاصرة لتفسير ابن كثير
٣٧	المطلب الأول: أسباب تعدد مختصرات ابن كثير
٣٨	المطلب الثاني: التعريف بالمختصرات المعاصرة وطرائقها في الاختصار
٣٨	عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير / أحمد شاكرا
٤٠	تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير / محمد نسيب الرفاعي
٤١	مختصر تفسير ابن كثير / محمد علي الصابوني
٤٣	المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير / صفي الرحمن المباركفوري
٤٤	مختصر تفسير ابن كثير / محمد كريم راجح

- ٤٤ القبس المنير/ محمد سليمان الأشقر
- ٤٥ المختصر الصحيح لتفسير ابن كثير/ عبد الحميد هنداوي
- ٤٦ مختصر تفسير ابن كثير/ سعد أبو عزيز
- ٤٧ صحيح تفسير ابن كثير/ مصطفى بن العدو
- ٤٨ تفسير ابن كثير(تهذيب وترتيب)/ صلاح الخالدي
- ٥٠ مختصر تفسير ابن كثير/ أحمد بن شعبان ومحمد بن عيادي
- ٥١ الدر النثير في اختصار الحافظ ابن كثير/ محمد موسى آل نصر
- ٥٣ المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير/ إبراهيم المشهداني
- ٥٤ الفصل الثاني: الدراسة التطبيقية
- المبحث الأول: طريقة المختصرات في التعامل مع الأحاديث الضعيفة والموضوعة
- ٥٦ ونماذج منها
- ٧٩ المبحث الثاني: طريقة المختصرات في التعامل مع تفسير ابن كثير لآيات الصفات
- ٨٠ المطلب الأول: منهجية المختصرات في التعامل مع آيات الصفات
- الفرع الأول: ﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ ۚ فَأَيُّمَا تَوَلَّوْا فَوَجَّهُ اللَّهُ ۚ إِنَّ اللَّهَ وَسِعَ عِلْمُهُ ۝﴾
- ٨٠ [البقرة]
- ٨٣ الفرع الثاني: ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ۝﴾ [البقرة]
- الفرع الثالث: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَىٰ
- ٩٢ الْعَرْشِ ۝﴾ [الأعراف]
- ٩٣ الفرع الرابع: ﴿يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأَتْ وَنَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ ۝﴾ [ق]
- الفرع الخامس: ﴿يَوْمَ يَكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيَدْعُونَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ ۝﴾ [القلم]
- ١٠٠
- ١١٠ المبحث الثالث: مواضع مختارة من تفسير ابن كثير لبعض المسائل الفقهية

المطلب الأول: منهجية المختصرات في اختصار تفسير ابن كثير للمسائل

- الفقهية المختارة ١١١
- الفرع الأول: حكم الجهر بالبسملة في الصلاة ١١١
- الفرع الثاني: حكم نصب الخليفة وعزله ١١٦
- الفرع الثالث: القصاص في القتل ١٢٠
- الفرع الرابع: حكم المكث في المسجد للحائض والجنب ١٢٩
- الفرع الخامس: حكم الأكل مما لم يذكر اسم الله عليه ١٤٤
- المبحث الرابع: مواضع مختارة من تفسير ابن كثير أورد فيها
- روايات إسرائيلية ١٥٥
- المطلب الأول: تعريف الإسرائيليات ١٥٥
- المطلب الثاني: موقف ابن كثير من الروايات الإسرائيلية ١٥٧
- المطلب الثالث: منهجية المختصرات في التعامل مع الروايات الإسرائيلية في
- تفسير ابن كثير ١٥٩
- الفرع الأول: مواضع من سورة المائدة ١٥٩
- أولاً: ما أورده في صفة القوم الجبارين ١٥٩
- ثانياً: عند قوله تعالى: ﴿ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ ﴾ [المائدة] ١٦٢
- ثالثاً: موقف المختصرات مما أورده ابن كثير في قصة تيه بني إسرائيل ١٦٣
- رابعاً: في قصة ابني آدم - عليه السلام - ١٦٦
- خامساً: في قصة المائدة التي طلبها الحواريون من عيسى - عليه السلام - ١٧٤
- الفرع الثاني: مواضع من سورة الأعراف ١٧٧
- أولاً: ﴿ قَالَ أَهْبَطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتْعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴾ [الأعراف] ١٧٧
- ثانياً: في الذي آتاه الله آياته فانسلخ منها ﴿ وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَاتَّبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْعَاوِينَ ﴾ [الأعراف] ١٧٩

ثالثاً: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّاهَا حَمَلَتْ حَمْلًا

خَفِيفًا فَمَرَّتْ بِهِ ۖ﴾ [الأعراف: ١٨٩، ١٩٠] ١٨٣

الفرع الثالث: مواضع من سورة يوسف - عليه السلام- ١٨٧

أولاً: في تعيين المبهمات من الأسماء والأعداد ١٨٧

ثانياً: في البرهان الذي رآه يوسف - عليه السلام- ١٩٣

ثالثاً: ﴿قَالُوا إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَّهُ مِنْ قَبْلُ ۗ﴾ [يوسف] ١٩٧

الفرع الرابع: مواضع من سورة "ص" ١٩٩

أولاً: في "فتنة سليمان - عليه السلام- " ١٩٩

ثانياً: في قصة أيوب - عليه السلام- ٢٠٧

المبحث الخامس: موقف المختصرات في المحافظة على آراء الحافظ المؤلف

وترجيحاته في تفسير الآيات ٢١٧

المطلب الأول: ﴿وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾

[البقرة: ١٩٠] ٢١٧

المطلب الثاني: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَىٰ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨] ٢٢١

المطلب الثالث: ﴿قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا

وَعَايَةً مِنَّا وَأَرْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ۗ﴾ [المائدة: ١١٥، ١١٤] ٢٢٣

المطلب الرابع: ﴿وَسَرَّوهُ بِشَمْنٍ بَخِيسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ﴾

[يوسف: ٢٠] ٢٢٥

المطلب الخامس: ﴿وَمَا أُبْرِيئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

[يوسف: ٥٣] ٢٢٦

المطلب السادس: ﴿وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَخْرِينَ﴾ [الحجر: ٢٤]

..... ٢٢٨

طالمطلب السابع: ﴿رُدُّوْهَا عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ ﴿٣٣﴾﴾ [ص:٣٣].....

٢٣٠

المطلب الثامن: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ ﴿٣٣﴾ وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ ﴿١٤﴾﴾ [الواقعة]..... ٢٣٣

الخاتمة ٢٣٤

قائمة المصادر والمراجع..... ٢٣٦

مختصرات تفسير ابن كثير

"دراسة منهجية مقارنة للمختصرات المعاصرة"

إعداد

أحمد عبد اللطيف محمد الخالد

المشرف

الدكتور أحمد نوفل

ملخص

تتناول هذه الدراسة جملة من المختصرات المعاصرة لتفسير ابن كثير؛ لبيان ما لها وما عليها، وتساهم في إثراء البحث العلمي في مجال التفسير المقارن؛ فقد سلطت الضوء على الخل المنهجي الذي وقع فيه الكثير ممن اختصر تفسير ابن كثير، بطريقة جديدة. حيث قارنت بين هذه المختصرات في طريقتها في التعامل مع بعض ما جاء في الأصل من أحاديث ضعيفة وموضوعة، ومسائل عقديّة وفقهيّة، وروايات إسرائيلية، وموقف المختصرات في المحافظة على آراء الحافظ المؤلّف وترجيحاته في التفسير، وذلك باتّباع المنهج الاستقرائي؛ حيث يتم انتقاء بعض النماذج مما ذكر، والمقارنة بين طريقة كل مختصر في اختصاره لنفس النصّ الوارد في الأصل، مما يساعد على معرفة الفروقات بين هذه المختصرات ومدى التزام المختصر بالمنهجية العلمية في الاختصار، والذي يمكن من خلاله الحكم على صلاحية المختصر في إعطاء فكرة المؤلّف، دون توسع أو إخلال.

وقد خلصت الدراسة إلى عدد من النتائج والتوصيات، تمثلت في وجود خلل منهجي في الاختصار، يذهب بالغاية منه، والتي من أهم أهدافها؛ حذف الأحاديث الضعيفة والموضوعة وما ليس له علاقة مباشرة بالآية، وكذا حذف الدخيل من الإسرائيليات، وما يدخل من حكمها، ومخالفة بعض المختصرات لاختيارات ابن كثير في بعض المسائل والإطالة في ذكر المسائل الفقهيّة

الفقهية. كما توصلت الدراسة إلى أن معظم المختصرات لم تحقق مصلحة راجحة في تأليفها، ولم تف بالمطلوب من الاختصار.

وأوصت الدراسة اصحاب الشأن والتخصص في الدراسات القرآنية بعقد مؤتمر حول اختصار كتب التفسير بأن يكون هناك ميزان أو مرجعية متفق عليها ومعتمدة في اختصار كتب التفسير، وتحديد الأصول والقواعد المعتمدة في الاختصار.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء والمرسلين، وصفوة الله من خلقه أجمعين، ورضي عن صحابته أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.
أما بعد:

فإن أشرف ما تضافرت عليه الجهود، وُصرفت فيه الهمم والعزائم، هو العلم بكتاب الله - تعالى - وفهم آياته، وقد تسابقت همم المفسرين في القديم والحديث للكشف عن معانيه وتقريب خطابه للطالبين، فأثمرت جهودهم نتاجات علمية ثرية يصعب حصرها .
فعلم التفسير ازداد فيه المصنفات في كل زمان، وتتنوع مناهج الكتابة فيه وتتجدد بحسب حاجة الناس وأحوالهم، وقد أدرك أهل العلم به واجب الجيل عليهم في كل عصر فقربوه إليهم لفظاً ومعنى، وسلكوا لذلك كلَّ سبيل قولاً وفعلًا، فأحسنوا وأطابوا، وكان من مسالكهم في ذلك: الاختصار. والذي يتمثل غرضه الأسمى في تقريب العلوم وتسهيلها وتنقيتها من الشاذ والدخيل.

ولئن كان الاختصار منهجاً معروفاً في كافة العلوم، فإنه في علم التفسير أشد ظهوراً وانتشاراً ولعل ذلك يرجع إلى طبيعة علم التفسير من القابلية للتوسع، وبسط الكلام، ومدّ المعاني، ما يدعو العلماء إلى تجريد كتب التفسير مما علق بها، من زوائد عن حد التفسير واستبعاد ما لا حاجة إليه من تلك الزيادات التي يمكن الاستغناء عنها في عصرنا.

من أجل ذلك كانت الحاجة ماسة إلى اختصار كثير من كتب التفسير، وتقديمها بصورة سهلة مختصرة خالية من التعقيدات اللغوية والنحوية، والخلافات الفقهية، والروايات الضعيفة والموضوعة الخ.

ولكي تتحقق فوائد الاختصار، ويصيب صاحبه غرضه منه وينتفع الناس به، فلا سبيل للوصول إلى ذلك إلا باتباع أصول منهجية علمية يسير عليها المختصر، وتعصمه من الاعتداء على كتب الأسلاف، وتسد حاجة قائمة عند الناس في عصرنا، فالمختصر هو بمثابة غواص ماهر يلتقط الدرر، ويحاول أن ينتزعها من أعماق الأسفار الكبيرة ليضعها بين يدي طلبة العلم سهلة ميسورة مصوغة بعبارة المصنف أو تكاد، مما يعطي القارئ الثقة الكاملة بأن ما يقرأه هو أصيل وحديث في نفس الوقت، أصيل في مصدره ومنبعه وحديث في عرضه ووضوحه.
وقد اجتهد الباحث في وضع أصول وضوابط يطمح من خلالها إلى الوصول إلى مختصر للتفسير يحقق هذه الغاية.

وأما ما نسمعه بين الحين والآخر من نقد للمختصرات الموثقة في المكتبات، وخاصة المختصرات في التفسير، فلعل كلام الناقد البصير محمول على ما يفعله بعض تجار العلم وبعض طلبة العلم أحياناً، من إخلال في مختصراتهم وعبث في كتابات علماء الأمة.

فاختصار كتب التفسير، موضوع مهم، جذب للتأليف فيه والحديث عنه العديد من الكتاب والمؤلفين، ومما يؤكد هذه الأهمية؛ الحاجة إلى التجديد في التفسير، ينقيه من الإسرائيليات والدخيل، ويراعي حاجة العصر وأفهام صنوف الناس، ويركز على الهداية القرآنية التي اختفت في كثير من كتب التفسير بين ركام الروايات الإسرائيلية، والإطالة في سرد الأسانيد والأقوال والمناقشات الفقهية والكلامية وغيرها، مما لا تطيقه هم الغالبية من الناس اليوم.

ولذا اقتضت الحاجة إلى اختصار كتب التفسير. وقد رأيت أن أكثر هذه التفاسير التي جرى اختصارها؛ هو تفسير الحافظ ابن كثير، لشهرة هذا التفسير وقيمه العلمية بين المسلمين فتعددت الجهود في تفسيره، حتى تعدت العشرين مختصراً، ولا تزال مختصراته تتابع مع الأيام كان من أهم دوافعها، تجريد هذا التفسير من الدخيل والروايات الإسرائيلية والأحاديث الضعيفة والموضوعة، لتقديم هذا التفسير إلى الناس بصورة سهلة ميسورة، وحلة جديدة نقية.

وأحسب أنني في الدراسة النظرية قد قدمت رؤية واضحة المعالم لاختصار كتب التفسير فقد سعت إلى الوصول إلى وضع ضوابط منهجية لاختصار كتب التفسير، وتتبع الدوافع للاختصار وأظهرت أهميته، والحاجة إليه، وتتبع أصل نشأته، ومراحل تطوره.

ولما كان الحديث عن المختصرات المعاصرة لتفسير ابن كثير - وهي كثيرة - اقتضت الدراسة على ما استطاع الباحث الوصول إليه منها، والتعريف بها وبمناهجها وأسباب تعددها ودوافع أصحابها في تأليفها. وكذا ذكرت في الهامش تراجم لمؤلفيها، ولم يأت ترتيب المختصرات في هذه الدراسة مرتباً بترتيب معين؛ سوى أنني قدمت دائماً المختصرات الثلاثة وهي؛ مختصر أحمد شاكر، ثم مختصر الرفاعي ثم الصابوني، لأقدميتها في التأليف، وربما قدمت مختصر الصابوني على الرفاعي أحياناً لتزامنها في التأليف، وأما بقية المختصرات فلم أقصد فيها ترتيباً معيناً، لأنها متزامنة في التأليف تقريباً.

وكان من شأن الدراسة التطبيقية أن تتولى المقارنة المنهجية بين جملة من هذه المختصرات والنظر فيها والتمحيص؛ لمعرفة النافع المفيد، وتبسيط الضوء على السقيم والبعيد عن المنهجية الصحيحة للاختصار، وذلك من خلال مواضع مختارة من تفسير ابن كثير.

أهمية الدراسة:

تظهر أهمية الدراسة في الجوانب الآتية:

- ١- يطمح الباحث أن تكون هذه الدراسة إسهاماً لتصحيح مسار الاختصار لكتب التفسير وضبطه بقواعد علمية منهجية مدروسة.
- ٢- المقارنة بين نتائج متعدد لمجموعة من مختصرات لأصل واحد تسهم في اتساع مدارك القارئ، وتسهل على طلبة العلم مشقة الرجوع إلى كل مختصر منها للحكم عليه.
- ٣- هذه الدراسة - فيما يحسب الباحث ويطمح - قدمت الجديد للمكتبة القرآنية، في موضوعاتها وطريقة عرضها.

مسوغات إجراء الدراسة:

تحاول هذه الدراسة الإجابة عن التساؤلات الآتية:

- ما مدى الحاجة لاختصار كتب العلم، ودوره في إثراء المعرفة؟.
- ما السر وراء كثرة الجهود المبذولة لاختصار تفسير ابن كثير؟ وهل هناك جديد أضافه كل مختصر على غيره من المختصرات؟.
- ما هي المناهج التي سار عليها مختصرو تفسير ابن كثير؟.
- هل التزم المختصرون بالمنهج الصحيح في الاختصار؟. ومعرفة هذا يجعل الحاجة ماسة إلى دراسة تأصيلية وتطبيقية، تعنى ببيان المنهج الذي الذي سار عليه أصحاب هذه المختصرات في التعامل مع العديد من النصوص والقضايا التي أوردها ابن كثير في تفسيره، لمقارنتها مع المنهج الصحيح الذي يجب اتباعه.
- ما مدى التزام كل مختصر لهذه المختصرات بالمنهج الذي قرره في مقدمة كتابه؟.
- ما مدى محافظة المختصرات على آراء صاحب الأصل وترجيحاته في التفسير؟.
- هل أدت المختصرات الحالية لتفسير ابن كثير الغاية المرجوة منها؟.

حدود الدراسة التطبيقية

لما كانت الدراسة التطبيقية تهدف إلى الإلمام بالمختصرات المختلفة لتفسير ابن كثير وبيان ما لها وما عليها، كان لا بد أن تنضبط معالمها، وتظهر حدودها؛ لتحصل الفائدة منها. وهذه المحددات هي:

- مادة الدراسة تنحصر في ثلاثة عشر مختصراً معاصراً، وهناك غيرها، ولكن هذه التي استطاع الباحث الاطلاع عليها، وهذه المختصرات هي :
 - ١- عمدة التفسير، للشيخ أحمد شاکر – رحمه الله -.
 - ٢- تيسير العلي القدير، للشيخ محمد نسيب الرفاعي – رحمه الله - .
 - ٣- مختصر تفسير ابن كثير، للشيخ محمد علي الصابوني.
 - ٤- مختصر تفسير ابن كثير، للشيخ محمد كريم راجح.
 - ٥- السراج المنير، للدكتور محمد سليمان الأشقر – رحمه الله - .
 - ٦- المختصر الصحيح لتفسير القرآن العظيم، لعبد الحميد هنداوي.
 - ٧- مختصر تفسير ابن كثير، لسعد يوسف أبو عزيز.
 - ٨- صحيح تفسير ابن كثير، لمصطفى بن العدوي.
 - ٩- تفسير ابن كثير، تهذيب وترتيب، للدكتور صلاح عبد الفتاح الخالدي.
 - ١٠- مختصر تفسير ابن كثير، أحمد بن شعبان بن أحمد و محمد بن عيادي بن عبد الحلیم.
 - ١١- الدر النثير في اختصار الحافظ ابن كثير، للدكتور محمد موسى آل نصر.
 - ١٢- المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ابراهيم خليل المشهداني الهاشمي.
 - ١٣- المصباح المنير، صفي الرحمن المباركفوري – رحمه الله -.

● وتنحصر الدراسة في اختيار مواضع أورد فيها الحافظ ابن كثير روايات إسرائيلية أو آراء تفسيرية مستمدة منها، وبعض آيات الصفات التي اختلف في فهمها، وبعض آيات الأحكام التي أورد فيها الحافظ ابن كثير عدة أقوال وروايات ومسائل، وبعض الأحاديث التي حُكم عليها بالضعف أو الوضع وأوردها ابن كثير في تفسيره، وطريقة التعامل مع هذه القضايا في المختصرات.

● لا تُعنى هذه الدراسة بإيراد كل ما جاء في المختصر من المسائل المختارة، وإنما تختار ما يوضح منهج المختصر فيما يحذف وفيما يثبت، ومدى ملائمة ذلك مع المنهج الصحيح للاختصار.

أهداف الدراسة:

يطمح الباحث من خلال هذه الدراسة إلى تحقيق ما يلي:

- ١- إثبات أهمية اختصار كتب العلم، ودوره في إثراء المعرفة.
- ٢- وضع ضوابط منهجية في اختصار كتب التفسير، تسهم في إبراز مقاصد القرآن وهدايته.

٣- يحاول الباحث تسليط الضوء على ما يراه من خلل منهجي في مختصرات تفسير ابن كثير للإسهام في معالجته.

٤- تسهيل الطريق لمن أراد أن يختصر كتاباً في التفسير يكون خالياً من الاختلالات المنهجية التي وقعت فيها المختصرات موضع هذه الدراسة.

الدراسات السابقة:

لم أجد في - حدود اطلاعي - دراسة سابقة تناولت الحديث عن مختصرات تفسير ابن كثير على النحو الذي تناولته هذه الدراسة من حيث المقارنة المنهجية التطبيقية بين عدد من هذه المختصرات، ولكن توجد دراسات تتصل بها في بعض محتوياتها وهي:

١- رسالة ماجستير سنة (١٤٢٥هـ)، بعنوان "الاختصار في التفسير: دراسة نظرية ودراسة تطبيقية على مختصري ابن أبي زمنين لتفسير يحيى بن سلام والبعوي لتفسير الثعلبي" للطالب علي بن سعيد بن محمد العمري بجامعة أم القرى بمكة المكرمة. وما يميز دراستنا هو الجانب التطبيقي، أما الجانب النظري؛ فهناك إضافات على ما ذكره صاحب الرسالة من حيث العناوين والمحتوى.

٢- بحث منشور في مجلة "الاستاذ" العدد (٢٠٤) لسنة ٢٠١٣م-١٤٣٤هـ، في جامعة بغداد، للدكتور حنش شبار الساعدي، بعنوان "التفاسير المختصرة، دراسة في المنهج" وضح فيه أهم ملامح التفاسير المختصرة بناءً على الاستقراء الكامل لكتابي الجلالين وتفسير القرآن الكريم لعبد الله شبر الحسيني وهو تفسير شيعي مختصر مطبوع على هامش المصحف الشريف.

والذي له علاقة بموضوع دراستنا مما سبق؛ هو الجانب النظري، إلا أن هناك إضافات على ما ذكره صاحب هذه الرسالة من حيث العناوين والمحتوى. أما الجانب التطبيقي فقد تحدثت عن الكتب المختصرة من أصلها، وأما هذه الدراسة فموضوعها الكتب المختصرة من تفسير ابن كثير.

٣- "التفاسير المختصرة: اتجاهاتها ومناهجها"، لمحمد بن راشد بن محمد البركة. صدرت الطبعة الأولى منه سنة (١٤٣٦هـ)، وأصله رسالة دكتوراه قدمت في جامعة الإمام محمد بن سعود في الرياض، تناول فيها التفاسير المختصرة بشقيها المختصرة من أصلها والمختصرة من غيرها. وقد تناولت بالدراسة مختصرات تفسير ابن كثير المطبوعة وذكر

منها حَمَسَةٌ عَشْرَ تَفْسِيرًا؛ وَمِمَّا ذَكَرَهُ؛ عَمْدَةُ التَّفْسِيرِ لِأَحْمَدَ مُحَمَّدَ شَاكِرٍ، وَتَيْسِيرَ الْعَلِيِّ الْقَدِيرِ لِنَسِيبِ الرَّفَاعِيِّ وَالتَّيْسِيرَ لِتَفْسِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ لِلدُّكْتُورِ عَبْدِ اللَّهِ آلِ الشَّيْخِ، وَالْمَصْبَاحَ الْمُنِيرَ بِإِشْرَافِ الْمُبَارِكْفُورِيِّ. وَلَكِنَّمَا كَانَتْ دِرَاسَةٌ نَظْرِيَّةً، اقْتَصَرَ الْحَدِيثَ بِشَكْلِ مَخْتَصَرٍ عَنِ مَنَاجِزِ هَذِهِ الْمَخْتَصِرَاتِ وَاتِّجَاهَاتِهَا مِنْ خِلَالِ مَقَدِّمَاتِ أَصْحَابِهَا؛ دُونَ التَّنَطُّقِ إِلَى الْمَقَارَنَةِ وَالدِّرَاسَةِ التَّطْبِيقِيَّةِ كَمَا هُوَ شَأْنُ هَذِهِ الدِّرَاسَةِ وَالتِّي مِنْ أَهْمِ أَهْدَافِهَا اخْتِيَارَ نَمَاجٍ مِنْ هَذِهِ الْمَخْتَصِرَاتِ وَالْمَقَارَنَةِ الْمُنَهْجِيَّةِ فِيمَا بَيْنَهُمَا.

منهج الدراسة:

تعتمد هذه الدراسة على المنهج التحليلي، الذي يتم من خلاله استنتاج موقف المختصرات من عدة قضايا، بعد الاستفادة من المنهج الوصفي الذي يصف منهج المختصرين في التعامل معها.

خطة الدراسة:

هذه الموضوعات اقتضت مني أن أقسم الدراسة إلى فصلين اثنين في سبعة مباحث، وذلك على النحو الآتي:

الفصل الأول: الاختصار؛ دراسة نظرية، وجاء في تمهيد ومبحثين:
تمهيد: الملامح العامة لاختصار التفسير عبر التاريخ الإسلامي.

المبحث الأول: الاختصار وضوابطه.

المطلب الأول: تعريف الاختصار.

المطلب الثاني: مسوغات اختصار كتب السلف وأهميته.

المطلب الثالث: موقف العلماء من اختصار كتب العلم.

المطلب الرابع: قواعد وضوابط منهجية لاختصار كتب العلم.

المبحث الثاني: الحافظ ابن كثير وتفسيره "تفسير القرآن العظيم".

المطلب الأول: الحافظ ابن كثير؛ اسمه ونسبه ونشأته ووفاته.

المطلب الثاني: مكانته العلمية.

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه.

المطلب الرابع: منهج ابن كثير والقيمة العلمية لتفسيره.

المبحث الثالث: المختصرات المعاصرة لتفسير ابن كثير.

المطلب الأول: أسباب تعدد مختصرات ابن كثير.

المطلب الثاني: التعريف بالمختصرات موضع الدراسة، وطرائقها في الاختصار.

الفصل الثاني: الدراسة التطبيقية وجاءت في خمسة مباحث:

المبحث الأول: طريقة المختصرات في التعامل مع الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي أوردها ابن كثير في تفسيره.

المبحث الثاني: مواضع مختارة من تفسير ابن كثير في تفسيره لآيات الصفات:

المطلب الأول: منهجية المختصرات في التعامل مع تفسير ابن كثير لآيات الصفات:

الفرع الأول: عند قوله تعالى: {وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَشَرٌّ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ} [البقرة: ١١٥].

الفرع الثاني: عند قوله تعالى: {وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ} [البقرة: ٢٥٥]

الفرع الثالث: عند قوله تعالى: {إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ} [الأعراف: ٥٤].

الفرع الرابع: عند قوله تعالى: {يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأَتْ وَنَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ} [ق: ٣٠].

الفرع الخامس: عند قوله تعالى: {يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ} [القلم: ٤٢].

المبحث الثالث: مواضع مختارة من تفسير ابن كثير لبعض المسائل الفقهية:

المطلب الأول: منهجية المختصرات في اختصار هذه المسائل.

الفرع الأول: حكم الجهر بالبسملة في الصلاة.

الفرع الثاني: حكم نصب الخليفة وعزله.

الفرع الثالث: القصاص في القتل.

الفرع الرابع: حكم المكث في المسجد للجنب والحائض.

الفرع الخامس: حكم الأكل مما لم يذكر اسم الله عليه.

المبحث الرابع: مواضع مختارة من تفسير ابن كثير؛ ورد فيها روايات إسرائيلية:

المطلب الأول: تعريف الإسرائيليات.

المطلب الثاني: موقف ابن كثير من الروايات الإسرائيلية.

المطلب الثالث: منهجية المختصرات في التعامل مع هذه الروايات:

الفرع الأول: مواضع من سورة المائدة.

أولاً: في صفة القوم الجبارين.

ثانياً: في تعيين اسم الرجلين في قوله تعالى: { قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ } [المائدة: ٢٣]

ثالثاً: في قصة تيه بني إسرائيل.

رابعاً: في قصة ابني آدم – عليه السلام - . ﴿ وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ ﴾ [٢٧].

خامساً: في قصة المائدة التي طلبها الحواريون. ﴿ إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ

يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ ۗ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿١٣﴾ ۞

الفرع الثاني: مواضع من سورة الأعراف.

أولاً: في قوله تعالى: { قَالَ أَهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتْعٌ إِلَىٰ حِينٍ } [

الأعراف: ٢٤].

ثانياً: في الذي انسلخ من آيات الله ﴿ وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي ءَاتَيْنَاهُ ءَايَاتِنَا فَاسْلَخَ مِنْهَا ﴿١٧٥﴾ ۞

ثالثاً: في قوله تعالى: { خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا } [

الآيات: ١٨٩-١٩٠ من سورة الأعراف].

الفرع الثالث: مواضع من سورة يوسف – عليه السلام - .

أولاً: في تعيين بعض ما أبهمه القرآن من أسماء وأعداد وأماكن.

ثانياً: في البرهان الذي رآه يوسف – عليه السلام - عندما راودته امرأة العزيز . في قوله

تعالى: ﴿ لَوْلَا أَنْ رَأَىٰ بُرْهَانَ رَبِّهِ ۗ ﴾ [يوسف: ٢٤].

ثالثاً: في قوله تعالى: { قَالُوا إِن يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَهُ مِنْ قَبْلُ } [يوسف: ٧٧]

الفرع الرابع: مواضع من سورة "ص".

أولاً: في فتنة النبي سليمان : ﴿ وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَىٰ كُرْسِيِّهِ جَسَداً ثُمَّ أَنَابَ ﴿٣٥﴾ ۞

ثانياً: في ابتلاء أيوب – عليه السلام - ﴿ وَذَكَرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَىٰ رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ

وَعَذَابٍ ﴿٤١﴾ ۞

المبحث الخامس: منهج المختصرات من المحافظة على آراء الحافظ المؤلف وترجيحاته في

التفسير.

المطلب الأول: في قوله تعالى: { وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ } [البقرة: ١٩٠].

المطلب الثاني: في قوله تعالى: { حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ } [البقرة: ٢٣٨].

المطلب الثالث: الاختلاف في نزول المائدة التي طلبها الحواريون.

المطلب الرابع: في قوله تعالى: { وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخِيسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ } [يوسف: ٢٠].

المطلب الخامس: في قوله تعالى: { وَمَا أَكْبَرُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي إِنَّ رَبِّي غَفُورٌ رَحِيمٌ } [يوسف: ٥٣].

المطلب السادس: في قوله تعالى: { وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ } [الحجر: ٢٤].

المطلب السابع: في قوله تعالى: { رُدُّوهَا عَلَىٰ فَطْحٍ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ } [ص: ٣٣].

المطلب الثامن: في قوله تعالى: { ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأَوَّلِينَ * وَقَلِيلٌ مِنَ الْآخِرِينَ } [الواقعة: ١٣ - ١٤].

ثم الخاتمة، وفيها الاستنتاجات والتوصيات.

الفصل الأول

اختصار كتب التفسير: دراسة نظرية

التمهيد:

لم يأخذ اختصار كتب العلم ومن ضمنه ما دون من كتب التفسير، شكله الذي استقر عليه غالباً دفعة واحدة، بل تدرج شأنه شأن سائر فنون التصنيف في العلوم الإسلامية، ولذلك يصعب تأريخ اختصار كتب العلم متى بدأ تحديداً إلا أنه يمكن أن نستأنس بما قاله الحجوي الثعالبي، حيث حدد ابتداءه في القرن الرابع الهجري فقال: "إنه في القرن الرابع بدأت فكرة الاختصار، والإكثار من جمع الفروع بدون أدلة فبعدها كانوا في القرن الثالث مصنفين مبتكرين كأسد بن الفرات وسحنون وابنه والبيوطي، ومحمد بن الحسن وأمثالهم، صار الحال في القرن الرابع إلى الشرح ثم الاختصار والجمع، فانظر الفضل بن سلمه وابن أبي زمنين وابن أبي زيد والبراذعي اختصروا (المدونة) في عصر متقارب، وهكذا نظراؤهم في عصرهم من المذاهب الأخرى كالمزني؛ حيث اختصر مذهب الشافعي"^(١).

أما التفسير، فنستطيع القول بأنه بدأ مختصراً؛ فقد تزامن التفسير مع نزول القرآن الكريم فكان النبي صلى الله عليه وسلم يفسر للصحابة ما أشكل عليهم، وما خفي على الصحابة كانوا يرجعون به إلى النبي صلى الله عليه وسلم فيوضح لهم معانيها بأسلوب مختصر مجمل، لا يعدو ذكر الكلمة ومعناها، فقد كان الناس في صدر الإسلام عربياً خالصاً، يفهمون القرآن، ويدركون معانيه بمقتضى سليقتهم العربية، وما أبهم عليهم من كلمات يوضح بحسب الحاجة. وفي عصر الصحابة، لم يخرج التفسير كثيراً عما كان عليه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم إلا أنه توسع قليلاً بسبب اجتهادات الصحابة فيما لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها شيء فيجتهدوا في توضيح معناها وكشف ما خفي وأشكل منها على معاصريهم .

ونقل عن الصحابة وقات أمم بعض النصوص القرآنية التي خفيت معانيها، وأضيف إلى التفسير ما أخذه بعض الصحابة عن أهل الكتاب، وهو قليل إذا ما قيس على ما بعده من العصور. فكان كلما ابتعد الناس عن عصر النبوة، ازداد ما خفي من معاني القرآن، فيزداد التفسير تبعاً لهذا التباعد؛ فقد كان ابن عباس رضي الله عنهما، يجلس لأصحابه من التابعين يفسر لهم ما أشكل من معاني القرآن فحسب. ولا يتعارض هذا مع ما ورد عن مجاهد أنه عرض القرآن على ابن عباس - رضي الله عنهما - ثلاث عرضات يقف عند كل آية يسأله فيم

(١) الحجوي، محمد الحسن (ت ١٣٧٦هـ/١٩٥٦م)، الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي، ط١، ٢م، المكتبة العلمية، المدينة

المنورة ١٣٩٧هـ - ١٩٩٧م، ج٢، ص١٤٦.

فيم نزلت وكيف كانت^(١)، لأن السمة العامة للتفسير في عصر الصحابة هو التفسير المختصر المجمل بأخصر لفظ دون الخوض في تفصيلات المعاني، والتفسير عند الحاجة فقط. وفي عصر التابعين، ظل التفسير على طابعه المعهود في عصر الصحابة مختصراً يعتمد على التلقي والرواية، ولكنه توسع قليلاً، إذ دخله كثير من الاسرائيليات، وتفسيرات تحمل في طياتها نواة الخلاف المذهبي في تفسيرهم لآيات القرآن^(٢)، كما أعطى بعضهم عقله حرية واسعة في فهم بعض النصوص والنقل عن أهل الكتاب كمجاهد بن جبر، الذي اشتهر عنه أنه كان يسأل أهل الكتاب، وقد أوردت كتب التفسير كثيراً من أقوالهم في التفسير ولكنها لم تستوعب جميع آيات القرآن، كما جمعت أقوال بعض المفسرين من التابعين وضمنت في مصنفات سميت بأسمائهم كتفسير مجاهد بن جبر، وتفسير مقاتل بن سليمان، وتفسير سفيان الثوري، وتفسير يحيى بن سلام وغيرهم. إلا أن الطابع العام في هذه المرحلة ظل محتفظاً بطابع التلقي والرواية والاختصار في نطاق ما تدعو إليه الحاجة - تفسيراً لآيات متناثرة - على غير ترتيب، يتناقلونه مشافهة^(٣). ويعود سبب ذلك إلى معرفتهم بلغة القرآن وقربهم من عهد النبوة، ولم تكن قد ظهرت بشكل جلي مذاهب الخلاف الفقهية والكلامية، كما أنهم كانوا يتورعون عن القول في التفسير بمجرد الرأي بلا علم^(٤) فضاقت دائرة الخلاف في التفسير في هاتين المرحلتين فكان من الطبيعي أن يكون التفسير مختصراً.

وفي عصر التدوين، خطا التفسير خطوة أخرى حين أصبح علماً قائماً بنفسه، وفسر القرآن على حسب ترتيب المصحف. وصنفت كتب مستقلة في التفسير، جمعت في كثير منها ما يتصل بالتفسير من آثار وأقوال على شكل روايات مسندة، قد تكون صحيحة أو ضعيفة أو موضوعة، أصيلة أو دخيلة؛ حتى مستهل القرن الثالث. وقام بعض المفسرين في القرن الثاني بتدوين تفاسير مبنية على الاختصار والاختيار، ومن أوائل من وضع تفسيراً مختصراً اقتصر فيه على الآي التي تحتاج إلى بيان، الفراء المتوفى سنة (٢٠٧ هـ)، فقد كتب في معاني

(١) وفي رواية أنه عرض القرآن على ابن عباس ثلاثين عرضة، ولا تعارض بين هاتين الروايتين، لأن الإخبار بالقليل لا ينفى الإخبار بالكثير، ولعله عرضه ثلاث مرات للتفسير، والثلاثين لتمام الضبط ودقة التجويد. انظر: الذهبي، محمد حسين (ت ١٣٩٨ هـ/١٩٧٧م)، ٢٠٠٠م، التفسير والمفسرون، ط٧، ٣، القاهرة، مكتبة وهبة، ج١، ص٦٢.

(٢) انظر: السابق، ج١، ص٦٢.

(٣) انظر: الطحان، إسماعيل أحمد، (١٤٠٤هـ-١٩٨٤م)، دراسات حول القرآن الكريم، ط١، ١، الكويت، مكتبة الفلاح، ص١٥٣ - ١٦٢.

(٤) انظر: ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم (ت٧٢٨هـ)، مقدمة في أصول التفسير، ط١، ١، (تحقيق عصام الحرساني وزميله)، دار عمار، عمان - الأردن، ١٩٩٧م، ص٤٦-٥٩، أورد ابن تيمية أقوالاً عن السلف في تحرجهم عن القول في التفسير بلا علم.

القرآن. وما قام به يحيى بن سلام التميمي البصري (٢٠٠هـ) في تفسيره وهو وإن كان يقع في ثلاثة مجلدات ضخمة، إلا أنه مبني على الاختصار وعدم التوسع حيث يعتني برواية الأحاديث والآثار في تفسير القرآن ويوردها مسندة، ثم يتعقبها بالنقد والاختيار بناءً على المعنى اللغوي والإعراب، واختياراته في القراءة.

ومنها: تفسير القرآن العظيم المنسوب إلى سهل التستري (ت ٢٨٣هـ)، وهو تفسير مختصر مطبوع في مجلد صغير الحجم لم يتعرض لتفسير القرآن آية آية؛ إنما تكلم عن آيات متفرقة من كل سورة. وذكر الذهبي أن هذا التفسير لم يؤلفه التستري نفسه، وإنما هو جمع لأقواله قام بجمعها أبو بكر محمد بن أحمد البلوي، فضمنها في كتاب ونسبها إليه^(١).

ولا يتييسر في هذه الدراسة أن يُجمع كل ما تُون من كتب مختصرة في التفسير، ولكن يكفي هنا تقديم فكرة عامة عن تاريخ الاختصار في التفسير، من خلال نماذج محدودة، يظهر من خلالها أن التفسير المختصر كان هو السمة العامة للتفسير في القرون الأولى.

ثم خطا التفسير خطوات في التوسع، فلم يعد يقتصر على ما نقل عن السلف، بل أضيف له التفسير بالرأي القائم على الفهم الشخصي، فمزجت العلوم الكونية، والعلوم الكلامية والفقهية وغيرها في التفسير، حتى أقحم التفسير بأشياء لا تكاد تتصل بالتفسير إلا عن بعد شديد، فكان هذا سبباً من أهم أسباب ظهور التفاسير الموسوعية التي اختلفت اتجاهاتها باختلاف العقائد المذهبية والفقهية والعقلية والنحوية.. الخ، فكل مفسر بارع في فن من الفنون، كان يتوسع غالباً في تفسيره على الفن الذي برع فيه، مع أن المقصود الأسمى؛ هو إظهار هدايات الله من كلامه، وبيان وجوه إعجازه في كتابه.

ثم خلف من بعدهم خلفاً تفرقوا في الدين وكانوا شيعاء، ودخل في الإسلام من الأعاجم، فأخذ بعضهم يتأول القرآن تأويلات فاسدة لا تقوم على أساس من الدين، ولا تستند إلى أصل من اللغة ولا العقل، وتحكمت العقائد والأفكار في تفسير الآيات، فحرفوا الكلم عن مواضعه وفسرت آيات القرآن وألفاظه بما لم تعهده العرب من قبل^(٢). وفريق آخر من المفسرين من قصد خدمة العلوم التي كانت سائدة وترويجها على حساب القرآن فخرجت تفاسير كثيرة فيها

(١) انظر: السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين (ت ٧٧١هـ)، طبقات الشافعية الكبرى، ط ٢، م ١٠، (تحقيق عبد الفتاح محمد الطلو ومحمود محمد الطناحي)، هجر للطباعة والنشر، مصر، ١٤١٣هـ، ج ٣، ص ٦١، والسيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (ت ٩١١هـ)، طبقات المفسرين العشرين، ط ١، م ١، (تحقيق علي محمد عمر)، مكتبة وهبة - القاهرة ١٣٩٦هـ، ص ٣١.

(٢) انظر: ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم الحراني (ت ٧٢٨هـ)، منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ط ١، م ٩، (تحقيق محمد رشاد سالم)، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ج ٨، ص ١١.

خير وشر، وتفاوت في الطول والقصر، واختلافات في المنهج والطريقة. وانبرى علماء التفسير إلى جمع الروايات التفسيرية، ولكن دون التمييز بين الصحيح منها والضعيف، فامتزج التفسير بالروايات التي انتحلها المنتحلون وأسندوها إلى الصحابة وعلى وجه الخصوص منهم ابن عباس - رضي الله عنهما-. فأصبح السقيم المنسوب إليهم غالباً على الصحيح ودونت هذه الروايات في كتب معتمدة على مصادر غير موثوق بها للتفسير عند العلماء، مما يتطلب ذلك الرجوع إلى تلك الروايات والأخبار بالنقد والتمحيص وطرح ما علق بالتفسير من آثار وأخبار واهية^(١) وهو صلب عملية الاختصار التي يحرص عليها كل من أراد أن يختصر كتاباً من كتب التفسير في عصرنا الحاضر.

(١) انظر: ابن عاشور، محمد الفاضل(ت ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م)، ١٣٩٠/١٩٧٠م، التفسير ورجاله، مصر، مجمع البحوث الإسلامية، ص ٤٣ وما بعدها.

المبحث الأول الاختصار وضوابطه

المطلب الأول: تعريف الاختصار.

لا بد قبل الوقوف على المعنى المتعارف عليه من مصطلح الاختصار؛ أن نقف مع المادة اللغوية والأصل اللغوي لكلمة (اختصار)، وهي مشتقة من الجذر الثلاثي (خَصِرَ).

ففي كتاب العين: "الاختصار في الكلام ترك الفضول، واستيجاز ما يأتي على المعنى"^(١).

وفي معجم مقاييس اللغة: " (خَصِرَ) الخَاءُ وَالصَّادُ وَالرَّاءُ أَصْلَانِ: أَحَدُهُمَا البِرْدُ، وَالآخَرُ وَسَطُ الشَّيْءِ... وَالاخْتِصَارُ أَخَذَ أَوْسَاطَ الكَلَامِ وَتَرَكَ شَعْبَهُ"^(٢). وفي شمس العلوم " [الاختصار] في الكلام: قَصْدُ المعاني، وإيجاز القول. ويقال: اختصر الطريق: إذا أخذ أقرب مأخذه"^(٣). وفي اللسان: "الاختصار حذف الفضول من كل شيء... واختصار الكلام: إيجازه. أن تدَعَ الفضولَ وتَسْتَوْجِرَ الَّذِي يَأْتِي عَلَى المَعْنَى"^(٤). وفي الكليات للكفوي: "اختصر فلان أي أخذ المخرصة واختصر الكلام أوجزه بحذف طوله... وهو عرفاء؛ تقليل المباني مع إبقاء المعاني..."^(٥). وفي تاج العروس: "الاختصار: تجريد اللفظ اليسير من اللفظ الكثير مع بقاء المعنى... واختصر (الكلام: أوجزه)، ويقال: أصل الاختصار في الطريق ثم استعمل في الكلام مجازاً"^(٦). وفي المعجم الوسيط: "الاختصار حذف الفضول من الشئ"^(٧).

وبناءً عليه؛ فإن الاختصار في الكلام عند أهل اللغة هو إيجازه بحذف شيء منه، مما لا

(١) الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد (ت ١٧٥هـ)، كتاب العين، ٨، (تحقيق مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي)، دار ومكتبة الهلال، لبنان، ١٩٨٥ م، ص، ٤٤، ص ١٨، باب الخاء والصاد وذكر مثله في تهذيب اللغة، (باب خصر خرص، ٧، ص ٥٩).

(٢) ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسن (ت ٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة، ط ٦، (تحقيق عبد السلام محمد هارون)، دار الفكر، دمشق-سورية، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م، ج ٢، ص ١٨٨، ١٨٩، باب الخاء والصاد وما يتلوهما.

(٣) الحميري، نشوان بن سعيد اليمني (ت ٥٧٣هـ)، شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم، ط ١، م ١، (تحقيق حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرباني- يوسف محمد عبد الله)، دار الفكر المعاصر، بيروت - لبنان، دار الفكر، دمشق - سورية، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م، باب الاختصار، ج ٣، ص ١٨٢٢.

(٤) ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين (ت ٧١١هـ)، لسان العرب، ط ٣، م ١٥، دار صادر - بيروت، ١٤١٤هـ. ج ٤، ص ٢٤٠-٢٤٣، فصل الخاء المعجمة.

(٥) الكفوي، ابوب بن موسى الحسيني أبو البقاء (ت ١٠٩٤هـ)، الكليات معجم في المصطلحات والفرق اللغوية، ط ٢، م ١، (تحقيق عدنان درويش - محمد المصري)، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ١٩٩٨م، ص ٣٢٤.

(٦) الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق المرتضى (ت ١٢٠٥هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، ط ٢، م ٤٠، طبعة الكويت، باب لخص، ١٨، ص ١٤٦.

(٧) مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق الدولية، القاهرة، ط ٤، م ١، ٢٠٠٤م، (ص ٢٣٧) باب الخاء.

يؤثر على صحة المعنى، ويمكن الاستغناء عنه. ويطلق الاختصار لغة كذلك على عدة معان فنقول: اختصار الطريق، أي أن يسلك أقربيه، واختصر: وضع يده على خاصرته. واختصر: أخذ "المحصرة" وهي عصاة مدبية من أحد طرفيها، واختصر بالعصا: اعتمد عليها في مشيه^(١).

والفرق بين تهذيب الكلام واختصاره؛ أن تهذيب الكلام تنقيحه وإصلاحه وإزالة زوائده وإيراد المعاني الكثيرة في الألفاظ البسيطة، أي القليلة^(٢).

إذا فالتهذيب هو بخلاف الاختصار، فالتهذيب يُراد به الترتيبُ وجمع المُفترق وتيسير العبارة حتى لو زاد - أي هذا التهذيب على الأصل - فهو استخلاص لباب الأصل وتقديمه للقارئ في ثوب جديد. يقول ابن خلدون في المقاصد التي ينبغي اعتمادها بالتأليف وإلغاء ما سواها: " أن تكون مسائل العلم قد وقعت غير مرتبة في أبوابها ولا منتظمة، فيقصد المطلع على ذلك أن يرتبها ويهذبها، ويجعل كل مسألة في بابها"^(٣).

ووجه العلاقة بين التهذيب والاختصار؛ هو من حيث أن المهذب يعمد كثيراً إلى الاختصار ولكن يزيد عليه تحريرات واستدراكات وزيادات يراها أنها لازمة وأن صاحب الأصل قصر أو أغفل. وقد تكثر حتى يكون المهذب أكثر من الأصل مثل تهذيب الكمال للمزي، فقد جعله تهذيباً لكتاب "الكمال في أسماء الرجال" للحافظ عبد الغني بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٠٠هـ)، وهذا الكتاب يقع في نحو أربعة مجلدات، بينما يقع التهذيب في نحو عشرة مجلدات، فهو يزيد عليه بأكثر من ضعفه، ثم إن المزي غير من طريقة صاحب "الكمال" في تأليفه، فجعله مرتباً على الحروف، وكان مرتباً على الطبقات، وزاد في مادة الكتاب زيادات وإضافات كثيرة، وهذه الزيادات والتحريرات التي في التهذيب هي القصد الأساسي لتأليفه ولذلك سموها هذه الكتب "تهذيب" لأنهم راعوا ذلك.

ومن الأمثلة كذلك، ما قام به الدكتور صلاح الخالدي، حيث قام بتهذيب وترتيب تفسير ابن كثير في ستة مجلدات، كان له إضافات، وترجيحات مخالفة لما رجحه المصنف صاحب الأصل، كما سنوضحه لاحقاً في الدراسة التطبيقية.

ولا ننكر أن المختصرين عندهم إضافات وزيادات في مختصراتهم، ولكن هذا ليس مقصداً ولا شرطاً في تأليفهم للمختصرات، ولذلك سموها مختصرات.

(١) انظر: ابن منظور، اللسان، ج٤، ص٢٤٠، والكفوي، الكليات، ص٣٢٤.

(٢) انظر: الزبيدي، تاج العروس، المقدمة، ج١، ص٧٨.

(٣) ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد الحضرمي (ت ٨٠٨هـ - ١٤٠٦م)، مقدمة ابن خلدون، ط١، ص٢، (تحقيق عبد الرحمن

محمد الدرويش)، دار العرب، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م، ص٣٤١.

فالمختصر يهدف في المقام الأول إلى التقليل بحذف الزوائد، والمهذب يعمد إلى الإصلاح والاستدراك . من هذا يتبين لنا أن التهذيب فيه تصرف أوسع من الاختصار . ولكنهما يشتركان في أنه لا بد - وخصوصاً في مجال التفسير - من حذف ما لا داعي له . من الإسرائيليات والأحاديث الضعيفة والموضوعة، والأقوال الغريبة، والأسانيد والمناقشات المطولة في المسائل الفقهية والكلامية والتاريخية، وغيرها . ولهذا كانت المهدبات ضمن دراستنا هذه .

ويبدو لي أن تهذيب كتاب ما بالمعنى المذكور، يحول دون نسبته إلى صاحبه الأول ويجعله بمثابة كتاب جديد؛ ومن أمثلة ذلك كتاب "تهذيب مدارج السالكين" لعبد المنعم صالح العلي العزي حيث قام بالحذف والدمج وتغيير بعض الألفاظ إلى الأوضح . وقد بين ذلك في المقدمة حيث قال: " وربما غيرت بعض ألفاظه إلى الأوضح، وإنما فعلت ذلك اجتهاداً، طلباً لتمام الاسترسال وقطعاً للتقطيع والاستئناف، ولم أجد في ذلك بأساً كبيراً"^(١).

المطلب الثاني: مسوغات اختصار كتب السلف وأهميته.

اختصار تراث السلف وخاصة في ميدان التفسير يتناسب مع روح العصر، حيث يمكن الأجيال الحاضرة من الاستفادة المباشرة من كنوز تراث السلف الصالح في حقل التفسير فهناك كتب تفسير موسوعية تعتبر مرجعاً أساسياً للمفسرين والعلماء على مدى العصور والأجيال وهي بضخامتها واتساعها لا يفيد منها إلا النخبة والخواص، وربما كانت مناسبة في عصر التأليف . لذا كان من المفيد تجريد بعض التفاسير مثل تفسير الرازي والقرطبي والطبري وغيرها من موسوعيتها بالتحقيق والاختصار، مما يُسهل على الدارسين وجمهور المسلمين وعورة الطريق وصعوبة المسلك . يقول الشيخ محمد الغزالي: " .. الثقافة القرآنية تحتاج إلى قلم سهل العبارة فياض الأداء بعيد عن المصطلحات الفنية والمناقشات الفلسفية همه الأكبر؛ إبراز السياق السماوي والوصول إلى نفوس الجماهير دون تكلف أو التواء"^(٢).

فالمختصرات - وخاصة في مجال التفسير - إن التزمت بالضوابط المنهجية الصحيحة في الاختصار، والتي سنوضحها عند الحديث عن ضوابط الاختصار، ومن خلال الأمثلة المنتقاة في هذه الدراسة؛ فإنها تكون أقرب في إيصال مقاصد القرآن وهداياته . لبعدها عن الاسهاب في ذكر الأقوال والآراء والاختلافات الفقهية والمذهبية . الخ. والتي تجعل القارئ يتيه في غياهبها

(١) العزي، عبد المنعم صالح العلي، (١٤٠٢هـ)، تهذيب مدارج السالكين، الإمارات العربية المتحدة، المكتبة العلمية، المقدمة،

(٢) الصابوني، محمد علي، (١٤٠٠هـ/١٩٨٠م)، صفوة التفاسير، ٣م، بيروت - لبنان، دار الفكر، المقدمة، محمد الغزالي في

وينشغل بها عن مقاصد القرآن وهداياته.

كما أن التفاسير المطولة مليئة بعلم أخرى ليست مقصودة، ولكن أقحمت إقحاماً عند كل إشارة فمنهم من توسع بذكر الأحكام الفقهية وآراء العلماء كالقرطبي، ومنهم من ملأ تفسيره بالمأثور من الأسانيد وتكرار الروايات كالطبري، فذكر الحديث الضعيف بل الواهي، فأطال الطريق على القارئ وتشعبت به السبل وتاه فيها عن مقاصد الآيات وهدايتها، ولا يفهم من كلامنا أننا ندم هذه التفاسير الموسوعية، ولكن كما يقال (لكل عصر رجاله)، وهذه التفاسير الموسوعية في علم غزير، وفوائد جمّة، ولكن لا يستطيع الغوص فيها إلا فئة قليلة من أهل الاختصاص. ولا بد من رعاية الاختصار كتأسيس في طلب العلم؛ فطالب العلم يبدأ بها قبل المتوسط وقبل المطول، وقد أحسن الموفق ابن قدامة صنيعاً، حيث اتبع هذا المنهج في التدرج وسبق بذلك المدارس الحديثة، فألف في الفقه كتاب العمدة في الفقه، وهو كتاب مختصر، جعله للمستوى الابتدائي، وألف كتاب المقنع لمرحلة المتوسط، وكتابه الكافي وهو للمرحلة المتقدمة. فكانت المختصرات الواضحة، سواء أكانت مختصرة من أصلها، أو مختصرة من غيرها هي بداية الطريق لطلبة العلم، ذلك حتى يؤسس نفسه تأسيساً صحيحاً، ثم ينصرف بعد ذلك للأمهات والمطولات.

وقد أجاب "ابن عثيمين" في نصيحته لطلبة العلم؛ بأن يبدأ طالب العلم بالمختصرات قبل المطولات؛ لأن طلب العلم كالسلم إلى السقف، يبدأ فيه الإنسان من أول درجة ثم يصعد درجة حتى يبلغ الغاية، ويبدأ بصغار العلم قبل كباره، وبالكتب المختصرة الواضحة قبل أن يرتقي إلى الكتب التي فوقها؛ فمن أراد أن يتعلم السباحة، لا يبدأ بالذهاب إلى العميق من الماء^(١). ويمكن أن نجمل الدوافع لاختصار الكتب في النقاط التالية:

- ١- كبر حجم النص الأصلي، وهو الدافع الأساس لطلب الاختصار.
- ٢- أن يرى المختصر أن المختصرات التي سبقته كانت قاصرة عن الوفاء بالحاجة، أو يشعر أن فيها نقصاً يريد أن يستدركه، وهذا يكثر في مختصرات السابقين، فلم تكن في معظمها اختصارات عادية يغلب عليها الجمود والنقل، بل إن المطلع عليها، الدارس لها بروية وإمعان يجد فيها إضافات كثيرة وتعليقات نفيسة، واستدراكات بارعة، وتصحيحات وتصويبات على الأصل فالذهبي - على سبيل المثال - حين يضيف إلى الكتاب المختصر، يشعر بضرورة ذلك

(١) السليمان، فهد بن ناصر بن إبراهيم، (١٤١٣هـ)، مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، ٢٦م، السعودية، دار الوطن - دار الثريا، ج٢٦، ص٣٥، ١٤٥.

لسد نقص يعتري ذلك الكتاب. فالذي يتبحر فيها يجد فيها إضافات ومقارنات تدل على معرفته وتبحره في فن الكتاب الأصل، فهو اختصار مع سد نقص وتحقيق ونقد وتعليق وتدقيق وهو أمر لا يتأتى إلا للباحثين البارعين الذين أتوا بسطة في العلم ومعرفة بفنونه^(١).

٣- قصور الهمم، والرغبة في الاقتصار على المختصرات؛ فقد اختصر السيوطي كتابه الدر المنثور من كتابه "ترجمان القرآن" وهو التفسير المسند، وبرر قيامه بذلك في مقدمة كتابه أنه رأى قصور أكثر الهمم في التحصيل، ورغبتهم في الاقتصار على المتون.^(٢)

٤- الحاجة تستدعي في هذا العصر إلى تفسير مختصر، يمكن أن يكون أصلاً لترجمته إلى اللغات العالمية الأخرى.

٥- وضع مختصر يُستغنى به عن المباحث المطولة، والأقوال المتعددة، بعبارات واضحة الدلالة سهلة المنال، مما يهون على القارئ استخلاص المعنى المراد من الآيات ببسر وسهولة. وفي الكشف والبيان عن تفسير القرآن للثعلبي، يذكر صاحبه أنه ملخص مستخرج من زهاء مائة كتاب، وأن منهجه وطريقته التي سلكها فيه هي الإيجاز والاختصار، حيث يقول في مقدمته: "... فاستخرت الله تعالى في تصنيف كتاب شامل، مهذب ملخص، مفهوم منظوم مستخرج من زهاء مائة كتاب مجموعات مسموعات، سوى ما التقطته من التعليقات والأجزاء المتفرقات وتلففته عن أقوام من المشايخ والأئمة. وهو قريب من ثلاثمائة شيخ، نسقته بأبلغ ما قدرت عليه من الإيجاز والترتيب"^(٣). غير أن تفسيره وإن كان مختصراً في نظر المؤلف؛ إلا أنه من التفاسير الطوال حيث بلغت مجلداته أكثر من أربعة مجلدات ضخام، إلى سورة الفرقان؛ يفسر القرآن بما جاء عن السلف مع اختصاره للأسانيد اكتفاءً بذكرها في أول الكتاب إلا أنه كان يتوسع في الكلام عن المسائل النحوية، والمباحث الكلامية، والأسرائليات، في إكثار وتطويل إلى درجة أنه يخرج عما يراد من الآية، فناقض بذلك ما قاله في مقدمته، من أنه كتاب مهذب ملخص^(٤).

(١) انظر: الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان قايماز (ت ٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، ط ٣، ٢٥م، (تحقيق شعيب الأرنؤوط)، مؤسسة الرسالة، السعودية - الرياض، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م. مقدمة المحقق، ص ٣٦.

(٢) انظر: السيوطي، جلال الدين (ت ٩١١هـ)، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ط ١، ٨م، (تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي) مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، مصر، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م، المقدمة، ج ١، ص ٩.

(٣) الثعلبي، أبو إسحاق، أحمد بن محمد بن إبراهيم النيسابوري (ت ٤٢٧هـ/١٠٣٥م)، الكشف والبيان في تفسير القرآن، ط ١، ١٠م، (تحقيق علي بن عاشور أبو محمد - نظير الساعدي)، دار إحياء التراث العربي، لبنان - بيروت، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م، ج ١، ص ٨.

(٤) انظر: الذهبي، محمد حسين (ت ١٣٩٨هـ/١٩٧٧م)، ٢٠٠٠م، التفسير والمفسرون، ط ٣، ٧م، القاهرة، مكتبة وهبة، ج ١، ص ١٩٧.

ويذكر ابن الجوزي في مقدمة تفسيره زاد المسير في علم التفسير عن سبب تأليفه للتفسير: "وإني نظرت في جملة من كتب التفسير، فوجدتها بين كبير قد ينس الحافظ منه، وصغير لا يستفاد كل المقصود منه، والمتوسط منها قليل الفوائد، عديم الترتيب، وربما أهمل فيه المشكل وشرح غير الغريب، فأثيتك بهذا المختصر اليسير، منطوي على العلم الغزير، ووسمته بـ " زاد المسير في علم التفسير"^(١). وذكر ابن أبي زمنين أن السبب الدافع له إلى اختصار تفسير يحيى بن سلام؛ أنه وجد فيه تكراراً كثيراً، وأحاديث ذكرها يقوم علم التفسير بدونها، حتى طال الكتاب بذلك؛ بحيث لا يتناسب وقلة نشاط أكثر الطالبين^(٢). ويرى البعض أن هذا التفسير؛ ليس مجرد اختصار لتفسير يحيى بن سلام فحسب، بل أضحي هذا التفسير تفسيراً مستقلاً عن تفسير يحيى لكثرة ما أضافه ويدخل في هذا ما قام به بعض المصنفين من اختصار كتابه تسهيلاً على القراء وتشجيعاً لهم على قراءة تفسيره كما فعل أبو حيان؛ حيث اختصر كتابه الضخم في التفسير والمسمى بـ ((البحر المحيط)) بمختصر له سماه بـ ((النهر الماد من البحر)) قال في مقدمته: "وبعد: فإنني لما صنفت كتابي الكبير المسمى بالبحر المحيط في علم التفسير عجز عن قطعه لطوله السبائح، وتفلت له عن اقتناصه البارح منه والسائح، فأجريت منه نهراً تجرى عيونه، وتلتقى بأبكاره فيه عيونه... لينشط الكسلان في اجتلاء جماله، ويرتوى الظمان بارتشاف زلاله وهذا النهر مده من بحر ليس له جزر فيعسر وروده على من حظه في النحو نزر، لأن ادراك عويص المعاني مرتب على تقدم معرفة المباني"^(٣).

وكذلك فعل عبد الرحمن بن ناصر السعدي، حينما اختصر تفسيره في كتابه المسمى (تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير الأحكام)، وقد اقتصر فيه المصنف الكلام على بعض الآيات التي اختارها وانتقاها من جميع مواضيع علوم القرآن ومقاصده. يقول في مقدمته مبيناً سبب الاختصار: "أما بعد، فقد كنت كتبت كتاباً في تفسير القرآن مبسوطاً مطولاً يمنع القراء الاستمرار بقراءته، ويفتر العزم عن نشره، فأشار علي بعض العارفين الناصحين أن أكتب كتاباً غير مطول، يحتوي على خلاصة ذلك التفسير، ونقتصر فيه على الكلام على بعض الآيات

(١) ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت ٥٩٧هـ)، زاد المسير في علم التفسير، ط ١، ٩م، (تحقيق عبد الرزاق المهدي)، بيروت، دار الكتاب العربي، ١٤٢٢هـ، المقدمة، ص ٩.

(٢) انظر: ابن أبي زمنين، أبي عبد الله محمد بن عبد الله (ت ٣٩٩هـ/١٠٠٨م)، تفسير القرآن العزيز، ط ١، ٥م، (تحقيق عبد الله حسين عكاشة - محمد ابن مصطفى الكنز)، القاهرة - مصر، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م، مقدمة التفسير، ج ١، ص ١١١.

(٣) أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، النهر الماد من البحر المحيط على هامش البحر المحيط، ط ٢، ٨م، (تحقيق صدقي محمد جميل)، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠هـ.

التي نختارها وننتقيها من جميع مواضيع علوم القرآن ومقاصده"^(١).
واختصر السيوطي كتابه الدر المنثور من كتابه "ترجمان القرآن"، وهو التفسير المسند
وبرر قيامه بذلك في مقدمة كتابه؛ أنه رأى قصور أكثر الهمم في التحصيل، ورغبتهم في
الاقتصار على المتون.

٦- الحاجة التعليمية: فحينما يعاني العالم صعوبة تدريس العلوم ويريد كتاباً يكون عليه مدار
درسه خاصة لمن هم في مرحلة الطلب، يجد الصعوبة في التعامل مع المطولات؛ حيث يطول
على المعلم والطالب تتبعه ويستوعب زمناً طويلاً في تدريسه. وكثيراً ما يكون المخاطب به
شريحة العلماء، فلا يستطيع الطالب استيعاب معظمه، ويؤدي إلى تشتيته. فيفيد إن افاد معلومات
ولا يفيد علماء، فيعمد العالم إلى وضع كتاب مدرسي يتوخى فيه الاختصار وتقريب المعلومة
للتلميذ بحيث إذا حفظه وفهمه كون لديه قاعدة تعليمية صلبة، يستطيع أن يبني عليها ويتوسع
من خلالها وتكون معلوماته مركزة لا مشتتة، فيحصل للطالب التنقل في مدارج العلم حتى يصل
للغاية المبتغاة.

٧- شهرة الكتاب المراد اختصاره ومكانته في ذلك العلم؛ وقد تتابع اختصاراته ويحظى
بذیوع وانتشار، فالجميع يعلم مكانة كتاب "الأم" ومؤلفه، وقد عمد إليه المزني تلميذ الشافعي
فاختصره في مختصره الشهير جداً عند الشافعية فأكبوا عليه حفظاً ودرساً وشرحاً حتى قيل:
كان يوضع في جهاز العروس، وقد قام بشرحه كبار علماء المذهب؛ كالماوردي وأبي الطيب
الطبري والجويني وابن الصباغ وغيرهم. وكان من أعظم شروحه ((نهاية المطلب في دراية
المذهب)) لإمام الحرمين الجويني، وبلغ من مكانته أن سمي المذهب، وكأنه هو المذهب
والمذهب هو، فأختصره تلميذه الغزالي في البسيط، واختصر البسيط في الوسيط، واختصر
الوسيط في الوجيز، وجاء الإمام الرافعي فشرح الوجيز في كتابه العظيم فتح العزيز الذي يعتبر
النهاية في المذهب الشافعي واختصر الوجيز في المحرر وجاء النووي واختصر المحرر في
المنهاج، وقد حظي المنهاج بشهرة عظيمة فاقت أصله، فأكب عليه علماء الشافعية
درساً وحفظاً وشرحاً واختصاراً وأصبح هو وشروحه العمدة في الدرس والفتوى. وممن
اختصره زكريا الأنصاري في المنهج، فقلل اختصر الكتاب واسمه.

وفي مجال التفسير، فشهرة تفسير ابن كثير وانتشاره كانت من أهم الأسباب في تعدد

(١) السعدي، عبد الرحمن بن ناصر (ت ١٣٧٦هـ)، ١٤٢٢هـ، تفسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن، ط ١، م،
السعودية، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، ص ٣.

مختصراته التي ربما تعدت العشرين مختصراً. وفي مجال التفسير، فشهرة تفسير ابن كثير وانتشاره كانت من أهم الأسباب في تعدد مختصراته التي ربما تعدت العشرين مختصراً.

المطلب الثالث: موقف العلماء من اختصار كتب العلم:

بما أن عصر تدوين العلم بدأ بعد عصر النبوة والصحابة، فإن القضية هي من المستجدات التي تقع في دائرة الاجتهاد والقياس عند العلماء. وفقاً لقياس المصالح والمفاسد، ولذلك تفاوتت آراء العلماء حول هذه المسألة بين منكر إنكاراً تاماً، وبين مجيز بضوابط محددة، وممن ينقل عنه أنه ذم الاختصار؛ ياقوت الحموي، فقد عاب اختصار الكتب حتى من مصنف الكتاب نفسه، لأن في ذلك - من وجهة نظره - تضييع لجهود مؤلفه وتصرف يشتم معاني الكتاب، وقد رفض الحموي طلب طلابه باختصار كتابه وأوصى بعدم اختصاره من بعده.^(١)

ونقل السيوطي عن بعض العلماء؛ أن الزبيدي قد أدخل بكتاب العين حين حذف الشواهد النافعة والآيات والأحاديث المشتملة على الحجج اللغوية المفيدة.^(٢) و ذم النقل من المختصرات، أبو العباس أحمد بن محمد المقرئ التلمساني (ت ١٠٤١ هـ)، في كتابه: نفع الطيب فعاب على المشتغلين بالعلم الاكتفاء بالمختصرات التي طغت على أصول المذهب المالكي في الفقه، فأفسدت مذهب مالك أكثر مما نظمته وحفظته، فبركة العلم وفائدته في أصوله، وإن طالت وتوسعت^(٣). وعاب "الحجوي" الاختصار، لأن صاحبه لا يسلم من أفة الإفساد والتحريف^(٤).

وفي العصر الحديث، نجد عدداً من أهل العلم ذموا اختصار كتب المتقدمين، منهم الشيخ عثمان بن عبد القادر الصافي الطرابلسي، فقد ألف كتاباً سماه: ((الأخطار على المراجع العلمية لأئمة السلف)) وهو دراسة تمهيدية تهدف - في نظره - إلى المحافظة على التراث العلمي الإسلامي والتحذير من العبث به، وقد صب جام نقده على ما قام به الشيخ محمد علي الصابوني في مختصراته. وهذا الكتيب يقتلع فكرة الاختصار والتصنيف لكتب السلف من أساسها. فقد أورد فيه ردوداً تتعلق بالكتب الثلاثة: ((صفوة التفاسير))، ((مختصر تفسير ابن

(١) الحموي، ياقوت بن عبد الله الرومي (ت ٦٢٦ هـ)، معجم البلدان، ط ٢، ٧، دار صادر، بيروت، ١٩٩٥م، المقدمة، ص ١٤.

(٢) انظر: السيوطي، جلال الدين (ت ٩١١ هـ)، المزهري في علوم اللغة وأنواعها، ط ٢، ١، م، (تحقيق فواد علي منصور)، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٨ هـ / ١٩٩٨ م، ج ١، ص ٦٩.

(٣) انظر: التلمساني، شهاب الدين أحمد بن محمد المقرئ (ت ١٠٤١ هـ)، نفع الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، ط ٨، ١، م، (تحقيق إحسان عباس)، دار صادر، بيروت - لبنان، ١٩٩٧ م، ج ٥، ص ٢٧٧، ٢٧٦.

(٤) انظر: الحجوي، الفكر السامي، ج ٢، ص ١٤٦، ١٤٧.

جرير الطبري)) ((مختصر تفسير ابن كثير)). وبين الكاتب مفاصد اختصار كتب السلف، وعاب على المختصرين بأن ما قاموا به لا يجوز شرعاً لرجحان مفاصد. وإرث السلف - في نظره - هو حق لهم، له حرمة، ويجب حفظه من التغيير أو التبديل، أو أي مساس به باختصار أو غيره.^(١)

ويمكن أن نوجز أهم المفاصد التي أخذت على المختصرات بما يأتي:

- ١- إغفال رواية على أنها مجرد تأكيد وتنويع، بينما أراد المؤلف تأسيس معنى أو لطيفة بهذه الرواية، وحذفها يؤدي إلى فوات هذا المعنى.
- ٢- إغفال بعض الأقوال التفسيرية اكتفاءً بأقوال أخرى في الآية، وهذا لا يعد اختصاراً، بل تفويتاً لأمر مهم، لأن المؤلف إذا أورد قولاً جديداً فلا بد من إيراده ولو لم يرجحه، لأن عدم ذكره يوهم أنه لم يطلع على هذا القول، بينما الحقيقة خلافه.
- ٣- الغفلة عن ترجيحات المؤلف، مع إيراد القول الآخر الذي لم يرجحه. وهذا مع ما قبله من أشنع الأخطاء، وإن كان الأخير أشد .
- ٤- إغفال بعض كلام المؤلف على أنه استطراد، بينما الحقيقة أنه يعتبر ترجيحاً لمعنى أو توضيحاً لقول.

وعند التأمل في هذه المفاصد، نجد أن الخلل ليس في أصل الاختصار، وإنما في طريقة الاختصار، وإخلال من المختصر بحذفه ما يفوت المعنى. والكتاب المختصر ليس تعدياً على حق أحد، إنما هو كتاب لمختصره وليس لصاحبه الأصلي، فأنت تقرأ لابن كثير مثلاً بفهم أحمد شاكر عنه، كما يرى الباحث؛ أن الكتاب المختصر ليس فرعاً عن أصله، حتى يقال: انتقل من الأصل إلى الفرع، لأن المختصر هو جزء مختار من الأصل وليس فرعاً له. ولا شك أن الأصل هو القراءة في الأصل، ولكن إذا تعذرت القراءة في الأصل بسبب ضعف الهمم، وكثرة الصوارف والملهيات أو كان الأصل مليئاً بالضعيف والموضوع والإسرائيليات، كان من الحكمة الانتقال إلى المختصرات بدلاً من الانقطاع عن القراءة بالكلية. وقد أجاز اختصار كتب العلم بضوابطه؛ الغالبية العظمى من العلماء.

(١) انظر: الصافي، عثمان بن عبد القادر الطرابلسي، (١٠٤١٠هـ/ ١٩٩٠م)، أخطار على المراجع العلمية لأئمة السلف،

المطلب الرابع: قواعد وضوابط اختصار كتب العلم:

حتى تتحقق فوائد الاختصار، ويصيب صاحبه غرضه منه، وينتفع الناس به، فلا سبيل للوصول إلى ذلك إلا باتباع أصول منهجية علمية يسير عليها المختصر، تعصمه من الاعتداء على كتب الأسلاف، وتسد حاجة قائمة عند الناس في عصرنا، فلا بد أن يقوم على منهج منضبط. وهذه قواعد وضوابط مقترحة، أرى بأنها يمكن أن تسهم في ضبط عملية اختصار كتب التفسير، وأن تكون مرجعاً لمن أراد أن يختصر كتاباً من كتب التفسير. وقد اعتمدت على هذه القواعد في الحكم على المختصرات موضع الدراسة، فمدى التزامها بالمنهجية الصحيحة في الاختصار يعتمد من وجهة نظر الباحث على تطبيق هذه القواعد والضوابط وهي الآتي:

١- صحة الفهم: وهذا يعصم المختصر من أن يبني على ما لم يردده صاحب الأصل، سيما إذا كان المختصر يصوغ عبارات المصنف بالمعنى، وانتفاء هذا الضابط من أخطر آفات الاختصار.

قال ابن أبي الحديد وهو يعيب على الشريف المرتضى اختصاره لكلام من يرد عليهم: "والمرتضى رحمه الله لا يورد كلام قاضي القضاة بنصه، وإنما يختصره ويورده مبتوراً ويومئ إلى المعاني إيماءً لطيفاً، وغرضه الإيجاز، ولو أورد كلام قاضي القضاة بنصه لكان أليق، وكان أبعد عن الظنة، وأدفع لقول قائل من خصومه: إنه يُحرّف كلام قاضي القضاة ويذكره على غير وجهه. ألا ترى أنّ من نصب نفسه لاختصار كلام فقد ضَمِنَ على نفسه أنه قد فهم ذلك الكلام حتى يصحّ منه اختصاره، ومن الجائز أن يظنّ أنه قد فهم بعض المواضع ولم يكن قد فهمه على الحقيقة فيختصر ما في نفسه لا ما في تصنيف ذلك الشخص. وأمّا من يورد كلام الناس بنصه فقد استراح من هذه التبعة، وعَرَضَ عقلَ غيره وعقلَ نفسه على الناظرين والسامعين"^(١).

٢- حسن الاختيار وإصابة الصواب في إيصال مراد صاحب الأصل بلا إسراف ولا تقتير فلا يكفي الفهم الصحيح، حتى يصله بقدر من حسن الاختيار، الذي هو ركن أساسي في الاختصار، فيختار من الأصل ما يغني عن غيره بلا زيادة أو نقصان، وبألفاظ أشد وضوحاً ومباشرة في الدلالة على المعنى من غير انتهاك ولا إجحاف، فالمختصر البارع يقرب العبارة

(١) ابن أبي الحديد، عز الدين عبد الحميد بن هبة الله (ت ٦٥٦هـ)، شرح نهج البلاغة، ط ٢٠٠١م، (تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم)، دار الكتاب العربي، دار الأميرة للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق- القاهرة، ج ٤، ص ١٧٥.

ويوصلها إلى الأفهام بحسن البيان، ودون أن يتصرف في العبارة بما يخل بالمعنى الذي أرادته صاحب الأصل.

يقول ابن خلدون في معرض حديثه عن مقاصد التأليف التي ينبغي اعتمادها: "أن يكون الشيء من التأليف التي هي أمهات للفنون، مطولاً مسهباً، فيقصد بالتأليف تلخيص ذلك بالإيجاز وحذف المتكرر إن وقع، مع الحذر من حذف الضروري، لئلا يخل بمقصد المؤلف الأول"^(١).

٣- سلامة المقصد: وهذا يعصم من تحريف المختصر لمراد صاحب الأصل، بزيادة أو نقص أو تصرف في العبارة على وجه يحيل المعنى إلى خلاف مراد المؤلف، وعلى ما يوافق مذهب المختصر العقدي أو الفقهي أو غيره. وأكثر ما يقع الخلل في مختصرات التفسير من الإخلال بهذا الضابط، وعلى الأخص عند التخالف في المذهب. فينبغي مطابقة الاختصار للأصل من غير تعارض ولا زيادة، وذلك بأن يدل أحدهما على إثبات أمر، والآخر يدل على نفيه، بحيث لا يمكن اجتماعهما بحال من الأحوال. وعليه كذلك أن يراعي المعنى الذي يعتقده المفسر من غير نظر إلى ما تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان، فإن كان ثمة خطأ في لفظ اجتهد فيه المفسر، كأن يكون المعنى الذي يريد نفيه أو إثباته خطأ في نظر المختصر، فليس له أن يصحح الخطأ ويحذف كلام المفسر، بل يكفي بأن يشير إلى ذلك في الهامش^(٢).

٤- التزام الاختصار بالتركيز ما أمكن على الأمور الآتية:

- ألا يخلط كلام المختصر بكلام المصنف، فإن كان هناك إضافات أو تعليقات أو زيادات الخ.. فيجعلها على هامش الكتاب بشكل منفصل عن المتن. أما قيام بعض المختصرين بتمييز كلامه بعلامتي تنصيص، أو بغيرها، فإن هذا مما يخشى مع مضي الزمن أن يختلط كلام المختصر بكلام المصنف، لذلك يفضل أن توضع أسفل المتن بشكل مستقل. فعملية الاختصار مقيدة بالهدف منها وجمهور القراء المستهدفين؛ فإذا كان هذا الجمهور يتألف من المتعلمين وغير المتخصصين فقد يقتضي الاختصار إضافة معلومات لا يتضمنها الكتاب الأصلي، وهذه الإضافات والفوائد والتعليقات هي من أبرز ما يميز بعض المختصرات

(١) ابن خلدون، المقدمة، ج٢، ص٢٣١، ٢٣٠.

(٢) ينظر: الميمني، عبد العزيز (ت ١٩٧٨م)، (١٩٩٥م)، بحوث وتحقيقات، ط١، ٢٠١م، (تحقيق محمد عزيز شمس)، دار الغرب الإسلامي، ج١، ص١٦٣، و العبدلي، عبد الجبار عبد الرحمن حسن، (١٩٨٩م)، ذخائر التراث العربي، ط١، ٢٠١م، مؤسسة الفرقان، البصرة - العراق، ج١، ص ٢٢٦.

عن بعض. أما تصرف المختصر في الأصل بشكل جلي وكثير، فإنه يخرج الكتاب عن مسمى مختصر، ليكون كتاباً مستقلاً. وعليه فلا يصلح أن يقال إن ((تهذيب الكمال)) للمزي هو اختصار لكتاب ((الكامل)) للمقدسي، فإن المزي أصلح الخلل وأتم النقص فصار كتابه أضخم من الأصل. فالشاهد أن كل ما من شأنه الإيهام بوقوع المؤلف (صاحب الأصل) بتقصير في ذكر معنى، أو ترجيح معنى مرجوح، أو غيره من تغييب مقاصد المؤلف الأصلية التي أرادها بكلامه، كل هذا يجب أن يخلو منه المختصر وإلا كان تحريفاً وتشويهاً.

- حذف الأقوال الغريبة والشاذة والضعيفة والروايات الإسرائيلية بكل أقسامها، وما عين من المبهمات التي ليس في تعيينها دليل صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم.
- حذف الأقوال الغريبة والشاذة والضعيفة والروايات الإسرائيلية بكل أقسامها، وما عين من المبهمات التي ليس في تعيينها دليل صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم.
- اختيار أصح الأقوال فيما ورد في الموضوع الواحد، والذي يتفق مع السياق، إن لم يرجح صاحب الأصل، وإن كان اللفظ القرآني يحتمل أكثر من معنى دون رجحان أحد المعاني، فلا بأس بذكرها، لأن القرآن الكريم يعبر فيه بالألفاظ القليلة الدالة على المعاني الكثيرة.

- الاكتفاء بشاهد صحيح واحد في الدلالة على المعنى الواحد إلا لحاجة.
- حذف الأحاديث الموضوعية والضعيفة، والضعيف الذي انجبر ضعفه، إن كان قد ذكر من الصحيح والحسن ما يغني عنه. وإذا احتيج إلى إيراد شيء منها؛ فإنه يشير إليها في الهامش وينبه على ضعفها
- حذف الأسانيد والاكتفاء بذكر الراوي والصحابي.
- حذف الروايات الصحيحة التي ليس لها علاقة مباشرة بمعنى الآية.
- الاكتفاء بالإشارة إلى ماسبق، عند تكراره في أكثر من موضع.
- الاستغناء عن المسائل الخارجة عن أصل تفسير الآية. وكذا ما استطرده فيه المفسر من المناقشات الفلسفية والحجج العقلية والخلافات الفقهية... الخ، لأن الهمم تميل إلى الاختصار المفيد.
- الاقتصار على موضع الشاهد من الآيات والأحاديث الصحيحة، والتي وردت في الأصل مطولة.

٥- مراعاة الرواية التي اعتمدها المؤلف في التفسير، فربما يكون المفسر قد اعتمد في تفسيره على رواية ورش عن نافع، ويكون التفسير قد طبعت الآيات فيه على رواية حفص عن عاصم، وهذا قد يؤدي إلى سوء الفهم لدى المختصر، ويحصل الخلط، فمن المقرر أن اختلاف

القراءات تؤدي في كثير من الأحيان إلى اختلاف التفسير، وقد نبه السيوطي إلى هذا في الاتقان حيث قال: "من المهم معرفة التفاسير الواردة عن الصحابة بحسب قراءة مخصوصة وذلك أنه قد يرد عنهم تفسيران في الآية الواحدة مختلفان فيُظن اختلافاً وليس باختلاف وإنما كل تفسير على قراءة. ومثل لذلك اختلافهم في تفسير قوله تعالى: ﴿لَقَالُوا إِنَّمَا سُكَّرَتْ أَبْصَرُنَا﴾ [الحجر: ١٥] فمن قرأ "سُكَّرَتْ" مشددة فإنما يعني "سُدَّت" ومن قرأ "سُكَّرَتْ" مخففة فإنه يعني "سُحِرَتْ". ومثله قوله تعالى: ﴿سَرَّابِلُهُمْ مِّن قَطْرَانٍ﴾ [إبراهيم: ٥٠] والقطران هو الذي تعالج به

الإبل من الجرب، ومن قرأها "قطر أن"، بتنوين قطر، فسرها على أنها النحاس".^(١)

٦- مراعاة الغرض الذي من أجله ألف المختصر. فإذا كان الغرض هو تنقية التفسير من الضعيف والإسرائيليات، وحذف ما ليس له علاقة مباشرة بالتفسير، فإن وجود مثلها في المختصر يعد خلافاً منهجياً يذهب بالغاية من الاختصار. عدم خروج المختصر عن منهجه في الاختصار، ووضع معايير محددة، تعرف وجهة الاختيار لما يحذف: لماذا حذف؟ ولماذا استبقى؟ .

٧- أن يحقق المختصر مصلحة راجحة. كأن يستدرك على اختصارات أخرى، أو يرى أن المختصرات لنفس الأصل لم تف بالمطلوب من الاختصار.

أن يحافظ المختصر على ما تميز به الأصل. فمما تميز به تفسير ابن كثير - على سبيل المثال - أنه يفسر القرآن بالقرآن، فيجمع الآيات التي تدل على المعنى المراد من الآية المفسرة، أو تؤيده وتقويه. فينبغي على المختصر أن يُظهر هذه الميزة في مختصره

٨- المحافظة على آراء المصنف وترجيحاته في التفسير، وإن خالفه المختصر.

٩- حذف المكرر من أقوال الصحابة والتابعين في التفسير، فيما يختلف لفظاً ويتقارب في المعنى. ألا يدخل في المختصر تفسيراً غير تفسير صاحب الأصل، فقد يترك المفسر آية دون تفسير، فيلجأ المختصر إلى تفسيرها من تفسير آخر، فيُظن بأنه من تفسير المصنف صاحب الأصل وليس كذلك. فالأسلم أن تترك دون تفسير كما تركها صاحب الأصل.

اعتماد ما قاله صاحب الأصل في الحكم على الأحاديث التي أوردها، فإن كان الحديث قد صححه صاحب الأصل ورجح بناءً عليه، فعلى المختصر أن يكتفي بإيراد القول الذي رجحه المصنف بناءً على هذا الترجيح. قراءة النص التفسيري من الأصل قبل اختصاره، من أكثر من

(١) السيوطي، عيد البرحمن بن أبي بكر جلال الدين (ت ٩١١هـ)، الاتقان في علوم القرآن، ٤م، (تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ١٤٩٤هـ/١٩٧٤م، ج٤، ص٢٢٣، ٢٢٢. وقد كتب استاذنا الدكتور أحمد شكري بحثاً في هذا الموضوع بين فيه اختلاف معاني الآيات باختلاف القراءات سماه: ((الاستعانة بالقراءات لفهم معنى الآيات)).

طبعة من طبعات الكتاب. لأن بعض الطبعات قد تختلف فيما بينها. ويفضل كذلك قراءة النص التفسيري من المختصرات السابقة لنفس الكتاب، إن كان له مختصرات أخرى سابقة.

١٠- أن يحرص المختصر على تسجيل كلام صاحب الأصل، فلا يتصرف بصياغة كلام صاحب الأصل بكلام من عنده إلا إذا دعت الضرورة.

فإذا تحققت هذه الضوابط صح الاختصار، وأتى أكله، وانتفع الناس به. والخلل في التزامها يوقع في مخالفات وانحرافات تعصف بقيمة الأصول المختصرة، وتجرئ من ليس أهلاً على تناولها بصنوف من العبث والتغيير.

المبحث الثاني

الحافظ ابن كثير وتفسيره "تفسير القرآن العظيم"

المطلب الأول: الحافظ ابن كثير، اسمه ونسبه ونشأته ووفاته:

- اسمه: هو الإمام الحافظ المحدث المؤرخ الثقة، ذو الفضائل، عماد الدين، أبو الفداء: إسماعيل بن عمر بن كثير بن ضوء بن كثير، بن ذرع أو (ابن ذرع) وفي كتابه البداية والنهاية ما نصه: "كتبه إسماعيل بن كثير بن صنو القرشي الشافعي"^(١)، القيسي أو العبسي البصري الأصل الدمشقي^(٢).

مولده ونشأته: ولد بمجدل^(٣) القرية، من أعمال بصرى الشام، وهي قسبة كورة "حوران". سنة [٥٧٠١ هـ - ١٣٠٢ م]، وكان أبوه من أهل "بُصْرَى"، وأمه من قرية "مجدل". وكان أبوه خطيباً بها، وقدم مع أخيه إلى دمشق في سنة ست وسبعمئة بعد موت أبيه، وبها نشأ وتعلم، وقومه كانوا "ينتسبون إلى الشرف، وبأيديهم نسب، وقف على بعضها المرّي، حيث يكتب في نسبه "القرشي" كما قال هو في ترجمة أبيه، في تاريخه "البداية والنهاية".

وقد ترجم الحافظ ابن كثير في كتابه الكبير "البداية والنهاية" لوالده ونشأته فكان مما قال: "اشتغل بالعلم عند أخواله بني عقبة ببصرى؛ فقرأ "البداية" في مذهب أبي حنيفة، وحفظ "جمل الرّجّاجي"، وعني بالنحو والعربية واللغة، وحفظ أشعار العرب، حتى كان يقول الشعر الجيد الفائق الرائق في المدح والمراثي وقليل من الهجاء، وقرر بمدارس بصرى بمبرك الناقاة شماليّ البلدة، حيث يُزار، وهو المبرك المشهور عند الناس! والله أعلم بصحة ذلك، ثم انتقل إلى خطابة القرية شرقيّ بُصْرَى، وتمذهب للشافعي، وأخذ عن النواوي والشيخ تقي الدين الفزاري -وكان يكرمه ويحترمه، فيما أخبرني شيخنا العلامة

ابن الزملكاني، فأقام بها نحو من ١٢ سنة، ثم تحول إلى خطابة "مجدل": القرية التي منها الوالدة، فأقام بها مدة طويلة، في خير وكفاية وتلاوة كثيرة، وكان يخطب جيّداً، وله مقول عند

(١) ابن كثير، البداية والنهاية، ط١، ٧، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م، ج١، ص١٨٤.

(٢) انظر: الحسيني، أبو المحاسن محمد بن علي بن الحسن الدمشقي (ت ٧٦٥هـ)، ذيل تنكرة الحفاظ، ط١، ١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ / ١٩٩٨م، ج١، ص٣٧. والسيوطي (ت ٩١١هـ)، ذيل طبقات الحفاظ، ط٢٢، ١، (تحقيق الشيخ زكريا عميرات)، دار الكتب العلمية، بيروت، ص٢٣٨.

(٣) مجدل": بكسر الميم وفتحها مع سكون الدال، و"بصري" بضم الباء وسكون الصاد وآخرها ألف مقصورة: بلد بالشام من أعمال دمشق.

الناس، ولكلامه وقع؛ لديانته وفصاحته وحلاوته، وكان يؤثر الإقامة في البلاد، لما يرى فيها من الرفق ووجود الحلال له ولعِياله. وقد وُلِدَ له عدة أولاد من الوالدة ومن أخرى قبلها؛ أكبرهم: إسماعيل، ثم يونس وإدريس، ثم من الوالدة: عبد الوهاب، وعبد العزيز، وأخوات عدة، ثم أنا أصغرهم، وسميت باسم الأخ "إسماعيل"؛ لأنه كان قد قَدِمَ دمشق، فاشتغل بها بعد أن حفظ القرآن على والده، وقرأ مقدمة في النحو، وحفظ التنبيه، وشرحه على العلامة تاج الدين الفزاري، وحصلَ المنتخب في أصول الفقه. قاله لي شيخنا ابن الزمكاني. ثم إنه سقط من سطح الشامية البرانية، فمكث أيامًا ومات، فوجد الوالد عليه وجدًا كثيرًا، ورثاه بأبيات كثيرة، فلما وُلِدْتُ أنا له بعد ذلك سماني باسمه؛ فأكبر أولاده: إسماعيل وأصغرهم وآخرهم: إسماعيل. فرحم الله من سلف، وختم بخير لمن بقي. توفي والدي في شهر جمادى الأولى سنة ٧٠٣ في قرية مجدل، وُدْفِنَ بمقبرتها الشمالية عند الزيتون، وكنت إذ ذاك صغيرًا، ابن ثلاث سنين أو نحوها، لا أدركه إلا كالحلم، ثم تحوّلنا من بعده في سنة ٧٠٧ إلى دمشق، صحبة "كمال الدين عبد الوهاب" وقد كان لنا شقيقًا، وبنا رفيقًا شفوقًا، وقد تأخرت وفاته إلى سنة خمسين "يعني سنة ٧٥٠"، فاشتغلت على يديه في العلم، فيسرَّ الله تعالى منه ما يسرَّ وسهّلَ منه ما تعسر^(١). وانتقل ابن كثير مع أخ له إلى دمشق سنة ٧٠٦ هـ.

وفاته:

اتفق المؤرخون على أن ابن كثير -رحمه الله - تُوْفِيَ بدمشق يوم الخميس، السادس والعشرين من شعبان سنة ٧٧٤ هـ / ١٣٧٣ م عن أربع وسبعين سنة، وكان قد أضر بأخر عمره وكانت جنازته حافلة ومشهودة، وُدْفِنَ بوصية منه في تربة شيخ الإسلام ابن تيمية لمحبتة له وتأثره به؛ لينعم بجواره حيًّا وميت وقد رثاه أحد طلاب العلم فقال:

لفقدك طلاب العلوم تأسفوا *** وجادوا بدمع لا يبيد غزير
ولو مزجوا ماء المدامع بالدمما *** لكان قليلاً فيك يابن كثير.

(١) انظر: ابن كثير، البداية والنهاية، ج ١، ص ١٨٤.

المطلب الثاني: مكانته العلمية:

إذا عدُّ المفسرون كان الحافظ ابن كثير - رحمه الله - في مركز الصدارة، طوداً شامخاً ومحققاً بارعاً، ومحدثاً بارزاً من أعلام الإسلام. فهو حافظ مؤرخ فقيه قال الحافظ ابن حجر في الدرر الكامنة: "ولازم المرّي، وقرأ عليه تهذيب الكمال، وصاهره على ابنته، وأخذ عن ابن تيمية ففتن بحبه، وامتنح بسببه، وكان كثير الاستحضار، حسن المفاكهة، سارت تصانيفه في البلاد في حياته، وانتفع بها الناس بعد وفاته، ولم يكن على طريقة المحدثين في تحصيل العوالي وتمييز العالي من النازل، ونحو ذلك من فنونهم، وإنما هو من محدّثي الفقهاء، وقد اختصر مع ذلك كتاب ابن الصلاح، وله فيه فوائد"^(١).

وقال العلامة العيني - فيما نقل عنه ابن تغري بردي في النجوم الزاهرة: " كان قدوة العلماء والحفاظ، وعمدة أهل المعاني والألفاظ، وسمع وجمع وصنّف ودرس، وحدّث وأثف، وكان له اطلاعٌ عظيم في الحديث والتفسير والتاريخ، واشتهر بالضبط والتحرير، وانتهى إليه علم التاريخ والحديث والتفسير، وله مصنفات عديدة مفيدة"^(٢).

ووصفه الحافظ العلامة "ابن ناصر الدين"، في كتابه "الرد الوافر" بأنه "الشيخ الإمام العلامة الحافظ، عماد الدين، ثقة المحدثين، عمدة المؤرخين، علم المفسرين"^(٣).

وقال فيه ابن حبيب فيما نقل الداودي في طبقات المفسرين، وابن العماد في الشذرات: "إمام ذوي التسبيح والتهليل، وزعيم أرباب التأويل، سمع وجمع وصنّف، وأطرب الأسماع بأقواله وشنّف وحدّث وأفاد، وطارت فتاويه إلى البلاد، واشتهر بالضبط والتحرير وانتهت إليه رياضة

(١) انظر: الحسيني، ذيل تذكرة الحفاظ، ص ٣٧. السيوطي، ذيل طبقات الحفاظ للذهبي، ص ٢٣٨. ونويهض، عادل، (١٩٨٨/هـ ١٤٠٩)، معجم المفسرين "من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر"، ط ٣، م ٢، بيروت - لبنان، مؤسسة نويهض الثقافية، ج ٢، ص ٩٢. و الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس دمشقي (ت ١٣٩٦هـ)، (٢٠٠٢م)، الأعلام، ط ٥، م ٧، بيروت - لبنان، دار العلم للملايين، ج ١، ص ٣٢٠. ابن تغري بردي، يوسف بن عبد الله الظاهري أبو المحاسن جمال الدين (ت ٨٧٤هـ)، المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، م ٣، (تحقيق محمد محمد أمين)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ١٩٨٤م، ج ١، ص ١٧٧. ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد (ت ٨٥٢هـ)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ط ٢، م ٦، (تحقيق محمد عبد المعيد ضان)، مجلس دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الهند، ١٣٩٢هـ/١٩٧٢م، ج ١، ص ٣٧٣، رقم ٩٤٤.

(٢) ابن تغري بردي، يوسف بن عبد الله الظاهري أبو المحاسن جمال الدين (ت ٨٧٤هـ)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، م ٦، وزارة الثقافة، مصر، ١٣٨٣هـ/١٩٦٣م، ج ١، ص ١٢٣.

(٣) ابن ناصر الدين، محمد بن عبد الله (أبو بكر) بن محمد بن أحمد بن مجاهد القيسي (ت ٨٤٢هـ)، الرد الوافر، ط ١، م ١، (تحقيق زهير الشاويش)، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٣م، ص ٩٢.

العلم في التاريخ والحديث والتفسير"^(١). وروى له الحافظ ابن حجر في إنباء الغمر، وابن العماد في الشذرات، البيهقي المشهورين، الذائعين على الألسنة:

مُرُّ بنا الأيام تترى وإنما... تُساق إلى الآجال والعين تنظرُ
فلا عائدُ ذاك الشباب الذي مضى... ولا زائل هذا المشيب المُكدرُ

وصحبته وملازمته لشيخ الإسلام ابن تيمية أفادته أعظم الفوائد، في علمه ودينه، وتقوية خلقه فهو مستقلّ الرأي، يدور مع الدليل حيث دار، لا يتعصّب لمذهبه ولا لغيره، وكتبه العظيمة وخاصة هذا التفسير الجليل، فيها الدلائل الوافرة، ونجده - مع أنه شافعي المذهب - يفتي في مسألة الطلاق الثلاث بلفظ واحد، بما رجحته الدلائل الثابتة الصحاح أنه يقع طلاقة واحدة، ثم يُمتحن ويلقى الأذى، فيثبت على قوله، ويصبر على ما يلقي في سبيل الله.

وهو تلميذ شيخ الإسلام ومن خاصة أنصاره، يعرف ما كان بين شيخه شيخ الإسلام وبين قاضي القضاة تقي الدين السبكي^(٢). وقال الحسيني أبو المحاسن: "تفقه بالشيخ برهان الدين الفزاري وغيره وسمع ابن السويدي والقاسم بن عساكر وخلقا، وصاهر شيخنا الحافظ المزي فأكثر عنه، وأفتى ودرس وناظر وبرع في الفقه والتفسير والنحو، وأمعن النظر في الرجال والعلل وولي مشيخة أم الصالح والتنكزية بعد الذهبي، ذكره الذهبي في مسودة طبقات الحفاظ وقال في المعجم المختص: هو فقيه متقن ومحدث محقق ومفسر نقاد وله تصانيف مفيدة"^(٣).

وقال عنه الذهبي في المختص: "الإمام المفتي المحدث البارع ثقة متفنن محدث متقن"^(٤). ومما يدل على غزارة علمه، هذا الكم الهائل من المؤلفات التي تركها، والتي لم تقتصر على فن واحد من فنون العلوم، فقد ألف في علوم القرآن، والسنة وعلومها، والفقه وأصوله والتاريخ والمناقب وغيرها.

(١) الداوودي، محمد بن علي بن أحمد شمس الدين (ت ٩٤٥هـ)، طبقات المفسرين، ط ١، ٢، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، ج ١، ص ١١١، رقم ١٠٣. وابن العماد، عبد الحي بن محمد بن أحمد (ت ١٠٨٩هـ)، شذرات الذهب في أخبار من ذهب، ط ١، ١١، (تحقيق محمود الأرناؤوط)، دار ابن كثير، دمشق، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م، ج ٦، ص ٢٣١.

(٢) انظر: ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد (ت ٨٥٢هـ)، إنباء الغمر بأبناء العمر، ٤م، (تحقيق حسن حبشي)، لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م، ج ١، ص ٣٩. وابن العماد، الشذرات، ج ٦، ص ٢٣١.

(٣) الحسيني، ذيل تذكرة الحفاظ، ص ٣٨.

(٤) الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن قايماز (ت ٧٤٨هـ)، معجم محدثي الذهب (المعجم المختص)، ط ١، ١م، (تحقيق روحية عبد الرحمن السويفي)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م، ص ٥٦.

المطلب الثالث: شيوخه وتلاميذه :

شيوخه:

أخوه الأكبر عبد الوهاب بن عمر بن كثير كمال الدين، وعيسى المطعم، وأحمد بن الشيخة، ومحمد بن محمد بن محمد الشيرازي، وإسحاق بن يحيى الأمدي، ومحمد بن أحمد الزراد، وابن الرّمكاني، وشيخ الإسلام ابن تيمية، وبرهان الدين الفزاري (ابن الفرّكاح)، ومحمد بن شرف الدين البعلبكي الحنبلي، وابن الشحنة، وعبد الله بن محمد بن يوسف المقدسي، وأبو الفتح الدّبوسي، وعلي بن عمر الواني، ويوسف الخنتي، ومؤرخ الشام البرزالي، والحافظ أبو الحجاج المرّي، ومؤرخ الإسلام الذهبي وشمس الدين الأصفهاني وغيرهم^(١).

تلاميذه:

من أشهر تلاميذ ابن كثير: سعد الدين النووي، وشهاب الدين بن حجي، وابن الجزري شيخ علم القراءات، والزرکشي، ومحمد بن محمد بن خضر القرشي، وشرف الدين مسعود الأنطاكي النحوي، وابنه محمد بن إسماعيل بن كثير، وأبن أبي العز الحنفي، والحافظ أبو المحاسن الحسيني، والحافظ زين الدين العراقي، والإمام الزيلعي صاحب نصب الرّاية^(٢).

المطلب الرابع: منهج ابن كثير في التفسير والقيمة العلمية لتفسيره:

يعتبر تفسير الحافظ ابن كثير - رحمه الله - كنزاً من نفايس الكنوز العلمية، ودرّة ثمينة من آثار سلفنا الصالح، وعلمائنا الأفاضل، الذين خدموا العلم، وخدموا الكتاب العزيز. وإذا ذكرت كتب التفسير الشهيرة، كان تفسير ابن كثير في مقدمة هذه الكتب، لأن فيه مزايا يندر أن توجد في تفسير غيره. ويمكن أن نرجع شهرة هذا التفسير واهتمام العلماء به والعناية به اختصاراً وشرحاً وانتشاراً، إلى عدة عوامل من أهمها ما يلي:

أولاً: المكانة العلمية التي يتمتع بها مؤلفه، وقد سبق الحديث عنها.

ثانياً: المنهج الذي اتبعه المؤلف في تفسيره:

من أبرز ما يميز تفسير ابن كثير، هو المنهج الذي سار عليه في التفسير، والذي جعلته في محل الصدارة فيما يسمى بـ"التفسير بالمأثور"، فأحسن طريقة يسير عليها المفسر هي أن يفسر

(١) ابن قاضي شهبه، أبو بكر بن أحمد بن محمد (ت ٨٥١هـ)، طبقات الشافعية، ط ١، ٤م، (تحقيق الحافظ عبد العليم خان)، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٧هـ، ج ١، ص ١٥٦. ابن حجر، الدرر الكامنة، ج ٤، ص ١٧.

(٢) الزحيلي، محمد مصطفى، (١٤١٥هـ/١٩٩٥م)، ابن كثير الدمشقي (الحافظ المفسر المؤرخ الفقيه)، ط ١، ام، دمشق، دار القلم ص ١٥٠-١٥٢.

القرآن بالقرآن، فالآيات المجملة تفسر بالآيات المفصلة، وهكذا، أيضاً بأحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، فالأحاديث المجملة تفسر بالأحاديث المفصلة. وقد بين ابن كثير طريقته في التفسير على النحو التالي:

أولاً: تفسيره القرآن بالقرآن والسنة: وهذا من أكثر ما يميز تفسير ابن كثير، حيث يورد المصنف الآيات والأحاديث التي تؤيد المعنى الذي ارتضاه في تفسير الآية، فخير وسيلة لمعرفة مراد الله أن يفسر القرآن بالقرآن، ثم بالسنة، يقول في المقدمة: "فإن قال قائل: فما أحسن طرق التفسير؟ فالجواب: إن أصح الطرق في ذلك أن يفسر القرآن بالقرآن، فما أجمل في مكان فإنه قد بسط في موضع آخر، فإن أعياك فعليك بالسنة؛ فإنها شارحة للقرآن وموضحة له^(١)."

ثانياً: الرجوع إلى أقوال الصحابة والتابعين ولغة العرب في تفسير القرآن:

وهكذا، أيضاً بكلام الصحابة والتابعين إذا لم يتعارض بعضه مع بعض، قال المؤلف رحمه الله تعالى: "وحيث إذا لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدرى بذلك؛ لما شاهدوا من القرائن والأحوال التي اختلفوا بها، ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح والعمل الصالح، لاسيما علماءهم وكبراءهم كالأئمة الأربعة الخلفاء الراشدين والأئمة المهتدين المهديين وعبد الله بن مسعود - رضي الله عنهم"^(٢). وكذلك يرجع إلى أقوال الصحابة والتابعين، وأقوالهم ليست حجة عنده، إلا ما أجمعوا عليه، قال المؤلف رحمه الله تعالى: "وقال شعبة بن الحجاج وغيره: أقوال التابعين في الفروع ليست حجة، فكيف تكون حجة في التفسير؟ وهذا لا شك فيه، حتى الصحابة إذا اختلفوا فإنه لا يكون قول أحدهم حجة على الآخر، وإنما يرجع إلى المرجحات الأخرى"^(٣). وهذا ما قرره شيخه ابن تيمية في "مقدمة في أصول التفسير" وما عليه أكثر أئمة السلف والخلف^(٤). وقال المؤلف رحمه الله تعالى: "يعني أنها لا تكون حجة على غيرهم ممن خالفهم، وهذا صحيح، أما إذا أجمعوا على الشيء فلا يرتاب في كونه حجة"^(٥).

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، المقدمة، ج١، ص٧.

(٢) السابق، ج١، ص٨.

(٣) السابق، ج١، ص١٠.

(٤) انظر: ابن تيمية، مقدمة في التفسير، باب تفسير القرآن بأقوال التابعين، ص١٠٠.

(٥) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج١، ص١٠.

أما عند الاختلاف فلا يعتبر قول أحدهم حجة على قول بعض، قال المؤلف رحمه الله تعالى: "فإن اختلفوا فلا يكون قول بعضهم حجة على قول بعض ولا على من بعدهم، ويرجع في ذلك إلى لغة القرآن أو السنة أو عموم لغة العرب أو أقوال الصحابة في ذلك"^(١). هذه هي الطريقة التي سلكها ابن كثير في تفسيره، وهي التي جعلت منه تفسيراً مميّزاً، جعلته في مقدمة التفاسير التي سميت بالتفسير بالمأثور.

ومما يدل على قيمته العلمية، ومدى العناية به، الطبعات الكثيرة جداً له، ومن أشهر هذه الطبعات:

- ١- طبعة دار طيبة التي حققها سامي سلامة.
- ٢- الطبعة التي حققها الشيخ مقبل الوداعي، وأكملها تلاميذه إلى سورة الأنفال.
- ٣- الطبعة التي حققها الشيخ الحويني، إلا أنها لم تكتمل بعد، وهي من أفضل النسخ من حيث التخرّيج، ولكنه أطال في التخرّيج، فقد أخرج المقدمة والفاتحة في مجلد، ولو أنه أكملها بنفس الطريقة فقد يصل إلى خمسين مجلداً.
- ٤- طبعة خطية بإشراف الشيخ صالح بن حميد.
- ٥- طبعة دار الأندلس في سبعة مجلدات.
- ٦- طبعة دار الشعب.
- ٧- طبعة دار ابن حزم، التي حققها الدكتور البنا في ثمانية مجلدات، والتي أصلها طبعة الشعب.
- ٨- طبعة دار إحياء التراث العربي.
- ٩- طبعة دار الكتب العلمية، التي حققها محمد حسين شمس الدين.

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج١، ص ١٠.

ثالثاً: موقفه من التفسير بمجرد الرأي:

لا يكاد يختلف ابن كثير عن شيخه ابن تيمية، في هذه المسألة في حرمة تفسير القرآن بمجرد الرأي الذي لا يستند إلى دليل من الكتاب والسنة وأقوال الصحابة، واللغة، قال المؤلف رحمه الله تعالى: "فأما تفسير القرآن بمجرد الرأي فحرام لما رواه ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "من قال في القرآن برأيه أو بما لا يعلم فليتبوأ مقعده من النار"^(١). وقال ابن كثير بعد أن ساق جملة من الأحاديث والآثار في المسألة: "... فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السلف محمولة على تخرجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم فيه فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغة وشرعاً فلا حرج عليه، ولهذا روي عن هؤلاء وغيرهم أقوال في التفسير ولا منافاة؛ لأنهم تكلموا فيما علموه وسكتوا عما جهلوه"^(٢).

(١) رواه الترمذي، ح (٢٩٥٠)، باب ما جاء في يفسر القرآن برأيه، وقال: حديث حسن، قال الشيخ الألباني: "ضعيف"، وقال في تحقيقه لكتاب "الإيمان" لابن تيمية: "ضعيف" لا وجود له بهذا اللفظ وإنما هو مركب من حديثين كلاهما ضعيف، كتاب الإيمان، المحقق الألباني ص ١٠٤. وانظر: ضعيف الجامع الصغير وزيادته ح ٥٧٣٧ (١/٨٢٧).

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ١، ص ٨.

المبحث الثالث: المختصرات المعاصرة لتفسير ابن كثير

المطلب الأول: أسباب تعدد مختصرات ابن كثير:

يعتبر تفسير ابن كثير من أكثر التفاسير التي تم اختصارها، فقد اختصره من السابقين محمد بن علي البعلي، المعروف بابن اليونانية، والمتوفى سنة: ٧٩٣هـ. وعفيف الدين بن سعيد الكازروني، والمتوفى سنة: ٩٤٠هـ.

أما في العصر الحديث فلم أر - في حدود ما أعلم - تفسيراً تم اختصاره أكثر من تفسير ابن كثير. وللوقوف على معرفة سبب ذلك؛ فقد رجعت إلى مقدمات المختصرين له لمعرفة المسوغات التي جعلتهم يختارون هذا التفسير دون غيره ليقوموا باختصاره مما يفسر لنا كثرة المختصرات لهذا التفسير. ويمكن أن نجمل هذه المسوغات في النقاط الآتية:

أولاً: اختيار ابن كثير لمنهج التفسير بالمأثور. وهذا السبب يكاد يجمع عليه كل من اختصره فابن كثير سار على الطريقة النموذجية في التفسير؛ يفسر القرآن بالقرآن؛ فيستدل بالآية على نظائرها من الآيات أولاً، ثم بالسنة الصحيحة، ثم يذكر كثيراً من أقوال السلف. فهو من أكثر التفاسير عناية بجمع أقوال الصحابة والتابعين، وعدم الخروج عنها.

ثانياً: من أحسن التفاسير التي جمعت بين فني الرواية والدراية، والمنقول والمعقول.

ثالثاً: غزارة علم الحافظ ابن كثير، وتضلعه بعلوم الكتاب والسنة والتاريخ، وعمق تحقيقه وجودة تعبيره عن مضمون الآيات. فهو يذكر الأحاديث في أكثر المواضع بأسانيداً من دواوين السنة ومصادرها، ويذكر تحليل الضعيف منها، وينقد الأسانيد والمتون في الغالب مما يفيد طالب الحديث ويحرص على إيراد الأحاديث الصحيحة، وإن ذكر الضعيف فينبه على ضعفه غالباً.

رابعاً: تميز ابن كثير عن غيره بالتحذير من الإسرائيليات، وإن كان قد وقع فيما حذر منه.

خامساً: سهولة عبارة ابن كثير.

سادساً: كونه أكثر كتب التفسير انتشاراً ورواجاً، في أوساط العامة والخاصة، دعت الحاجة إلى اختصاره وتهذيبه وتيسيره للناس.

سابعاً: سلامة المنهج العقدي عند ابن كثير، جعلته مقبولاً عند أهل السنة على اختلاف اتجاهاتهم.

ثامناً: يرى كل صاحب مختصر أن المختصرات قبله لم تف بالمطلوب من الاختصار فيستدرك عليها.

المطلب الثاني: التعريف بالمختصرات موضع الدراسة، وطرائقها في الاختصار:

لم يتسن للباحث الرجوع إلى كل المختصرات، لكثرتها وعدم توفر بعضها، وقد اقتصر على ثلاثة عشر مختصراً، وهي ما تمكن الباحث من الوصول إليها، وهذه المختصرات هي:

١- عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير (أحمد شاكر)^(١):

وهو أقدم المختصرات المعاصرة، - حسب اطلاعي- كان قد بدأ الكتابة به كما أرخ هو بنفسه في نهاية مقدمته؛ كان سنة (١٣٧٥هـ - ١٩٥٦م). وصل فيه إلى الآية ثمانية من الأنفال، وأعيد طبعه مختصراً باسم «عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير» سنة (١٣٧٥هـ) في خمسة أجزاء عن مخطوطة نفيسة في المكتبة الأزهرية^(٢). وأكثر أهل الاختصاص في التفسير يرون أن مختصر احمد شاكر هو أفضل المختصرات لتفسير ابن كثير، لاتفاق صاحب الأصل والمختصر بالعناية بالسنة. ولكن هذا لا يكفي للحكم على هذا المختصر، من نواح أخرى إلا بعد الاطلاع والتمحيص، والمقارنة بينه وبين المختصرات الأخرى.

وكانت فكرة هذا المختصر، رغبة أحمد شاكر بإعادة طباعة تفسير ابن كثير طباعة علمية محققة، بعد أن رأى الطبعة التي طبعها استاذة - محمد رشيد رضا - في مطبعة المنار، في تسعة مجلدات، سنة (١٣٤٣هـ - ١٩٢٤م)، فرأى أن هذه الطبعة لا تخلو - رغم اجتهاد الشيخ رشيد رضا في تصحيحها - إلا أنه قد فاته الشيء الكثير، ثم تداولت المطابع في مصر طبعها في طبعات تجارية، ليس فيها تصحيح ولا تحقيق ولا مراجعة، فأراد الشيخ أحمد شاكر إعادة طبعه، طبعة علمية محققة، يرجع فيها إلى النسخ المخطوطة ما أمكن ثم الرجوع إلى مصادر السنة التي ينقل عنها المؤلف الإمام الحافظ، وإلى مراجع الحديث والتراجم،

(١) هو الأستاذ العلامة المحدث أبو الأشبال الشيخ أحمد بن محمد شاكر بن أحمد ابن عبد القادر. ولد - رحمه الله- بعد فجر يوم الجمعة في التاسع والعشرين من شهر جمادي الآخرة سنة ١٣٠٩هـ الموافق ١٨٩٢م بمنزل والده بالقاهرة، ثم ارتحل مع والده إلى السودان حيث كان قد عين قاضياً فيها.

درس الشيخ أحمد شاكر في السودان بكلية (غوردن) ثم بعد رجوعه إلى مصر درس بالإسكندرية، ثم التحق بالأزهر الذي صار والده وكيلاً لمشيخته سنة ١٣٢٨هـ. وانتقال الشيخ إلى الأزهر كان بداية عهد جديد من حياته، فقد استطاع أن يتصل بكثير من العلماء وطلبة العلم الموجودين في القاهرة ثم بدأ ينتقل في مكنتبات القاهرة ويستفيد من العلماء ويكثر من المطالعة وقد حاز على الشهادة العالمية من الأزهر سنة ١٩١٧م، وعمل في التدريس لمدة أربعة أشهر فقط، ثم عمل في سلك القضاء حتى أحيل على التقاعد سنة ١٩٥١م. ولم ينقطع خلال فترة اشتغاله بالقضاء عن المطالعة والتصنيف، بل إنه أثرى المكتبة الإسلامية بأبحاثه القيمة وتحقيقه لأهمات الكتب المفيدة. وكانت وفاته في السادس والعشرين من شهر ذي القعدة سنة ١٣٧٧هـ الموافق ١٩٥٨م. (المعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين) المؤلف: أعضاء ملتقى أهل الحديث، ج، ص ٢٨.

(٢) أما النسخة الكاملة لتفسير القرآن الكريم كله أصدرتها دار الوفاء - الطبعة الثانية - ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥م، وأعدّها أحمد الباز.

لتصحيح أسماء الرجال في الأسانيد، ويستخلص من ذلك مختصراً يسهل على القارئ المتوسط الوصول إلى المقصد الأول من التفسير، وهو فهم الآية الكريمة على معناها الصحيح بسهولة ويسر. وذكر أحمد شاكر أن هدفه من كتابة هذا المختصر، هو تمهيد الطريق للقارئ المتوسط، الذي يريد أن يصل، فالمقصود الأول من التفسير هو الفهم الصحيح للآيات، دون الخوض في عباب الأبحاث الفنية الدقيقة، وقد قام أحمد شاكر بنشر طبعة علمية محققة متقنة لتفسير ابن كثير، ثم أخرج منها مختصراً للقارئ المتوسط.

منهج أحمد شاكر في الاختصار:

يتلخص منهجه في سبع نقاط:

- ١- المحافظة على ما تميز به تفسير ابن كثير، وهي تفسير القرآن بالقرآن، وجمع الآيات التي تدل على المعنى المراد من الآية المفسرة، أو تويده وتقويه، والالتزام بعدم حذف شيء مما قاله المؤلف في ذلك.
- ٢- المحافظة على آراء الحافظ وترجيحاته في التفسير.
- ٣- اختيار أصح الأحاديث وأقواها إسناداً، وأوضحها لفظاً.
- ٤- حذف الأسانيد التي يذكرها، والاكتفاء بذكر الصحابي راوي الحديث، أو التابعي إذا كان الصحابي غير مسمى، ثم من رواه من الأئمة، معتمداً على ما ذكره المؤلف - رحمه الله - إلا عند الضرورة القصوى.
- ٥- حذف كل حديث ضعيف أو معلول، إلا أن يكون إثباته في موضعه ضرورة علمية لرفع شبهة أو بيان معنى حديث صحيح بحديث ليس ضعيفاً شديداً الضعف، أو رد على من احتج به.
- ٦- حذف المكرر من أقوال الصحابة في التفسير، وكثير من آراء التابعين، اكتفاءً ببعضها - فيما يختلف لفظاً ويتقارب في المعنى. وحذف كل الأخبار الإسرائيلية وما أشبهها.
- ٧- حذف ما أطل به المؤلف من الأبحاث الكلامية والفروع الفقهية والمناقشات اللغوية^(١).

(١) انظر: شاكر، أحمد محمد (ت ١٣٧٧هـ - ١٩٥٨م)، عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير، ٢م، دار المعارف، مصر، ١٣٧٦هـ.

٢- تيسير العلي القدير لاختصار ابن كثير (محمد نسيب الرفاعي)^(١) :

يقع الكتاب في أربعة أجزاء، صدرت طبعته الأولى سنة (١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م) كان الهدف منه كما قال مؤلفه في المقدمة، هو التسهيل على طلاب العلم لينهلوا منه - الدين الخالص - والعلم النافع، ويزدادوا معرفة بمراد الله، فيستخلصوا منه العقيدة الصافية النقية.

وعلى الرفاعي اختياره لتفسير ابن كثير، لأنه في نظره التفسير الوحيد الذي حرص صاحبه على أن يكون تفسيراً غير مختلط بأي علم آخر، (وهذا فيه نظر، لأن ابن كثير قد خرج في كثير من الأحيان عن حد التفسير واستطرد في مسائل فقهية وكلامية وتاريخية خارجة عن حد التفسير) وأن منهج المصنف منهج سلفي يفسر القرآن بالقرآن والحديث وأقوال السلف الصالح، وبمفاهيم لغة العرب.

منهج الرفاعي في الاختصار:

منهجه يتلخص في ست عشرة نقطة:

- ١- تلخيص كلام المفسر بما يُبقي على روح معانيه، بدون أي خلل، بأسلوب واضح يفهمه العالم والمتعلم، والمبتدئ بطلب العلم والعامه.
- ٢- الاستغناء عما يمكن الاستغناء عنه من الأساليب الكتابية للمفسر من التشبيهات والمترادفات والمعاني والألفاظ.
- ٣- الاكتفاء بذكر الراوي والصحابي.
- ٤- الاكتفاء بما أورده المفسر من الأحاديث المتعددة في الموضوع الواحد بحديث أو حديثين مما أخرجه الشيخان أو أحدهما، أو بما صح مما رواه أهل السنن والصحاح.
- ٥- عدم الأخذ بالأحاديث الضعيفة والموضوعة، معتمداً في ذلك على اعتماد ابن كثير في صحته ثم ما يعلمه من صحة الأحاديث الواردة مما لم يشر إليه المفسر.

(١) محمد نسيب بن عبد الرزاق بن محيي الدين الرفاعي: من علماء حلب، ولد سنة اثنتين وتلاثين وتلاثمائة وألف، وتعلم بها وتتلذذ لكبار علمائها وعلماء دمشق. عمل مراقباً ومدرساً في الكلية الإسلامية ودار الأيتام الإسلامية بمسقط رأسه، وشارك في مقاومة الفرنسيين فاعتقل وسجن بقلعة راشيا في البقاع الغربي وفي معتقل المية والمية جنوب صيدا، وتعرف في أثناء ذلك على العلامة مصطفى السباعي والأديب عمر أبي النصر فأثرا فيه إذ ترك التصوف والطريقة الرفاعية التي كان يأخذ بها، وأسس بعد الإفراج عنه جمعية الدعوة السلفية للصراف المستقيم. وغادر إلى لبنان عام إحدى وتسعين وثلاثمائة وألف للهجرة الموافق لاثنتين وسبعين وتسعمائة وألف ميلادي، وأخذ ينشر الكتب بالاشتراك، ثم أقام في الأردن حتى وفاته سنة ثلاثة عشر وأربعمائة وألف.

(المغراوي، أبو سهل محمد بن عبد الرحمن، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م، موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية، ط١، ١٠م، القاهرة- مصر، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، مراکش-المغرب، النبلاء للكتاب.)

- ٦- حذف الأخبار الإسرائيلية والأقوال المرجوحة والروايات الواهية.
- ٧- الاستغناء عما ذكره المفسر من الأفكار السخيفة والتي قصد بها أن ينبه على وهنها.
- ٨- في بعض الأحيان يضطر أن ينقل عبارة المفسر كاملة دون اختصار، لأنها مختصرة من أصلها ولم يتوسع فيها المؤلف، أو تكون الآية في الأحكام من غير المختلف فيها، فينقلها مهما كانت طويلة حرصاً على الفائدة المتوخاة.
- ٩- اختيار أصح الأقوال فيما ورد في الموضوع الواحد.
- ١٠- يتعرض في تعليقاته لبعض الإشكالات فيما يتعلق بآيات الصفات .
- ١١- لم يدخل أي كلام منه إلى كلام المفسر، دون إشارة إليه ضمن هلالين أو معترضتين قائلاً: هذا كلامي لا من كلام المفسر رحمه الله، وهو إن وجد فنادر جداً.
- ١٢- ترقيمه للآيات والأحزاب ومواضع السجدة، وذكر موضع كل سورة من ترتيب النزول كأن يقول: سورة كذا ، نزلت بعد سورة كذا. وعدد الآيات عن كل سورة ، والمكي والمدني.
- ١٣- وضع خلاصة على رأس كل صفحة، تكون لأهم ما ورد في الصفحة، وجعل من مجموع هذه الخلاصات فهرساً للتفسير في آخر كل مجلد.
- ١٤- جعل فهرساً للأحاديث الواردة في المختصر، ورقمها بأرقام متسلسلة لكل مجلد، وأشار فيه إلى درجة كل حديث بالرموز المصطلح عليها عند المحدثين^(١).

٣- مختصر تفسير ابن كثير (محمد علي الصابوني)^(٢):

- (١) انظر: الرفاعي، محمد نسيب (ت ١٤١٠هـ)، ١٤١٠هـ - ١٩٨٩م، تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير، ط٢، ٤م، الرياض، المقدمة.
- (٢) محمد علي الصابوني، ولد الشيخ الصابوني في سورية بمدينة حلب الشهباء بلد العلم والعلماء عام ١٩٣٠م من أسرة عريقة بالعلم، أتم دراسته فتخرج عام ١٩٥٤م من الأزهر الشريف حاصلاً على شهادة العالمية في تخصص القضاء الشرعي، وهي تعادل شهادة الدكتوراه حالياً، وكانت هذه الشهادة أعلى الشهادات في ذلك العصر، وقد نالها بتفوق وامتياز. انتدب إلى المملكة العربية السعودية أستاذاً معارفاً من وزارة التربية في سورية للتدريس بكلية الشريعة والدراسات الإسلامية، وكلية التربية بالجامعة بمكة المكرمة، ونظراً لنشاطه العلمي في البحث والتأليف فقد رأت جامعة أم القرى أن تسند إليه تحقيق بعض كتب التراث الإسلامي فعين باحثاً علمياً في مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، فاشتغل في تحقيق كتاب مهم في التفسير يسمى (معاني القرآن) للإمام أبي جعفر النحاس المتوفى سنة ٣٣٨هـ، والمخطوطة نسخة وحيدة في العالم لا يوجد لها ثاب، فقام بتحقيقها. ومن مؤلفاته التي بلغت أكثر من ثلاثين مؤلفاً: صفوة التفاسير، وهو من أشهر كتب التفسير رواجاً بين الناس، الموارد في الشريعة الإسلامية، من كنوز السنة، روائع البيان في تفسير آيات الأحكام، السنة النبوية قسم من الوحي الإلهي المنزل، موسوعة الفقه الشرعي الميسر (سلسلة التفقه في الدين)، موقف الشريعة الغراء من نكاح المتعة، حركة الأرض ودورانها حقيقة علمية أثبتتها القرآن، وغيرها (http://www.ahlalheeth.com/vb/showthread.php?t=).

يقع هذا المختصر في ثلاثة مجلدات كبار، وهو يعد من أشهر - إن لم نقل أشهر - مختصرات ابن كثير تداولاً بين الناس. ومن أقدمها، حيث طبعت الطبعة الأولى منه سنة (١٣٩٣هـ - ١٩٧٣ م). إلا أن الكثيرين انتقدوا هذا المختصر ورأوا أن فيه أخطاءً وتعدياً على النص، وهذا ما سنتحقق منه من خلال الدراسة العملية المقارنة - بإذن الله تعالى - .

يذكر الصابوني في مقدمته، أن إقدامه على اختصار تفسير ابن كثير لم يكن دافعاً من نفسه بل هو الاستجابة للرغبة الملحة كما قال من بعض - الأفاضل -، وبتكليف من دار القرآن الكريم ويذكر أنه استجاب لهذه الرغبة، لأن ميل الناس في عصرنا إلى التزود من الثقافة الدينية، لا سيما في التفسير، فالمختصر سهل المنال غزير الفوائد، وامتلاء كتب التفسير بالكثير من مصطلحات الفنون مما يشكل عقبة كأداء أمام العامة من القراء. فدعت الحاجة إلى تذليل الصعاب وتيسير فهم القرآن على عامة الناس. وتفسير ابن كثير لا ينتفع منه إلا الخاصة من العلماء، لما فيه من تطويل وتفصيل لأمر لا يحتاجها القارئ العادي كالأسانيد والخلافات الفقهية.

منهج الصابوني في الاختصار:

- ١- حذف الأسانيد المطولة والاقتصار على ذكر راوي الحديث من الصحابة، والإشارة إلى من خرج الحديث مثل البخاري ومسلم، في هامش الصفحة.
- ٢- اثبات الآيات الكريمة التي استشهد بها الحافظ مع الاقتصار على موضع الشاهد منها.
- ٣- الاقتصار على الأحاديث الصحيحة فقط، وحذف الضعيف وما لم يثبت سنده من الروايات المأثورة مما ينبه عليه الحافظ.
- ٤- ذكر أشهر الصحابة عند التفسير بالمأثور، مع تثبيت أصح الروايات المنقولة عنهم.
- ٥- عدم ذكر جميع أقوال التابعين، والاعتماد على أصحها وأرجحها وأجمعها.
- ٦- حذف الروايات الإسرائيلية، سواء كان الغرض منها رد المؤلف عليها، أو الاتيان بها على سبيل الاستشهاد.
- ٧- حذف ما لا ضرورة له من الروايات المتكررة والأحكام الفقهية والاقتصار على الضروري منها^(١).

(١) انظر: الصابوني، (١٣٩٩هـ)، مختصر تفسير ابن كثير، ٣م، ٣ط، لبنان - بيروت، دار القرآن الكريم، المقدمة ص ١-٩.

٤- المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير (صفي الرحمن المباركفوري)^(١):

هذا المختصر قام به جماعة من العلماء بإشراف المباركفوري، يقع في مجلد واحد مطبوع على هامش القرآن الكريم. لأن الغرض من تأليفه- كما ذكر مؤلفوه-؛ أن يكون ترجمة لتفسير القرآن إلى لغات عالمية كبيرة حية، حتى يفيد منه معظم أهل العلم في العالم كله. وعمل المختصرون على أن يكون بمجلد واحد ليكون سعره زهيداً وسهلاً وميسوراً وزاداً ممتعاً في الأسفار. وهذا الغرض لا تفي به المختصرات الأخرى لابن كثير كونها مطولة ومتعددة الأجزاء.

المنهج الذي سار عليه المختصر في هذا الكتاب:

- ١- الإبقاء على عدد من الأحاديث في موضوع واحد، وحذف بقية الأحاديث.
- ٢- تلخيص أقوال أهل التأويل، وتخريج الأحاديث والأقوال.
- ٣- الإبقاء على المعاني التي أوضحها ابن كثير مع وضع عناوين على المباحث.
- ٤- ما وُجد من الأخطاء في أسماء الرجال، صُوب بمراجعة الأصول من كتب الرجال، ثم وضع الصواب بين معقوفتين.
- ٥- اختيار اسم السورة المثبت في الأصل.
- ٦- وضع الزيادات على النسخة الأصلية بين معقوفتين.
- ٧- حذف الأحاديث الضعيفة، إلا الضعيفة التي انجبر ضعفها، وارتقت إلى درجة القبول^(٢).

(١) صفي الرحمن بن عبد الله بن محمد أكبر بن محمد علي بن عبد المؤمن بن فقير الله المباركفوري الأعظمي، ولد في ٦ يونيو ١٩٤٣م بقرية من ضواحي مباركفور وهي معروفة الآن بشرية حسين آباد، من منطقة أعظم كره، من ولاية أتر برديش بالهند تعلم في صباه القرآن الكريم، كما حصل على الشهادة المعروفة بشهادة «مولوي» في فبراير سنة ١٩٥٩م. ثم حصل على شهادة «عالم» في فبراير سنة ١٩٦٠م من هيئة الاختبارات للعلوم الشرعية في مدينة الله آباد بالهند. ثم حصل على شهادة الفضيحة في الأدب العربي في فبراير سنة ١٩٧٦م. وبعد تخرجه من كلية فيض عام اشتغل بالتدريس والخطابة وإلقاء المحاضرات والدعوة إلى الله في مقاطعة «الله آباد» وناغبور. وقام الشيخ بتأليف كتاب «الرحيق المختوم»، ونال به الجائزة الأولى من رابطة العالم الإسلامي. وانتقل إلى الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية ليعمل باحثاً في مركز خدمة السنة والسيرة النبوية عام ١٤٠٩هـ. وعمل فيه إلى نهاية شهر شعبان ١٤١٨هـ ثم انتقل إلى مكتبة دار السلام بالرياض، وعمل فيها مشرفاً على قسم البحث والتحقيق العلمي إلى أن توفاه الله عز وجل. ومن مؤلفاته أيضاً سنة المنعم في شرح صحيح مسلم. وإتحاف الكرام في شرح بلوغ المرام. وبهجة النظر في مصطلح أهل الأثر. وكتابه هذا، وغيرها. توفي الشيخ عقب صلاة الجمعة ١٠/١١/١٤٢٧هـ الموافق ١/١٢/٢٠٠٦م، في موطنه مباركفور أعظم كره - بالهند، بعد مرض ألمَّ به. رحمه الله تعالى.

(الموسوعة التاريخية)، مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ علوي بن عبد القادر السقاف، الناشر: موقع الدرر السنوية على الأترنت/ dorarnet، ج١، ص١٧٥.

(٢) انظر: المباركفوري، صفي الرحمن (ت ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م)، (١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م)، المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير، ط١، ٢٠١١م، الرياض، دار السلام، المقدمة.

٥- مختصر تفسير ابن كثير (محمد كريم راجح)^(١):

الهدف منه – كما قال مؤلفه - هو التسهيل على القارئ، لأن التفسير المطول لا يسمح لكل قارئ أن يقرأ تفسير القرآن ويتمه. كما يكون في المختصر الكفاية للقارئ ما يغنيه عن أن يقلب طرفه في تفاسير كثيرة. فالهدف الأساس الذي كان يرمي إليه المؤلف، هو أن يكون مختصره أخصر من غيره، فكان يهدف لجعله في جزء واحد، ولكن غلبه - كما يقول - ما فيه من الجواهر فكان في جزئين.

منهجه في الاختصار:

- ١- الاقتصار على بعض الشواهد للآية الواحدة.
- ٢- الاكتفاء ببعض الروايات التي أورد ابن كثير فيها عدة روايات، إذا كانت كلها تؤدي غرضاً واحداً.
- ٣- التفاسير. وكأنه يرى أن المختصرات الأخرى لم تكن خلاصة تامة، وأن من قاموا بها لم يحذفوا في مختصراتهم كل ما يتعلق بعيوب التفاسير.
- ٤- حذف الأسانيد التي لا مانع من حذفها في أيامنا هذه.
- ٥- الحرص على عبارة المؤلف والتزام ألفاظه كل الالتزام^(٢).

٦- القبس المنير مختصر تفسير ابن كثير (محمد الأشقر)^(٣):

(١) محمد كريم بن سعيد بن راجح، أحد كبار علماء الشام وشيخ القراء فيها، فقيه مفسر لغوي أديب، وخطيب مفوه، ولد بدمشق سنة (١٣٤٤هـ/١٩٢٦م). من شيوخه العلامة الشيخ حسن حبنكة الميداني، وشيخ القراء أحمد الحلواني. تولى الإفتاء ودرس بمعاهد دمشق الشرعية وله دروس مستمرة في عدد من مساجدها، وله من الكتب غير هذا المختصر: (مختصر تفسير القرطبي) أقرأ القراءات العشر الصغرى والكبرى، وما زالت أنشطته العلمية والتربوية مستمرة نفع الله به وبعلمه. (<https://ar.wikipedia.org/wiki>)

(٢) انظر: راجح، محمد كريم، (١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م)، مختصر تفسير ابن كثير، ط٢، بيروت - لبنان، دار المعرفة المقدمة.

(٣) ولد الشيخ محمد الأشقر - رحمه الله - في قرية برقة قضاء نابلس في الثلاثينات من القرن الماضي، وهو من بيت علم، وكان المدرس الأول لأخيه الدكتور المعروف الشيخ عمر سليمان الأشقر - رحمه الله -.. وخرج الشيخ الأشقر من فلسطين إلى المملكة العربية السعودية، وعمل مدرساً في جامعة الإمام محمد بن سعود في الرياض مع سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى، ثم انتقل إلى المدينة سنة ١٣٨٢هـ/١٩٦٢م مع الشيخ ابن باز أيضاً، ثم رحل إلى الأردن، ومنها إلى الكويت قبل أن يحط رحاله أخيراً في عمّان حيث قبض، رحمه الله عليه. وللشيخ الأشقر تفسير مختصر للقرآن الكريم وهو (زبدة التفسير)، وله كتاب (الواضح في أصول الفقه)، وغيرها من الكتب، توفي الشيخ محمد سليمان الأشقر - رحمه الله تعالى -، في شهر ذي القعدة سنة ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م. (الموسوعة التاريخية)، إعداد: مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ علوي بن عبد القادر السقاف موقع الدرر السنية على الإنترنت (www.dorar.net/enc/history).

يقع هذا المختصر في ثلاث مجلدات، هدف صاحبه - كما قال - : الاستغناء عن المطولات وإيراد الخلاصة التامة لتفسير الامام ابن كثير، مع حذف ما فيه من عيوب.

منهجه في الاختصار:

- ١- نقل أجود الأقوال عن الصحابة والتابعين، ما يكون أقرب إلى العقل والمنطق، وخاصة "مجاهد".
- ٢- تجنب أخذ أقوال من اشتهر ضعفه، كمقاتل بن سليمان والضحاك بن مزاحم والسدي وعطية العوفي.
- ٣- إيراد الأحاديث الصحيحة أو الحسنة فقط، إلا القليل من الضعيف مع التنبيه على ضعفه. ذكر تخريج كل حديث مما يورده في المختصر، من الأمهات العالية من كتب الحديث.
- ٤- عدم الإطالة في التخريجات.
- ٥- ربما يضيف إلى كلام ابن كثير بين معقوفتين إذا مست الحاجة لذكره^(١).

٧- المختصر الصحيح لتفسير القرآن العظيم (عبد الحميد هنداوي)^(٢):

يقع هذا المختصر في مجلدين اثنين، طبعت أول طبعة منه بتاريخ (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م) وداعيه لهذا الاختصار - كما قال في مقدمته - لتعم الفائدة جميع المسلمين، فهم اليوم أحوج إلى الرجوع إلى كتاب الله فهماً على هدي السلف الصالح. والمختصر - كما يقول - يساعد في تحقيق ذلك وقد تقاصرت الهمم وفترت العزائم عن مطالعة المطولات. وبما أن هذا يتوفر في غيره من المختصرات قبله، إلا أن الغرض الحقيقي من الاختصار كما ذكر في المقدمة، أن المختصرات الأخرى أهدرت قدراً كبيراً من الفوائد التي اشتمل عليها تفسير ابن كثير، فهو يعني بهذا أنه سيتدارك هذا التقصير في مختصره.

(١) انظر: الأشقر، محمد سليمان (ت ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م)، (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م)، القبس المنير مختصر تفسير ابن كثير، ط٢، بيروت، دار ابن حزم، المقدمة.

(٢) ولد الاستاذ الدكتور عبد الحميد أحمد يوسف هنداوي: في ١٩٦٢/٦/٢٤م، في حي من أحياء القاهرة، وهو حي باب الشعرية. وهو استاذ في علوم التفسير والحديث والشريعة الإسلامية، بكلية دار العلوم - جامعة القاهرة، ومتخصص في البلاغة والنقد الأدبي والأدب المقارن، وله العديد من المؤلفات والتحقيقات العلمية.

منهجه في الاختصار:

- ١- المحافظة على كلام الحافظ ابن كثير ما لم يستطرد في التفسير إلى مسائل خارجة عن أصل تفسير الآية.
- ٢- إيراد الشواهد كاملة بلا حذف ولا اختصار.
- ٣- إيراد أصح الأحاديث التي ذكرها الحافظ في تفسير الآية، وحذف الضعيف كله.
- ٤- إيراد الآثار الواردة عن الصحابة والتابعين في تفسير الآية، ما عدا الآثار الضعيفة وليس لها ما يعززها أو يؤيدها من الأحاديث الصحيحة عن الصحابة والتابعين التي أوردها الحافظ.
- ٥- حذف جميع الأسانيد من متون الأحاديث والآثار.
- ٦- عدم ذكر كل الصحابة أو التابعين الذين ذكر عنهم الأثر الواحد بعينه دون اختلاف للاختصار.
- ٧- إذا احتيج إلى إيراد شيء من الآثار الضعيفة ينبه على ضعفه.
- ٨- إثبات تخريجات الأحاديث كما ذكرها الحافظ.
- ٩- عدم التكلم على درجة الأحاديث الواردة في الاختصار لاشتراطه الصحة فيما يختاره.
- ١٠- ثبات بعض الفوائد والطرائف التي يوردها الحافظ زيادة على التفسير لطرافتها أو وإن كان أصل المنهج حذفها^(١).

٨- مختصر تفسير ابن كثير (سعد يوسف محمود أبو عزيز)^(٢):

يقع هذا المختصر في ثلاثة مجلدات، صدرت أول طبعة له سنة (٢٠٠٣م)، ويذكر مؤلفه أن الذي دفعه لاختصار تفسير ابن كثير، أنه رأى صدور كثير من الناس عنه بسبب ما فيه من كثرة الروايات والطرق لأحاديث قريبة المعنى والمبنى، ثم إكثاره من ذكر الإسرائيليات التي توافق الشرع أو تخالفه، فذكر أن نفس القارئ لا يتحمل مثل هذا الاستطراء، لذا شرع في هذا المختصر لتجريده وتقريبه للقارئ. وهذا الهدف سعى إلى تحقيقه كل من سبقه من المختصرين.

(١) هندواوي، عبد الحميد، (١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م)، المختصر الصحيح لتفسير القرآن العظيم، ط٣، ١، الجيزة، دار الهدى.

(٢) هو الشيخ السلفي أبو محمد سعد بن يوسف بن محمود أبو عزيز، ولد بقرية (غمزين)، مركز منوف محافظة المنوفية بجمهورية مصر العربية، وكان مولده عام ١٣٨٠هـ/١٩٦٠م، تميز بالتركيز الشديد على نقد ودم الحزبية والتحزب، وهو إمام وخطيب مسجد الزاوية الغربية بغمزين، من مؤلفاته: صحيح قصص الرسول، صحيح وصايا الرسول، موسوعة الأخلاق الإسلامية، موسوعة الخطب المنبرية، الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير. (www.ektab.com).

المنهج الذي سار عليه في الاختصار:

- ١- حذف الآيات والأحاديث المتشابهة والمكررة.
- ٢- حذف الأحاديث الضعيفة - غالباً -.
- ٣- حذف الأحاديث الموضوعية.
- ٤- حذف الإسرائيليات التي تخالف الشرع، وما تبقى منها يكشف زيفه.
- ٥- سمح بمرور بعض الإسرائيليات التي توافق الشرع، متبعاً بذلك منهج ابن كثير!
- ٦- حذف الحديث الموضوع والضعيف من أسباب النزول.
- ٧- تخريج الأحاديث الواردة في التفسير غالباً، وبيان درجة كل حديث تقريباً.
- ٨- أضاف في الهامش فرائد وفوائد للعلماء أمثال: الشيخ / محمد بن صالح العثيمين، والشيخ الألباني والشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، والشيخ محمد الأمين الشنقيطي - رحمهم الله جميعاً - (١).

٩- صحيح تفسير ابن كثير (مصطفى بن العدوي) (٢):

يقع هذا المختصر في أربعة مجلدات، طبعت الطبعة الأولى منه سنة (١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م) ويذكر صاحبه بأن مبرره للاختصار؛ هو لتخريج الأحاديث وتحقيقها، وعنوان الكتاب يوهم أنه يريد أن يخرج كل الأحاديث المذكورة في تفسير ابن كثير، دون التطرق إلى التفسير بشكل عام. إلا أن الكتاب لا يختلف عن غيره من المختصرات كما سيتضح عند الحديث عن منهجه في الاختصار.

منهجه في الاختصار:

- ١- حذف الأحاديث الضعيفة، وقد يضطر إلى الإبقاء على بعضها لكون المقام يقتضيه، مع التنبيه على ضعفه.

(١) انظر: أبو عزيز، سعد يوسف، (٢٠٠٣م)، مختصر تفسير ابن كثير، ٣، القاهرة، دار التوفيق للطباعة، المقدمة.

(٢) مصطفى بن العدوي، ولد في قرية (منية سمنود) التابعة لمحافظة الدقهلية بجمهورية مصر العربية، عام ١٩٥٤م، ودرس في كلية الهندسة قسم الميكانيكا عام ١٩٧٧ م، وهو يقدم حالياً دروساً عديدة في الفضائيات، وتميز بالتركيز الشديد على تعقب الألباني وانتقاده ومخالفته في كثير من الأمور القهية والحديثية. كتب في الفقه والحديث ومصطلح الحديث والتفسير، كما له مشروع كبير في التفسير على طريقة سؤال وجواب، واسم هذا المشروع (التسهيل لتأويل التنزيل)، وقد صدر منه حوالي أربعة عشر مجلداً، ولهذا العمل مختصر صدر منه جزء يحتوي تفسير جز عم، واسمه (تفسير الربانيين لعموم المؤمنين)، ثم لهذا التفسير المختصر اختصاراً آخر اسمه (تسهيل التسهيل)، وهو تفسير للقرآن في جزء واحد. وله في الفقه كتاب (الجامع لأحكام النساء) في خمسة مجلدات. (<https://ar.wikipedia.org>).

- ٢- حذف الأحاديث الصحيحة التي تكررت ما دام في الباب ما يغني عنها.
- ٣- حذف أسانيد الأحاديث مع الإبقاء على اسم الصحابي.
- ٤- الحكم على الأحاديث التي يختارها في مختصره بالصحة أو الحسن أو غير ذلك. وقيامه بتخريج مختصر لتلك الأحاديث.
- ٥- حذف كثير من الآثار خاصة تلك التي لم تصح أسانيدها ، وحذف أسانيد الآثار التي أوردتها.
- ٦- حذف الاسرائيليات إلا ما استدعى المقام بقاءه.
- ٧- الإشارة إلى اللفظ الصحيح للحديث الذي يذكره ابن كثير بالمعنى^(١).

١٠- تفسير ابن كثير، تهذيب وترتيب (صلاح عبد الفتاح الخالدي)^(٢):

صدر هذا التهذيب في ستة أجزاء، وهو من أحدث المختصرات لتفسير ابن كثير فتاريخ الطبعة الأولى كانت سنة ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م. ويذكر المؤلف أن السبب في اختياره لتفسير ابن كثير والقيام بتهذيبه؛ هو أهمية هذا التفسير، فهو من أمهات كتب التفسير، وهو يعتبر ((نواة)) التفسير الموضوعي، وصاحب هذا التفسير محدث يحسن انتقاء الأحاديث وأقوال الصحابة والتابعين. وحرصه على أن يفسر القرآن بالقرآن، ثم بالسنة وأقوال السلف. فبعد أن قام بتهذيب تفسير الطبري لأهميته أيضاً، أحب بعد ذلك أن يقوم بتهذيب تفسير ابن كثير، وذلك - كما يقول - خدمة للقارئ المعاصر، وقد كان المؤلف حريصاً في هذا المختصر على تقديم تفسير ابن كثير بصياغة مفهومة ومرتبطة ضمن عناوين، فمن أراد المعلومة سلسلة أخذها من التهذيب، ومن أراد كلام ابن كثير نفسه عاد إلى الأصل.

وذكر المؤلف، إن الوصول لهذا الهدف - الذي هو خدمة القارئ المعاصر - يكون بإزالة

(١) ابن العدوي، مصطفى، (١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م)، صحيح تفسير ابن كثير، ط٤، ١م، مصر، دارالفوائد ودار ابن رجب، المنصورة، المقدمة.

(٢) صلاح عبد الفتاح الخالدي، ولد في مدينة جنين عام ١٣٦٧هـ/١٩٤٧م، أردني الجنسية، أخذ الثانوية الأزهرية سنة ١٩٦٥م، وتخرج من الكلية الشرعية سنة ١٩٧٠م، ثم درس الماجستير في جامعة محمد بن سعود الإسلامية بالرياض سنة ١٩٧٧م، وكانت الرسالة التي قدمها بعنوان "سيد قطب والتصوير الفني في القرآن"، حصل الشيخ على الدكتوراه في التفسير وعلوم القرآن سنة ١٩٨٤م، من الجامعة نفسها، وكانت الرسالة بعنوان "في ظلال القرآن - دراسة وتقويم" وهو يعمل الآن مدرساً في جامعة العلوم الإسلامية في عمان، وله درس في التفسير يبيث عبر فضائية اليرموك الأردنية، وله العديد من المؤلفات، نذكر منها ما يتعلق بالدراسات القرآنية غير هذا التهذيب: تهذيب تفسير الطبري، الشخصية اليهودية من خلال القرآن، لطائف قرآنية، مفاتيح التعامل مع القرآن، القصص القرآني عرض وقائع وتحليل أحداث، مدخل إلى ظلال القرآن، القرآن ونقض مطاعن الرهبان، حقائق قرآنية حول القضية الفلسطينية، البيان في إعجاز القرآن، وهناك غيرها (

العقبات التي تقف أمام المسلم المعاصر الراغب في فهم التفسير من تفسير ابن كثير، وهو يعني بهذا؛ القصص والأخبار التي أوردها ابن كثير والتي لم تصح ولم تثبت، وإيراد الأحاديث الضعيفة أو الموضوعية، مما يجعل القارئ في حيرة، وذكر الأسانيد وتكرار الروايات مما يشتت القارئ.

وقد ذكر الدكتور الخالدي أنه رغم أن هناك من اختصر تفسير ابن كثير؛ إلا أن الحاجة ما زالت تدعو إلى اختصار هذا التفسير، وإن هذه المختصرات عليها بعض المآخذ، وفيها بعض ما لا داعي له، وبعض ما لم يثبت. كما يتميز هذا التهذيب عن غيره؛ بطريقة الترتيب والعرض والتوضيح، التي قام بها الدكتور صلاح، وبعض الإضافات والترجيحات التي خالف فيها رأي المصنف - رحمه الله -.

منهج الدكتور صلاح الخالدي في تهذيبه:

يذكر الدكتور صلاح الخالدي إنه سار في منهجه في الاختصار والتهذيب في هذا الكتاب على نفس المنهج والطريقة التي اتبعها في تهذيبه واختصاره لتفسير الطبري. وتتلخص طريقته في هذا التهذيب بما يأتي:

- ١- قراءة النص التفسيري من تفسير ابن كثير، من أكثر من طبعة .
- ٢- قراءة النص التفسيري من أهم مختصرات التفسير، وهما: عمدة التفسير لأحمد شاكر ومختصر تفسير ابن كثير للصابوني.
- ٣- حذف الإسرائيليات والروايات غير الصحيحة. وبعض الأسماء العديدة لعلماء سابقين، والمكرر في تفسير الآية.
- ٤- إعادة قراءة القطعة التفسيرية بعد معرفة ما سيحذف منها.
- ٥- كتابة القطعة التفسيرية، والحرص على تناسقها وترتيبها، وربط عباراتها وجملها ربطاً بيانياً.
- ٦- الحرص على مراعاة علامات الترقيم، من الفواصل والنقط، وعلامات التعجب والاستفهام والفقرات الواضحة المترابطة.
- ٧- التصرف بالصياغة عند الضرورة، ليبدو الكلام مترابطاً متماسكاً .
- ٨- ترقيم الآيات القرآنية، الواردة في التفسير، بذكر اسم السورة ورقم الآية، وهذا كثير في تفسير ابن كثير.
- ٩- المحافظة على تقسيم ابن كثير للآيات، والحرص على تسجيل كلامه، وإيراد ما ذكر من علم نافع غزير، وعدم التدخل بالتعليق أو المناقشة .

١٠- حسن انتقاء الأحاديث، واختيار ما صح منها، وإغفال ما كان موضوعاً أو ضعيفاً^(١).

١١- مختصر تفسير ابن كثير (أحمد بن شعبان بن أحمد و محمد بن عيادي بن عبد الحلیم):
يقع هذا المختصر في ثلاثة مجلدات، طبعت منه الطبعة الأولى سنة (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م).
لم يكن المبرر لهذا المختصر مختلفاً عن مبررات من سبقه، فهو يهدف إلى تقديم تفسير ابن
كثير في صورة أيسر للقارئ، نظراً لما يمتلئ به تفسير ابن كثير من الأحاديث الكثيرة والآثار
وغيرها، مما يجعله حائلاً دون نيل المراد منه، وخصوصاً في هذا العصر الذي تقاصرت به
الهمم، فصارت الحاجة إلى الاختصار لإخراج نفائس هذا الكتاب إلى الناس في صورة سهلة
وميسرة.

المنهج الذي سار عليه صاحب هذا المختصر:

ذكر أن عملهما في الكتاب يقوم على الآتي:

- ١- اختصار الأسانيد التي يذكرها الحافظ ابن كثير عند كل حديث.
- ٢- حذف الأحاديث الضعيفة والموضوعة والمنكرة، والاكتفاء بالصحيح فقط.
- ٣- تخريج أحاديث الكتاب، وذكر حكم العلامة الألباني - رحمه الله - عليها، إن لم تكن في
الصحيحين أو أحدهما، مع عزوها إلى موضعها من كتب الشيخ، والحديث الذي لم يحكم
عليه الألباني، يتم الاجتهاد فيه كل بحسبه.
- ٤- قاما بذكر بعض التعليقات المهمة من تفسير العلامة السعدي - رحمه الله - وخاصة فيما
يتعلق بالعقائد، وكذلك المواضع التي أجمل فيها الحافظ ابن كثير - رحمه الله -^(٢).

(١) تهذيب الخالدي، صلاح عبد الفتاح، (١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م)، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ط١، ٦، عمان - الأردن، دار
الفاوق.

(٢) انظر: ابن أحمد، أحمد بن شعبان، ابن عبد الحلیم، محمد بن عيادي، (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م)، مختصر تفسير ابن كثير، ط٣، ١،
القاهرة، مكتبة الصفا، المقدمة.

١١- الدر النثير في اختصار الحافظ ابن كثير (محمد بن موسى آل نصر)^(١):

يقع هذا المختصر في مجلد واحد مطبوع على هامش المصحف الشريف، طبعت منه الطبعة الأولى سنة (١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م). وقد ذكر بأنه لما ابتدأ باختصار تفسير ابن كثير لم ير إلا مختصرين، هما: "مختصر الشيخ نسيب الرفاعي"، و"مختصر الصابوني". ويقول بأنه لم يستفد من أيهما لاختلاف منهجه في الاختصار. قلت: مع أن هناك مختصرات غيرهما كانت قبل طباعة مختصره ((الدر النثير))، مثل مختصر أحمد شاكر.

وكان الدافع الذي دفع صاحبه لاختصار تفسير ابن كثير كما ذكر في مقدمته هو فتور الهمم وقصور العزائم، واشتداد الطلب للاختصار. إذ يصعب على عامة الناس الإفادة من هذا السفر العظيم وخوض عبابه لطول تفسيراته وأبوابه. وبما أن هذا الدافع كان هو الدافع لكل من اختصر تفسير ابن كثير - غالباً - ذكر صاحب هذا المختصر دافعاً خاصاً، وهو أنه يريد من هذا المختصر أن يكون بديلاً لما تتناوله أيدي العوام من تفاسير مختصرة تخالفه في المنهج والفكر، ولمخالفتها من وجهة نظره لمنهج السلف الصالح سيما فيما يتعلق بآيات الصفات.

كما ذكر صاحب هذا المختصر من الدوافع لاختصاره تفسير ابن كثير، لتلبية الحاجة إلى تفسير سلفي مختصر، يكون مرجعاً للعوام وأئمة المساجد في تدريسه للمؤمنين. وهو بهذا يرى أن المختصرات التي سبقت كتابه لم تكن على منهج السلف الصالح!

منهج الاختصار في هذا الكتاب:

- ١- تنقية المختصر وتصفيته من الأحاديث الضعيفة.
- ٢- عزو الأحاديث التي في "الصحيحين" إليهما وقد يزيد عليهما.
- ٣- اعتمد على تصحيحات الشيخ الألباني - رحمه الله - للأحاديث، فإن لم يجد يجتهد في

(١) هو الشيخ محمد بن موسى بن حسين بن أحمد آل نصر، ولد في مخيم بلاطة في مدينة نابلس في فلسطين، سنة ١٣٧٤هـ/١٩٥٤م، أردني الجنسية، حصل على البكالوريوس من الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، سنة ١٤٠١هـ، تخصص قراءات وعلوم قرآن، وحصل على الماجستير من جامعة البنجاب الباكستانية، سنة ١٩٨٤م، في العلوم الإسلامية، وحصل على الماجستير من وفاق الجامعات الباكستانية في العلوم الإسلامية واللغة العربية، وحصل على شهادة الدكتوراه في التفسير وعلوم القرآن سنة ١٩٩٧م، من جامعة القرآن بأم درمان بالسودان، وكان موضوع الأطروحة "اختيارات الإمام أبي عبيد القاسم بن سلام ومنهجه في القراءة". من أشهر شيوخه الشيخ الألباني، والشيخ عبد الفتاح القاضي شيخ القراءات. من مؤلفاته فيما يتعلق بالقراءات وعلوم القرآن غير الدر النثير: إتحاف الإلف في فوائد الألف والنيف في سورة يوسف - بالمشاركة، إتحاف السامع بشرح النظم الجامع، أثر القرآن في صلاح المجتمع - تحقيق وتعليق، اختيارات أبي حاتم السجستاني. (almahijah.net).

- الحكم على الحديث، فإن كان ضعيفاً حذفه.
- ٤- تخريج الأحاديث الشريفة الصحيحة الواردة في المختصر.
- ٥- اشترط الصحة في أسباب النزول، وأبقى ما يقوم عليه التفسير من آثار عن الصحابة والتابعين ولم يشترط فيها الصحة، مع عزوها إلى مصادرها أحياناً.
- ٦- الإبقاء ما أمكن على الآيات التي استشهد بها المصنف في تفسير القرآن بالقرآن.
- ٧- تجريد المختصر من الإسرائيليات.
- ٨- الإقتصار على حديث واحد عند تعددها في الباب الواحد.
- ٩- إذا تعددت الآثار عن السلف من الصحابة والتابعين، يكتفي منها بما يكشف عن معنى الآية.
- ١٠- حذف الأسانيد.
- ١١- حذف الأقوال الشاذة والتي أنكرها المصنف مع الإبقاء على الراجح.
- ١٢- تعليقه على بعض المواضع التي رأى في التعليق عليها فائدة، أو ترجيحاً لخلاف، أو بياناً لسبب نزول آية لم يذكره المصنف.
- ١٣- استبعاد ما أطل به المصنف من التفصيلات الفقهية والمناقشات اللغوية مما لا يتصل بتفسير الآيات اتصالاً وثيقاً.
- ١٤- تعهد ألا يضيف من كلامه في متن الكتاب إلا كلمات يسيرة جداً، ووضعها بين معقوفتين، وقد أضاف على هذا النحو كلمات من "تيسير الكريم الرحمن" للشيخ السعدي.
- ١٥- الآيات التي لم يفسرها الحافظ ابن كثير، أضاف صاحب المختصر تفسيرها بين معقوفتين من "تفسير السعدي" أو من "معالم التنزيل" للإمام البغوي.
- ١٦- عدم التصرف في كلام المصنف.
- ١٧- وضع التفسير بهامش المصحف^(١).

(١) آل نصر، محمد بن موسى، (١٤٣١هـ - ٢٠١٠م)، الدرالنثير في اختصار تفسير الحافظ ابن كثير، ط٢، ١م، عمان - الأردن، دار الأثرية.

١٣- المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير (ابراهيم خليل المشهداني الهاشمي)^(١):

يقع هذا المختصر في مجلدين، طبعت الطبعة الأولى منه سنة (١٤١٠هـ - ١٩٩٠م). وأوضح المؤلف في مقدمته أن الدافع لاختصار تفسير ابن كثير هو خدمة هذا العلم الشريف وما لمسه من الحاجة الماسة للمسلمين لأن يقدم لهم تفسيراً قد اتفق علماء المسلمين على تلقيه بالقبول. وذكر بأن كتابه لا يعدو أن يكون اختيارات من تفسير ابن كثير.

المنهج الذي سار عليه صاحب هذا المختصر:

- ١- الاقتصار لتبيان معنى الآية على آية أو آيتين أو ثلاثة مقارنة لمعناها.
- ٢- الإشارة إلى الكلام الأول لابن كثير في الآيات التي لها نفس المعنى.
- ٤- الاستشهاد بالأحاديث، والاقتصار على حديث واحد أو اثنين أو ثلاثة لتبيان معنى الآية.
- ٥- حذف الأسانيد.
- ٦- الحكم على الأحاديث التي لم تصح في تفسير الآية وتفنيدها دون تفصيل، وقد يهملها أحياناً وخصوصاً الإسرائيليات.
- ٧- عدم التوسع في ذكر الخلافات في تفسير الآية وسرد الأقوال التي لا يؤثر حذفها على فهم الآية.
- ٨- ترتيب ما توسع به ابن كثير من الأبواب الفقهية التي تتعلق بالآية، والأحكام المستنبطة منها بشكل مبسط مختصر.
- ٩- حذف الأسانيد المتصلة بأسماء كل من قال بقول معين من الصحابة والتابعين أو غيرهم.
- ١٠- الاختصار بذكر الجزء الخاص بالآية من الأحاديث الطويلة جداً.
- ١١- اتباع طريقة الترقيم في تعداد المعاني للآية^(٢).

(١) هو الشيخ، إبراهيم بن فاضل بن محمد المشهداني، ولد في الموصل في العراق (محلة المشاهدة)، سنة ١٩٤٣م، التحق بمعهد المعلمين في الموصل وتخرج منه سنة ١٩٦٥م، وعمل في التدريس إلى أن أحيل إلى التقاعد سنة ١٩٩١م، اشتهر بعلم القراءات وتدرسيها، وبرع بجميع أنواع الخط العربي والزخرفة، وقد ترجم له الخطاط (محمد طاهر الكردي) في كتابه (الخط العربي، ولا يزال الشيخ يقوم بتدريس علم التجويد والقراءات في جامع يحيى الطالب في الموصل حي الرفاعي. وله منظومات في القراءات منها: نظم (البقرية) وهي متن في علم القراءات السبع، نظم القراءات الثلاث المتممة للعشرة، من كتاب الإضاءة للضباع، عد آيات القرآن من كتاب البيان للداني، ترتيب سور القرآن. (<https://ar.wikipedia.org>).

(٢) المشهداني، إبراهيم خليل، (١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م)، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ط ١، ٢، الأردن، بيت الأفكار الدولية.

الفصل الثاني

الدراسة التطبيقية المقارنة

المبحث الأول: طريقة المختصرات في التعامل مع الأحاديث الضعيفة والموضوعة ونماذج منها.

المبحث الثاني: مواضع مختارة من تفسير ابن كثير في تفسيره لآيات الصفات.

المبحث الثالث: مواضع مختارة من تفسير ابن كثير لبعض المسائل الفقهية.

المبحث الرابع: مواضع مختارة من تفسير ابن كثير؛ ورد فيها روايات إسرائيلية.

المبحث الخامس: منهجية المختصرات في المحافظة على آراء الحافظ المؤلف وترجيحاته في التفسير.

تمهيد:

تهدف الدراسة التطبيقية إلى تسليط الضوء على المنهجية التي اتبعها أصحاب المختصرات في اختصارهم لبعض القضايا والمسائل الخلافية في التفسير، لمقارنتها مع الضوابط المنهجية الصحيحة في الاختصار والمذكورة في الدراسة النظرية، فهي بمثابة أمثلة تطبيقية لها. ولتحقيق هذا الهدف كان لا بد من اختيار ما يعتقد أنه من أكثر المسائل والقضايا التي تظهر فيها منهجية أي كتاب مختصر في التفسير ويحكم عليه من خلالها، وهذه المسائل والقضايا هي ما يأتي:

- ١- الأحاديث الضعيفة والموضوعة.
- ٢- آيات الصفات.
- ٣- الروايات الإسرائيلية.
- ٤- المسائل الفقهية.
- ٥- آراء المصنف صاحب الأصل وترجيحاته.

ولا شك أن هناك موضوعات مهمة أخرى كأسباب النزول والنسخ، وغيرها، أعرضنا عنها حتى لا تطول مادة الرسالة، وبعضها يدخل فيما ذكرناه، فأسباب النزول تدخل في مبحث الأحاديث الضعيفة، والنسخ يدخل فيما يتعلق بآراء المصنف وترجيحاته، وما يتعلق ببعض المسائل التي توسع فيها ابن كثير وخرجت عن حد التفسير كالمناقشات اللغوية والأحداث التاريخية وغيرها يغني عنها معرفة منهجية المختصرات فيما توسع فيه ابن كثير من مسائل فقهية زائدة عن حد التفسير، وبعض القضايا الأخرى لم تكن تسبب إشكالا منهجياً ظاهراً في المختصرات.

وقد اختارت الدراسة بعض النماذج لهذه المسائل، وتم نقل النص الحرفي لما جاء في تفسير ابن كثير، إلا في بعض المسائل التي اكتفي فيها بذكر موضع الشاهد. ثم الانتقال إلى المختصرات، والنظر في المنهج المتبع في الحذف والإثبات لهذا النص.

وقد أفردت الدراسة كل مسألة من المسائل المذكورة في مبحث منفصل كما يأتي:

المبحث الأول

منهج المختصرات في التعامل مع الأحاديث الضعيفة والموضوعة ونماذج منها

من خلال النظر في مقدمات مختصرات تفسير ابن كثير، نجد أن جل المختصرين قد تعهدوا أن يوردوا في مختصراتهم الصحيح من الأحاديث، فإن من أهم ما يعاب على أي كتاب من كتب العلم، ومنها التفاسير ومختصراتها، إيراد الأحاديث الضعيفة والموضوعة دون مبرر مقنع.

وهذا المبحث يهدف إلى معرفة مدى التزام هذه المختصرات بالمنهجية الصحيحة والمتمثلة بحذف كل الأحاديث الضعيفة والموضوعة.

وقد اعتمدت في الحكم على الحديث - في الغالب - على حكم الشيخ الألباني لما يُشهد له به إمامه بعلم الحديث، ولما له من جهد كبير تزخر به المكتبة الإسلامية من كتب الحكم على الحديث، والتي تعد مرجعاً موثقاً به في هذا الباب لدى غالبية أهل العلم في العالم الإسلامي. وبما أن هذا المبحث يهدف إلى معرفة موقف المختصرات من الأحاديث الضعيفة والموضوعة الواردة في تفسير ابن كثير، أثرت أن أضع الحكم على الحديث في المتن لا في الحاشية، لأنه مقصد مهم من مقاصد هذا المبحث.

١- مختصر أحمد شاكر:

ذكر صاحب المختصر في منهجه للاختصار أنه سيختار من الأحاديث أصحها وأقواها إسناداً وأصحها لفظاً. وقال إنه سيحذف كل حديث ضعيف أو معلول؛ إلا أن يكون إثباته في موضعه ضرورة علمية؛ لرفع شبهة، أو بيان معنى حديث صحيح بحديث ليس ضعيفاً بمرّة أو رد على احتجاج به لذي هوى أو ضغن على الإسلام وأهله، أو غير ذلك من المقاصد العالية.^(١)

وعند النظر في كثير من أحاديث الكتاب، تبين لي أن المختصر قد خالف منهجه فأورد أحاديث ضعيفة كثيرة لا تدعو الضرورة العلمية لذكرها كما ذكر في مقدمته، نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر الأحاديث الآتية:

١- ((عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَادِي عُسْفَانَ حِينَ حَجَّ قَالَ: "يَا أَبَا بَكْرٍ، أَيُّ وَادِي هَذَا؟" قَالَ: هَذَا وَادِي عُسْفَانَ. قَالَ: "لَقَدْ مَرَّ بِهِ هُوْدٌ وَصَالِحٌ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، عَلَى بَكَرَاتٍ حُمْرٍ حُطْمَهَا اللَّيْفُ، أَرْزُهُمُ الْعِبَاءُ، وَأَرْدِيئُهُمُ التَّمَارُ، يُلْبِثُونَ

(١) انظر: شاكر، أحمد، عمدة التفسير، ج١، ص٨، ٩، المقدمة.

يَجُورَنَّ النَّبِيَّتَ الْعَتِيقَ))^(١).

ضعفه أحمد شاكر فقال: "ضعيف الإسناد، في المسند: ٢٠٦٧، في إسناده زمعة بن صالح وهو ضعيف"^(٢). وضعفه الألباني في صحيح وضعيف الترغيب والترهيب برقم (٧١٣).

٢- ((تعلموا القرآن واقراءوه وارقدوا فإن مثل القرآن لمن تعلمه فقرأه وقام به كمثل جراب محشو مسكاً يفوح ريحه في كل مكان ومثل من تعلمه فيرقد وهو في جوفه كمثل جراب أوكئ على مسك))^(٣).

ضعف الألباني هذا الحديث في ضعيف الجامع الصغير وزيادته برقم (٢٤٥٢). وفي ضعيف ابن ماجه برقم (٢١٣). وغيرها.

٣- ((الصوم نصف الصبر))^(٤).

ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٢٥٠٩).

٤- ((عن مجاهد، قال : قال سلمان: سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن أهل دين كنت معهم فذكرت من صلاتهم وعبادتهم، فنزلت: { إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّٰدِقِينَ وَالصَّٰدِقَاتِ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ } [البقرة: ٦٢] إلى آخر الآية))^(٥).

ضعفه أحمد شاكر نفسه فقال في الهامش: "إسناده منقطع. مجاهد لم يسمع من سلمان الفارسي"^(٦).

٥- ((حبك الشيء يعمي ويصم))^(٧).

ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة، ح(١٨٦٨).

(١) شاكر، أحمد، عمدة التفسير، ج٢، ص١٩٥.

(٢) المرجع نفسه، ج٢، ص١٩٥، هامش الصفحة.

(٣) المرجع نفسه، ج١، ص٨٩.

(٤) المرجع نفسه، ج١، ص١٤٢.

(٥) المرجع نفسه، ج١، ص١٥٩.

(٦) المرجع نفسه، ج١، ص١٨٢.

(٧) المرجع نفسه، ج١، ص٢٠١.

٦- (أبغض الحلال إلى الله الطلاق))^(١) .

ضعفه الألباني، انظر: مختصر إرواء الغليل حديث رقم: (٢٠٤٠)، وضعيف الترغيب والترهيب حديث رقم: (١٢٣٧). وضعيف أبي داود حديث رقم: (٤٧٢). كما ضعفه أحمد شاكر نفسه في الهامش فقال: "وإسناد ابن ماجة ضعيف. ورواه أبو داود قبل ذلك مراسلاً. وصرح المنذري بأن الموصول غريب، وأن المشهور في ذلك المرسل ففي صحته نظر كثير"^(٢).

٧- ((من انتسب إلى تسعة آباء كفار يريد بهم عزاً و كرمًا، كان عاشرهم في النار)).^(٣).
ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٥٤٨٨) وذكره في السلسلة الضعيفة برقم (٢٤٣١).

٨- ((أخلص دينك يكفك القليل من العمل)).^(٤).

ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٢٤٠)، وضعيف الترغيب والترهيب برقم (٢).
والسلسلة الضعيفة برقم (٢١٦٠).

٩- ((من لم يقبل رخصة الله كان عليه من الإثم مثل جبال عرفة)).^(٥).

ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٥٨٤٤). وضعيف الترغيب والترهيب برقم (٦٤٤) وفي السلسلة الضعيفة برقم (١٩٤٩). وشعيب الأرنؤوط في تحقيق المسند ح(٥٣٩٢).

١٠- ((أنزلت علي { إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا } [البقرة: ١١٩] قال: بشيراً بالجنة ونذيراً من

النار))^(٦).

(١) شاكر، أحمد، عمدة التفسير، ج٢، ص٩. رواه أبو داود (٢١٧٨)، وابن ماجة (٢٠١٨).

(٢) المرجع نفسه، ج٢، ص٩. هامش الصفحة.

(٣) المرجع نفسه، ج٢، ص١٥.

(٤) المرجع نفسه، ج٢، ص٢٣.

(٥) المرجع نفسه، ج٢، ص٧٧.

(٦) المرجع نفسه، ج١، ص٢٢٥.

٢- مختصر محمد نسيب الرفاعي (تيسير العلي القدير)

تعهد صاحب هذا المختصر بحذف الأحاديث الضعيفة والموضوعة، وقد وجدت أن الشيخ الألباني قد أخذ على الرفاعي تساهله في التصحيح وعدم التزامه بما تعهد به من أنه لا يذكر إلا الأحاديث الصحيحة^(١).

وعند النظر في أحاديث الكتاب وجدت بأنه قد أدخل كثيراً بما تعهد به من أنه لن يورد أحاديث ضعيفة في مختصره.

وهذه بعض النماذج منها؛ نسوقها على سبيل المثال لا الحصر:

١- ((عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه قال : " كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فأقبل رجل من قریش يخطر في حلة له ، فلما قام على النبي صلى الله عليه وسلم قال : " يا بريدة هذا ممن لا يقيم الله لهم يوم القيامة وزناً))^(٢).

ضعف الحافظ ابن كثير هذا الحديث، فقال معقباً عليه: "ثم قال: تفرد به واصل مولى أبي عنبسة، وعون بن عمارة وليس بالحافظ ولم يتابع عليه."^(٣) ولم يذكر صاحب المختصر هذا التعليق. وقد ضعف هذا الحديث الشيخ الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب(٢٨/٢).

٢- ((عن ابن مسعود رضي الله عنه قال، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " من أحسن الصلاة حيث يراه الناس وأساءها حيث يخلو فتلك استهانة استهان بها ربه عز وجل))^(٤).

ضعفه الشيخ الألباني في ضعيف الترغيب والترهيب (٢٥/١). وخرجه في السلسلة الضعيفة برقم (٤٥٣٧).

٣- ((عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم : " إن عبداً في جهنم لينادي ألف سنة يا حنان يا منان، فيقول الله عز وجل لجبريل : اذهب فأنتني بعبدني هذا

(١) أنظر: الألباني، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين (ت ١٤٢٠هـ)، ١٢٤١٢هـ/١٩٩٢م، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، ط ١، ١٤م، الرياض - المملكة العربية السعودية، دار المعارف، ج ١، ص ٤٧١. وقد ذكر الألباني هنا كلاماً قاسياً في حق الشيخين الرفاعي والصابوني، أعرضنا عن ذكره. وغفر الله للجميع.

(٢) الرفاعي، محمد نسيب، تيسير العلي القدير اختصار تفسير ابن كثير، ج ١، ص ١٥٤٢.

(٣) ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت ٧٧٤هـ)، تفسير القرآن العظيم، ط ٤، ١م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠٠م، ج ٥، ص ١٨١.

(٤) الرفاعي، محمد نسيب، تيسير العلي القدير ج ١، ص ١٥٤٦.

فينطلق جبريل فيجد أهل النار مكبين سيكون، فيرجع إلى ربه عز وجل فيخبره، فيقول الله يا عبدي كيف وجدت مكانك ومقيلك؟ فيقول: يا رب شر مكان وشر مقيل، فيقول الله عز وجل ردوا عبدي، فيقول: يا رب ما كنت أرجو إذا أخرجتني منها أن تردني فيها فيقول الله عز وجل: دعوا عبدي))^(١).
ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم (١٢٤٩) وقال: "ضعيف جدا". وضعفه في ضعيف الجامع برقم (٤٨٢٤).

٤- ((روى الإمام أحمد ، عن أبي سمية قال : اختلفنا في الورود، فقال بعضنا : لا يدخلها مؤمن وقال بعضهم يدخلونها جميعاً، ثم ينجي الله الذين اتقوا، فلقيت جابر بن عبد الله فقلت له :إنا اختلفنا في الورود، فقال : يردونها جميعاً، وأهوى بأصبعه إلى أذنيه، وقال : صُمتا إن لم أكن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " لا يبقى بر ولا فاجر إلا دخلها، فتكون على المؤمن برداً وسلاماً كما كانت على إبراهيم، حتى إن للنار ضجيجاً من بردهم، ثم ينجي الله الذين اتقوا ويذر الظالمين فيها جثياً))^(٢).
ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم (٤٧٦١).

٥- ((عن ثعلبة بن الحكم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "يقول الله تعالى للعلماء يوم القيامة إذا قعد على كرسيه لقضاء عبادته، إنني لم أجعل علمي وحكمتي فيكم إلا وأنا أريد أن أغفر لكم على ما كان منكم ولا أبالي))^(٣).
ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم (٨٦٧) وقال: "موضوع بهذا التمام".

٦- ((عن سعد بن عبادة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : " ما من رجل قرأ القرآن فنسيه إلا لقي الله يوم يلقاه وهو أجزم))^(٤).
ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم (١٣٥٤).

بناءً على هذا يتبين لنا من خلال هذه النماذج من الأحاديث الضعيفة، والتي هي غيوض

(١) الرفاعي، تيسير العلي القدير، المرجع نفسه، ج١، ص١٨٢٥.

(٢) المرجع نفسه، ج١، ص١٣٧٣.

(٣) المرجع نفسه، ج١، ص١٥٨٤.

(٤) المرجع نفسه، ج١، ص١٦٢١.

من فيض؛ أن الرفاعي لم يعتن العناية الكافية بما ينقله من أحاديث من تفسير ابن كثير فأورد أحاديث ضعيفة كثيرة، مخالفًا بذلك منهجه في الاختصار وهو كذلك خلل في المنهج الصحيح للاختصار.

٣- مختصر الصابوني:

ذكر الصابوني في مقدمة مختصره؛ إنه سيقصر على الأحاديث الصحيحة، وحذف الضعيف منها، وحذف ما لم يثبت سنده من الروايات المأثورة، مما نبه عليه الحافظ ابن كثير فقال في مقدمته عند الحديث عن طريقته في الاختصار: "الاقتصار على الأحاديث الصحيحة وحذف الضعيف منها، وحذف ما لم يثبت سنده من الروايات المأثورة مما نبه عليه الشيخ ابن كثير رحمه الله".^(١) وقد انتقد الشيخ الألباني بشدة مخالفة الصابوني لما ذكره في مقدمة مختصره من أنه سيقصر على الصحيح فقال: "فقد درست كتابه هذا - دراسة دقيقة لمناسبة عرضت - وتتبع أحاديثه حديثًا حديثًا، فهالني كثرة ما فيه من الأحاديث الضعيفة والموضوعة حتى جاوز مجموعها حديث"^(٢).

وبعد النظر في جملة من أحاديث الكتاب، تبين لي بأنه، لم يلتزم بما تعهد به، فأورد أحاديث كثيرة ضعيفة، وهذه نماذج منها في هذا المختصر:

١- ((إن عبداً من عباد الله قال: يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك ولعظيم سلطانك فأعضات بالملكين فلم يدريا كيف يكتبانها فصعدا إلى السماء فقالا: يا ربنا إن عبدك قد قال مقالة لا ندري كيف نكتبها فقال الله عز وجل وهو أعلم بما قال عبده: ماذا قال عبدي؟ قال: يا رب إنه قد قال: يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك ولعظيم سلطانك فقال الله لهما: اكتبها كما قال عبدي حتى يلقاني عبدي فأجزيه بها))^(٣).

ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (١٨٧٧).

٢- ((الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت))^(٤).

ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم (٥٣١٩).

(١) الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٩.

(٢) الألباني، السلسلة الصحيحة، ج٤، ص٧.

(٣) الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٢١.

(٤) المرجع نفسه، ج١، ص٢٢.

٣- ((إن الله ليدفع بالمسلم الصالح عن مائة أهل بيت من جيرانه البلاء، ثم قرأ ابن عمر: {وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ}))^(١).

ضعف ابن كثير هذا الحديث فقال: "هذا إسناد ضعيف فإن يحيى بن سعيد هذا [هو أبو زكريا العطار الحمصي] وهو ضعيف جداً"^(٢).

٤- ((إذا وقعت في الأمر العظيم فقولوا: حسبنا الله ونعم الوكيل))^(٣).
ضعفه ابن كثير فقال: "هذا حديث غريب من هذا الوجه"^(٤). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٨٢٩).

٥- ((سلوا الله عز وجل من فضله، فإن الله يحب أن يسأل، وأفضل العبادة انتظار الفرج))^(٥).
ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم (٤٩٢) وقال: "ضعيف جداً".

٦- ((لو رحم الله من قوم نوح أحداً لرحم أم الصبي))^(٦).
ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم (٤٥١).

٤- مختصر المباركفوري:

ذكر المشرف على هذا المختصر - صفي الرحمن المباركفوري - في مقدمته للطبعة الثانية من الكتاب، إنها طبعة أخرج منها جميع الأحاديث الضعيفة التي لم يجبر ضعفها ولم تصل إلى درجة القبول، فلا توجد - كما قال - إلا الأحاديث الصحيحة أو الحسنة أو الضعيفة التي انجبر ضعفها، وارتقى إلى درجة القبول.^(٧) قلت: ولهذا وبعد الاطلاع على جملة من أحاديث الكتاب، وجدت بأن الأحاديث التي حُكم عليها بالضعف كثيرة في هذا

(١) المرجع نفسه، ج١، ص٢٢٦.

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج١، ص٦٦٩.

(٣) الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٣٣٩.

(٤) ابن كثير، ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٢، ص١٧٠.

(٥) الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٣٨٣.

(٦) المرجع نفسه، ج٢، ص٢٢١.

(٧) المباركفوري، المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير، ص٦، المقدمة.

المختصر. والمنهجية الصحيحة في الاختصار الاكتفاء بالأحاديث الصحيحة والحسنة، أما الضعيفة التي انجبر ضعفها فالأولى عدم إيرادها في المختصرات إن كان في الصحيح ما يغني عنه.

ومن الأحاديث الضعيفة في هذا الكتاب، والتي حكم عليها الشيخ الألباني بالضعف ما يأتي:

- ١- ((من قال في القرآن برأيه، أو بما لا يعلم، فليتبوأ مقعده من النار))^(١).
ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير وزيادته برقم (٥٧٣٧). "من قال في القرآن بغير علم فليتبوأ مقعده من النار".
- ٢- ((إن عبداً من عباد الله قال: يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك ولعظيم سلطانك فأعضلت بالملكين فلم يدريا كيف يكتبانها فصعدا إلى السماء فقالا: يا ربنا إن عبدك قد قال مقالة لا ندري كيف نكتبها فقال الله عز وجل وهو أعلم بما قال عبده: ماذا قال عبدي؟ قال: يا رب إنه قد قال: يا رب لك الحمد كما ينبغي لجلال وجهك ولعظيم سلطانك فقال الله لهما: اكتبها كما قال عبدي حتى يلقاني عبدي فأجزيه بها))^(٢).
ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير وزيادته برقم (١٨٧٧).
- ٣- ((الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت))^(٣).
ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم (٥٣١٩).
- ٤- ((كان إذا تلا {عَيَّرَ الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ} [الفاحة:٧] قال: آمين، حتى يسمع من يليه من الصف الأول (فيرتج بها المسجد))^(٤).
ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم (٩٥٢).
- ٥- ((عن بلال أنه قال يا رسول الله لا تسبقني بآمين))^(٥).

(١) المباركفوري، المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير، ص ١٣.

(٢) المرجع نفسه، ص ٢٣.

(٣) المرجع نفسه، ص ٢٨.

(٤) المرجع نفسه، ص ٢٣.

(٥) المرجع نفسه، ص ٢٨.

ضعفه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (٩٣٧).

- ٦- ((لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع مالا بأس به حذرًا مما به بأس))^(١).
ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير وزيادته برقم (٦٣٢٠).

٥- مختصر محمد كريم راجح:

لم يذكر ضمن منهجه أنه سيقصر على الأحاديث الصحيحة، وإنما ذكر أنه سيقصر على بعض الآثار للمسألة الواحدة وعلى بعض الشواهد التي تؤدي إلى معنى واحد. مع حذف الأسانيد^(٢). وهذه بعض الأحاديث الضعيفة التي حُكم عليها بالضعف في هذا المختصر:

- ١- ((وأعوذ بالله من حال أهل النار))^(٣).

ضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير وزيادته برقم (١١٨٣).

- ٢- ((لا تتخذوا ظهور الدوابّ منابر))^(٤).

قال الذهبي في تعليقه على هذا الحديث: " حديث وإه^(٥). وضعفه الهيتمي في مجمع الزوائد برقم (٦٠٨١) وقال: " رواه الطبراني في الكبير، وفيه مبشر بن عبيد، وهو ضعيف"^(٦).

- ٣- ((ما عمل ابن آدم يوم النحر عملاً أحب إلى الله عز وجل، من هراقة دم، وإنه ليأتي يوم القيامة بقرونها، وأظلافها، وأشعارها، وإن الدم، ليقع من الله عز وجل، بمكان قبل أن يقع على الأرض فطيبوا بها نفساً))^(٧).

ضعفه الألباني في ضعيف مشكاة المصابيح برقم (١٤٧٠). والتعليق الرغيب (١٠١/٢).

(١) المرجع نفسه، ص ٣٢.

(٢) انظر: راجح، محمد كريم، مختصر تفسير ابن كثير، المقدمة، ص ٦-٧.

(٣) المرجع نفسه، ج ٢، ص ٤٨.

(٤) المرجع نفسه، ج ٢، ص ٨٤.

(٥) ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي المصري (ت ٨٠٤هـ)، مختصر استدراك الحافظ الذهبي على مستدرك أبي عبد الله الحاكم، ط ١، ص ٨، (تحقيق عبد الله بن حمد اللحيان، دار العاصمة، الرياض - المملكة العربية السعودية، ١٤١١هـ، حديث رقم (٦٦٠٥)).

(٦) الهيتمي، أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان (ت ٨٠٧هـ)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ط ١٢، ص ١، (تحقيق حسام الدين القدسي)، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م، باب (في الغراب)، ج ٤، ص ٤٠.

(٧) راجح، محمد كريم، مختصر تفسير ابن كثير، ج ٢، ص ٩٠.

وصحيح وضعيف ابن ماجة برقم (٣١١٧).

٤- ((لقد أنزلت علي عشر آيات، من أقامهن دخل الجنة))، ثم قرأ: {قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ} [المؤمنون: ١] حتى ختم العشر^(١). ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة والموضوعة برقم (١٢٤٢). وفي ضعيف الجامع الصغير برقم (١٣٤٣).

٥- ((عن سعيد بن جبير، قال: قرأ رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة "النجم" فلما بلغ هذا الموضع: {أَفَرَأَيْتُمُ اللَّكَّ وَالْمُرَى * وَمَنْوَةَ الثَّلَاثَةَ الْأُخْرَى} [النجم: ١٩-٢٠] قال: فألقى الشيطان علي لسانه: "تلك الغرائيق العلى. وإن شفاعتهن ترتجى". قالوا: ما ذكر آلهتنا بخير قبل اليوم. فسجد وسجدوا، فأنزل الله عز وجل هذه الآية: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَمَّتْ آَلَقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ} [الحج: ٥٢] ((^(٢).

وأنا أعجب ممن هو بمثابة هذا الشيخ الجليل - شيخ القراء في الديار الشامية - الشيخ كريم راجح كيف يورد في مختصره مثل هذه الرواية المنكرة، التي لا تصح سنداً ولا متناً. وقد ألف الشيخ الألباني رسالة في إنكار هذا الحديث سنداً ومتناً سماها: (نصب المجانيق لنسف قصة الغرائيق)، وقال بعد أن سرد كل الروايات الواردة في هذه القصة: "تلك هي روايات القصة، وهي كلها كما رأيت مُعْتَلَّة بالإرسال والضعف والجهالة، فليس فيها ما يصلح للاحتجاج به، لا سيما في مثل هذا الأمر الخطير. ثم إن مما يؤكد ضعفها بل بطلانها، ما فيها من الاختلاف والنكارة مما لا يليق بمقام النبوة والرسالة"^(٣).

كما كتب الاستاذ الدكتور أحمد نوفل رسالة في إبطال هذه القصة التي ذكرها كثير من المفسرين عند قوله تعالى: {وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَمَّتْ...} [الحج: ٥٢] فكان مما قال: "... فلقد وجدت أن رواية الغرائيق يكاد لا يخرج عن إطارها إلا القليل من المفسرين وأما الجمهرة بما فيهم من أئمة وأسماء كبيرة، فقد وقعت في الرواية ونقلتها...

(١) راجح، محمد كريم، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص ١٠٢.

(٢) المرجع نفسه، ج٢، ص ٩٤.

(٣) الألباني، محمد ناصر الدين (ت ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، ١٧٤١٧هـ/١٩٩٧م، نصب المجانيق لنسف قصة الغرائيق، ط٣، م، بيروت، المكتب الإسلامي، ص ٣٥.

وكان ينبغي أن تردّها جملة وتفصيلاً ومن الأساس" (١).

٦- مختصر عبد الحميد هنداوي:

ذكر المختصر من ضمن منهجه في كتابه: أنه سيورد أصح الأحاديث التي ذكرها الحافظ ابن كثير، وحذف الضعيف كله، وأنه لم يذكر حديثاً ضعيفاً في تفسير آية (٢). وقد اطلعت على جملة لا بأس بها من أحاديث الكتاب، فوجدته قد التزم إلى حد بعيد بما ذكره من إيراد الأحاديث الصحيحة فقط، إلا بعض الأحاديث - وهي قليلة - التي حُكم عليها بالضعف، أذكر منها:

١- ((ما عمل ابن آدم يوم النحر عملاً أحب إلى الله عز وجل من هراقة دم وإنه ليأتي يوم القيامة بقرونها وأظلافها وأشعارها وإن الدم ليقع من الله عز وجل بمكان قبل أن يقع على الأرض فطيبوا بها نفساً)) (٣).
ضعفه الألباني في ضعيف ابن ماجه (٣١١٧/٦٧١)، المشكاة ١٤٧٠، التعليق الرغيب ١٠١/٢.

٢- ((عن جابر الجعفي، عن عامر الشعبي، عن زيد بن ثابت الأنصاري قال: أملى علي رسول الله هذه الآية: {وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِّنْ طِينٍ} [المؤمنون: ١٢] إلى قوله: { خَلَقًا ءَاخِرًا } فقال معاذ: { فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ } [المؤمنون: ١٤]، فضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال له معاذ: مم ضحكت يا رسول الله؟ قال: " بها ختمت { فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ } " (٤).

ضعفه ابن كثير في تفسيره فقال: " جابر بن يزيد الجعفي ضعيف جداً، وفي خبره هذا نكارة شديدة، وذلك أن هذه السورة مكية، وزيد بن ثابت إنما كتب الوحي بالمدينة، وكذلك إسلام

(١) نوفل، أحمد، (١٤٢٧هـ / ٢٠٠٧م)، قراءة في آية {إِلَّا إِذَا تَمَنَّيَ أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمِّيَّتِهِ}، ط١، م، عمان - العبدلي،

دار الفضيلة ودار القطوف، ص ٦.

(٢) انظر: هنداوي، مختصر تفسير ابن كثير، مقدمة الكتاب، ص ٤.

(٣) المرجع نفسه، ج ٢، ص ٦٥.

(٤) هنداوي، مختصر تفسير ابن كثير، ج ٢، ص ٨٢.

معاذ بن جبل إنما كان بالمدينة أيضاً، فالله أعلم^(١).

٣- ((عن نيهان - مولى أم سلمة - أنه حدثه: أن أم سلمة حدثته: أنها كانت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وميمونة، قالت: فبينما نحن عنده أقبل ابن أم مكتوم، فدخل عليه، وذلك بعدما أمرنا بالحجاب، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "احتجبا منه" فقلت: يا رسول الله، ليس هو أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: أو عمياوان أنتما؟ أستمأ تبصرانه))^(٢).

ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة والموضوعة برقم (٥٩٥٨). وقد ذكره ابن كثير على أنه دليل لمن قال بأنه لا يجوز للمرأة أن تنظر إلى الأجانب بشهوة أو بغير شهوة، دون أن يعلق عليه.^(٣)

٤- ((يا معاذ، إن المؤمن يسأل يوم القيامة عن جميع سعيه، حتى عن كحل عينيه، وعن فتات الطينة بأصبعيه، فلا ألفينك تأتي يوم القيامة وأحدٌ أسعد بما آتاك الله منك))^(٤).
ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة (٥٦٨٥).

٥- ((من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزد من الله إلا بعداً))^(٥).
ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم (٢) وقال عنه "باطل".

٧- مختصر محمد سليمان الأشقر:

ذكر صاحب المختصر في منهجه في هذا المختصر أنه سيورد الأحاديث الصحيحة والحسنة ويتجنب ذكر الأحاديث الضعيفة، إلا أحاديث قليلة ضعيفة ينبه على ضعفها. وذكر أن كل حديث في هذا المختصر لم ينبه على ضعفه فهو إما حديث صحيح أو حسن. وقام المختصر بتخريج كل حديث يذكره في المختصر.^(٦)
وفيما يلي بعض الأحاديث التي أوردها في المختصر وحُكم عليها بالضعف، ولم ينبه

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٥، ص٤٦٩.

(٢) هندأوي، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص١١٥.

(٣) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٦، ص٤٥.

(٤) هندأوي، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص٢٣٦. ووقع في بعض الروايات بلفظ "بما آتاه" ولفظ "بما آتى".

(٥) هندأوي، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص٢٤٤.

(٦) انظر: الأشقر، محمد سليمان، القيس المنير مختصر تفسير ابن كثير، مقدمة المختصر.

المختصر على ضعفها كما قرر في المقدمة.

١- ((لو أن دلوًا من غساق يهراق في الدنيا لأنتن أهل الدنيا))^(١).
ضعفه الألباني في ضعيف - المشكاة برقم (٥٦٨٢)، وفي ضعيف الجامع الصغير برقم (٤٨٠٣).

٢- ((لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل فإن قوماً قد أرواهم سوء ظنهم بالله فقال لهم! وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرَدْتُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ { [فصلت: ٢٣]})^(٢).
ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم: (٢١٦٩).

٣- ((عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: كانت حبيبة بنت سهل تحت ثابت بن قيس بن شماس، وكان رجلاً دميماً، فقالت: يا رسول الله، والله لولا مخافة الله إذا دخل علي بصقت في وجهه! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أتردين عليه حديقته؟" قالت: نعم. فردت عليه حديقته. قال ففرق بينهما رسول الله صلى الله عليه وسلم))^(٣).
ضعفه الألباني بهذا اللفظ في ضعيف، الإرواء (٧ / ١٠٣ / ٢٠٣٧).

٤- ((اللهم إليك أشكو ضعف قوتي وقلة حيلتي))^(٤).
ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم: (٢٩٣٣).

٥- ((لكل أمة رهبانية، ورهبانية هذه الأمة الجهاد في سبيل))^(٥).
ضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٤٧٣٩).

٨- مختصر إبراهيم المشهداني الهاشمي:

ذكر صاحب المختصر، موقفه من الأحاديث الكثيرة في موضوع معين، أنه سيكتفي بالإشارة إليها دون أن يسردها، كأن يقول: وقد أورد ابن كثير أحاديث في هذا المعنى.

(١) الأشقر، محمد سليمان، القيس المنير مختصر تفسير ابن كثير، ج٣، ص ١١٥٠.

(٢) المرجع نفسه، ج٣، ص ١٢٠١.

(٣) المرجع نفسه، ج١، ص ١١٢.

(٤) المرجع نفسه، ج٣، ص ١٢٦١.

(٥) المرجع نفسه، ج٣، ص ١٣٥٨.

وقد ذكر صاحب هذا المختصر ضمن طريقته في تهذيب تفسير ابن كثير فيما يتعلق بالأحاديث التي يذكرها ابن كثير والتي لا تصح في تفسير الآية ويفندها ابن كثير، أن المختصر سيشير إليها دون تفصيل، وقد يهملها أحياناً وخصوصاً الإسرائليات.^(١)

وهذا يدل على أن صاحب المختصر ليس له موقف حازم من الأحاديث الضعيفة، لأن عبارة - قد يهملها أحياناً - تدل على ذلك التساهل، ولذلك كثرت الأحاديث الضعيفة في هذا المختصر، ومن الأمثلة عليها ما يلي :

١- ((عن عطية بن عروة السعدي الصحابي رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا يبلغ العبد أن يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذراً مما به بأس))^(٢).
ضعفه الألباني في تحقيق رياض الصالحين برقم: (٦٠١)^(٣). وضعفه كذلك في كتابه (غاية المرام تخريج أحاديث الحلال والحرام، ص ١٧٨، برقم: (٢٦٩)^(٤).

٢- ((من عقد عقدة ونفت فيها فقد سحر))^(٥).

ضعفه الألباني في ضعيف الجامع وزيادته برقم (٥٧٠٢).

٣- ((يجاء بصاحبها - يوم القيامة - فيقول الله عز وجل : "عبدني عهد إلي، وأنا أحق من وفي بالعهد أدخلوا عبدي الجنة" يعني شهادة أن لا إله إلا الله))^(٦).
ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم (٦٢٣٩).

٤- ((اسم الله الأعظم الذي إذا دعي به أجاب في هذه الآية من آل عمران: {قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ

الْمَلِكِ تُوْتِي الْمَلِكُ مَنْ تَشَاءُ} [آل عمران: ٢٦] إلى آخره))^(٧).

(١) انظر: الأشقر، القيس المنير، ج١، ص ٩.

(٢) المرجع نفسه، ج١، ص ٤٥.

(٣) النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت ٦٧٦هـ)، رياض الصالحين، ط ١، ص ١٠١، (تحقيق محمد ناصر الدين الألباني)، المكتب الإسلامي، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م.

(٤) الألباني، محمد ناصر الدين، (ت ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م)، ص ١٤٠٥، غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، ط ١، ص ٣، بيروت، المكتب الإسلامي.

(٥) المشهداني، إبراهيم خليل الهاشمي، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ج ١، ص ١٣٢.

(٦) المرجع نفسه، ج ١، ص ٣٠٧.

(٧) المرجع نفسه، ج ١، ص ٣١١.

قال عنه الألباني في السلسلة الضعيفة والموضوعة: "موضوع" حديث رقم (٢٧٧٢).

٥- ((يبقى الرجل في النار ينادي ألف سنة يا حنان يا منان))^(١).

ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة والموضوعة برقم (١٢٤٩).

٩- مختصر محمد موسى آل نصر:

ذكر مؤلف المختصر في منهجه أنه حرص على تنقية المختصر وتصفيته من الأحاديث الضعيفة. وبعد الاطلاع على الحكم على جملة من أحاديث الكتاب، وجدته قد التزم بهذا المنهج من الناحية العملية أيضاً، فالأحاديث مخرجة في كتابه ومنتقاة من الصحيح والحسن والحسن لغيره، والصحيح لشواهده، أما الضعيف فهو قليل نادر. وقد اعتمد في التصحيح على الشيخ الألباني - رحمه الله تعالى - واعتنى بتخريج أحاديث المختصر ومن الأمثلة على ذلك: أنه أورد حديث أنس - رضي الله عنه - " أن رسول الله صلى الله عليه وسلم توفي ودرعه مرهونة عند يهودي على ثلاثين وسقاً من شعير، رهنها قوتاً لأهله . وفي رواية: من يهود المدينة، وفي رواية الشافعي: عند أبي الشحم اليهودي"^(٢). علق المؤلف على رواية الشافعي بقوله في الهامش: "أخرجه الشافعي، كما في مسنده (١٤٧٤) و (١٤٧٦) ترتيب سنجر بن عبد الله الجاولي (ت ٧٤٥هـ) والبيهقي (٣٧/٦) من طريق جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم رهن درعاً... وقال البيهقي عقبه: هذا منقطع، فيما قبله كفاية. قلت: يعني حديث عائشة وأنس وابن عباس"^(٣).

ومما يدل على عنايته بأحاديث الكتاب؛ أنه عند تفسير قوله تعالى: { وَإِذْ يَمَكُرُ بِكَ الَّذِينَ

كَفَرُوا لِيُنَبِّئُوكَ } [الأنفال: ٣٠]. عن المطلب بن أبي وداعة، أن أبا طالب قال لرسول الله

صلى الله عليه وسلم: ما يأتمر بك قومك؟ قال: "يريدون أن يسحروني أو يقتلوني أو يخرجوني" فقال: من أخبرك بهذا، قال: "ربي" قال: نعم الرب ربك، فاستوص به خيراً، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أنا أستوصي به، بل هو يستوصي بي خيراً، فنزلت: { وَإِذْ يَمَكُرُ بِكَ الَّذِينَ

كَفَرُوا لِيُنَبِّئُوكَ أَوْ يَفْتَنُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمَكُرُونَ وَيَمَكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ } [الأنفال: ٣٠]. علق هنا

(١) المشهداني، المنتقى، ج١، ص ٣١١.

(٢) آل نصر، محمد موسى، الدر النثير، ص ١٤٢.

(٣) المرجع نفسه، ص ١٤٢، هامش الصفحة.

صاحب المختصر على هذه الرواية بقوله "مع مخالفة هذا الحديث للحقيقة ووجود بعض الجمل المستنكرة فيه، إلا أنه من حيث الإسناد حسن، فقد أخرجه الطبري (١٤٩/٩)، من طريق عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد عن ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير عن المطلب وعبد المجيد هذا صدوق يخطئ، كما قال الحافظ، وهو أثبت الناس في ابن جريج، وعن ابن جريج وعن عطاء خاصة محمولة على الاتصال، فهذا أقوى إسناد من أثر ابن عباس الذي أورده ابن كثير في الأصل، بل هو ضعيف"^(١).

- أورد المختصر عند تفسير قوله تعالى: {إِلَّا تَتَفَرُّوا يُعَذِّبَكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا} [التوبة: ٣٩] قول ابن عباس - رضي الله عنهما: "استنفر رسول الله صلى الله عليه وسلم حياً من العرب فتناقلوا عنه، فأمسك الله عنهم القطر فكان عذابهم"^(٢).
ضعفه الألباني في ضعيف أبي داود برقم (٤٣٢).

ويرى الباحث بأن هذا المختصر يعد من أفضل المختصرات فيما يتعلق بالعناية باختيار أحاديث الكتاب، والبعد عن الأحاديث الضعيفة والموضوعة.

١٠- مختصر تفسير ابن كثير لأحمد بن شعبان ومحمد بن عيادي:

ذكر مؤلفا هذا المختصر من ضمن عملهما في هذا الكتاب حذف الأحاديث الضعيفة والموضوعة والمنكرة، والاكتفاء بالأحاديث الصحيحة^(٣). كما قاما بتخريج أحاديث الكتاب وعزوها إلى مواضعها من كتب الحديث. وبعد الاطلاع على جملة من أحاديث الكتاب، وجدته قد التزم بما تعد به، وهو من أجود المختصرات في انتقاء الأحاديث، فالأحاديث التي فيه دائرة بين الصحيح والحسن، والحسن لغيره. إلا أن هناك بعض الأحاديث الواردة فيه قد حكم عليها بالضعف، وهي قليلة في الكتاب، ومن هذه الأحاديث:

١- ((عن أم الدرداء، سمعت أبا الدرداء يقول: ما من عبد يقول: حسبي الله، لا إله إلا هو، عليه توكلت وهو رب العرش العظيم، سبع مرات، صادقاً كان بها أو كاذباً، إلا كفاه الله ما أهمه))^(٤).

(١) المرجع نفسه، ص ٣٣٤، هامش الصفحة.

(٢) المرجع نفسه، ص ٣٥٣.

(٣) ابن شعبان وابن عيادي، مختصر تفسير ابن كثير، ج ١، ص ٧، مقدمة الكتاب.

(٤) المرجع نفسه، ج ٢، ص ٧٠.

ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم (٦٨٢٥) وضعيف الجامع برقم (٥٨٠١).

٢- عن عبد الله أنه قال: رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم جبريل في صورته وله ستمائة جناح كل جناح منها قد سد الأفق، يسقط من جناحه من التهاويل والدر والياقوت ما الله به عليم^(١).

ضعفه شعيب الأرنؤوط في تحقيق مسند الإمام أحمد^(٢).

هذا ما وجدته من أحاديث ضعيفة في الكتاب في حدود اطلاعي، وكما قلت فإن هذا المختصر هو من أفضل المختصرات، في انتقاء الأحاديث الصحيحة وحذف الضعيف.

١١- مختصر ابن العدوي:

ذكر مؤلف المختصر من أنه قام بحذف الأحاديث الضعيفة، سواء التي حكم عليها الحافظ ابن كثير - رحمه الله - أو تبين له ضعفها، وذكر أنه إذا اضطر إلى الإبقاء على حديث ضعيف لكون المقام يقتضيه، فإنه سيبين وجه الضعف فيه^(٣).

وعند الاطلاع على الأحاديث التي أوردها المختصر نجد أنه خالف ما تعهد به في عدة أحاديث حكم عليها بالضعف ولم يكن المقام يقتضي إيرادها، وهي قليلة نذكر منها:

١- ((عن ابن عباس، قال: كان آصف كاتب سليمان، وكان يعلم الاسم "الأعظم"، وكان يكتب كل شيء بأمر سليمان ويدفنه تحت كرسيه، فلما مات سليمان أخرجه الشياطين، فكتبوا بين كل سطرين سحراً وكفراً، وقالوا: هذا الذي كان سليمان يعمل بها. قال: فأكفره جهال الناس وسبوه ووقف علماؤهم فلم يزل جهالهم يسبونهم، حتى أنزل الله على محمد صلى الله عليه وسلم: { وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنٌ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنٌ وَلَٰكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا } [البقرة: ١٠٢]).^(٤)

قال سليم الهلالي ومحمد بن موسى آل نصر: "قلنا: وهذا سند حسن على شرط البخاري، وهو موقوف على عبد الله بن عباس، ولعله تلقاه عن أهل الكتاب"^(٥).

(١) المرجع نفسه، ج٣، ص٢٤٢.

(٢) انظر: ابن حنبل، أحمد (ت ٢٤١هـ)، المسند، ط ٥٠، ص ١، (تحقيق شعيب الأرنؤوط)، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م، حديث رقم: (٣٧٤٨) مسند عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، ج ٦، ص ٢٩٤.

(٣) انظر: ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج ١، ص ٩.

(٤) ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج ١، ص ١٢٧.

(٥) آل نصر، محمد موسى والهلالي، سليم من عيد، (١٤٢٥هـ)، الاستيعاب في بيان الأسباب، ط ١، ص ٣، السعودية، دار ابن الجوزي ج ١، ص ٤٨.

٢- ((أشد الناس عذاباً يوم القيامة: رجل قتله نبي، أو قتل نبياً، وإمام ضلالة، وممثل من الممثلين))^(١).

ضعفه المحقق أسعد محمد الطيب في تحقيقه لتفسير ابن أبي حاتم^(٢).

٣- ((لو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا. ولرأوا مقاعدهم من النار. ولو خرج الذين يباهلون رسول الله صلى الله عليه وسلم لرجعوا لا يجدون أهلاً ولا مالاً))^(٣).

قال صاحب المختصر في هامش الصفحة تعليقا على هذا الحديث: "... والظاهر أنه موقوف على ابن عباس رضي الله عنهما"^(٤).

٤- ((عن الربيع بنت معوذ بن عفراء: أنها اختلعت على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فأمرها النبي - أو أمرت - أن تعتد بحیضة))^(٥).

قال المختصر تعليقا على هذا الحديث: "ضعيف بهذا السياق، والصواب أنها أمرت أن تعتد بحیضة، ليس فيه أن النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي أمرها، هذا الذي صوبه الترمذي والبيهقي - رحمهما الله - انظر الترمذي حديث (١١٨٥) والبيهقي (السنن الكبرى) (٤٥٠/٧). وقال العلامة الألباني: "يعني: أن الأمر لها ليس هو النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما هو عثمان بن عفان- رضي الله عنه -، كما في رواية صحيحة صريحة بذلك عند البيهقي"^(٦).

٦- ((عن ابن عباس قال: كان المشركون يطوفون بالبيت ويقولون: لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك فيقول النبي صلى الله عليه وسلم: "قد قد!" ويقولون لا شريك لك، إلا شريكاً هو لك، تملكه وما ملك. ويقولون: غفرانك، غفرانك، فأنزل الله: { وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ

فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ } [الأنفال: ٣٣])^(٧).

(١) ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج١، ص٩٧.

(٢) ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت ٣٢٧هـ)، تفسير القرآن العظيم، ط٣، (تحقيق أسعد محمد الطيب)، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، ١٤١٩هـ، ج١، ص٤٢.

(٣) ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج١، ص١٢٠.

(٤) المرجع نفسه، ج٢، ص١٢٠.

(٥) المرجع نفسه، ج١، ص٢٦٢.

(٦) المرجع نفسه، ج١، ص٢٦٢.

(٧) المرجع نفسه، ج٢، ص٢٣٤.

قال المختصر معلقاً على هذا الحديث: "في سننه موسى بن مسعود متكلم فيه"^(١).
تبين لي من خلال الاطلاع على الحكم على جملة من أحاديث الكتاب، أن الأحاديث
الضعيفة والمتفق على ضعفها قليلة جداً. ومعظم الأحاديث التي ذكرناها ليست شديدة الضعف
بل مختلف فيها بين الضعيف والحسن.

١٢- مختصر سعد يوسف أبو عزيز:

ذكر الجامع لهذا المختصر في مقدمة مختصره، أنه سيقوم بحذف الأحاديث الضعيفة
(غالباً)^(٢). و بهذا يُقر بأن في مختصره أحاديث ضعيفة، إلا أنه لم يذكر المبرر لعدم حذفها من
المختصر، والمنهج الصحيح هو حذفها والاكتفاء بالصحيح.
وقد وجدت بعد الاطلاع على أحاديث الكتاب، بأن ما حُكم عليه بالضعف منها قليل،
وبعضها يصح موقوفاً وبعضها مختلف فيه بين الصحة والضعف، وهذه الأحاديث هي:
١- ((حد الساحر ضربه بالسيف))^(٣).
ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم (١٤٤٦).

٢- ((عن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: كانت تصلي خلف رسول الله صلى الله عليه
وسلم امرأة- قال ابن عباس: لا والله ما إن رأيت مثلها قط، وكان بعض المسلمين إذا صلوا
استقدموا يعني :- لئلا يراها - وبعض يستأخرون، فإذا سجدوا نظروا إليها من تحت أيديهم !!
فأنزل الله: { وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمُ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ } [الحجر: ٢٤])^(٤).

قال ابن كثير تعليقا على هذا الحديث: "حديث غريب جداً... وحكي عن ابن معين
تضعيفه.... وهذا الحديث فيه نكارة شديدة... فالظاهر أنه من كلام أبي الجوزاء فقط، ليس فيه
لابن عباس ذكر"^(٥). قلت: إلا أن المختصر أورد هذه الرواية في مختصره ولم يحذفها، مع أن
الرأي الذي اختاره ابن كثير في تفسير الآية هو أن الله تعالى يخبر عن تمام علمه بالخلق أولهم
وآخرهم^(٦). ونقل المختصر كلام الشيخ الألباني في الدفاع عن هذه الرواية والرد على

(١) ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج٢، ص٢٣٤.

(٢) أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٣. المقدمة.

(٣) المرجع نفسه، ج١، ص٨٠.

(٤) أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص٣٠٣.

(٥) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٤، ص٥٣٢.

(٦) المصدر نفسه، ج٤، ص٥٣٢.

إنكار ابن كثير لها فذكر في الهامش كلام الألباني مبيناً صحة هذه الرواية: " وأما النكارة الشديدة التي زعمها ابن كثير رحمه الله، فالظاهر أنه يعني أنه من غير المعقول أن يتأخر أحد من المصلين إلى الصف الآخر لينظر إلى امرأة! وجوابنا عليه؛ أنهم قد قالوا: إذا ورد الأثر بطل النظر، فبعد ثبوت الحديث لا مجال لاستنكار ما تضمنه من الواقع، ولو أننا فتحنا باب الاستنكار لمجرد الاستبعاد العقلي للزم إنكار كثير من الأحاديث الصحيحة، وهذا ليس من شأن أهل السنة والحديث، بل هو من دأب المعتزلة وأهل الأهواء. ثم ما المانع أن يكون أولئك الناس المستأخرون من المنافقين الذين يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر؟ بل وما المانع أن يكونوا من الذين دخلوا في الإسلام حديثاً، ولما يتهدبوا بتهذيب الإسلام، ولا تأدبوا بأدبه؟"^(١).

قلت وعلى فرض صحة هذه الرواية، فلا تصلح أن تكون سبباً لنزول هذه الآية، دل على ذلك سياق الآيات التي قبلها والتي بعدها، فلو كانت الآية في الصلاة لكان النظم مفككاً بعيداً عن السياق. قال العلامة الألوسي: "ومن هنا قال بعضهم: الأولى الحمل على العموم، أي: علمنا من اتصف بالتقدم والتأخر في الولادة والموت والإسلام وصفوف الصلاة وغير ذلك"^(٢). وقال الطبري: "وأولى الأقوال عندي في ذلك بالصحة قول من قال: معنى ذلك: ولقد علمنا الأموات منكم يا بني آدم فتقدم موته، ولقد علمنا المستأخرين الذين استأخر موتهم ممن هو حي ومن هو حادث منكم ممن لم يحدث بعد، لدلالة ما قبله من الكلام، وهو قوله { وَإِنَّا لَنَحْنُ حَيٌّ وَنُمِيتُ وَنَحْنُ الْوَارِثُونَ } [الحجر: ٢٣] وما بعده وهو قوله { وَإِنَّ رَبَّكَ هُوَ يَحْشُرُهُمْ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ } [الحجر: ٢٥] على أن ذلك كذلك، إذ كان بين هذين الخبرين، ولم يجر قبل ذلك من الكلام ما يدل على خلافه، ولا جاء بعد."^(٣)

وللدكتور أحمد فريد أبو هزيم والدكتور عبد الرحيم أبو علبة كلامٌ نفيسٌ في تضعيف هذه الرواية، وأنه لا يستقيم أن تكون هذه الرواية سبباً لنزول هذه الآية لعدة اعتبارات ذكرنا منها

(١) أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص٣٠٣، والكلام نقله المختصر من (الصحيحة وشيء من فقهاها)، للعلامة الألباني، ج٥، ص٦١٢.

(٢) الألوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني (ت: ١٢٧٠هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ط٣٠، ١م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ، ج٤، ص٢٩٠.

(٣) الطبري، محمد بن جرير بن يزيد أبو جعفر (ت: ٣١٠هـ)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير الطبري)، ط٢٤، ١م، (تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي)، دار هجر، الحيزة، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م، ج١٧، ص٩٤. وأبو علبة، عبد الرحيم فارس، ١٤٣٠هـ/٢٠١٠م أسباب نزول القرآن (دراسة وتحليل)، ط٢، ١م، الأردن - اربد، دار الكتاب الثقافي، ص١٦٧، ١٦٨.

- بأن الآية والسورة مكية، ولم يكن بمكة مساجد ولا صلاة جماعة.^(١)
- ٣- ((ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله أو لم يذكر، إنه إن ذكر لم يذكر إلا اسم الله))^(٢). قال ابن كثير: "وهذا مرسل"^(٣). وضعفه الألباني في ضعيف الجامع برقم (٣٠٣٩).
- ٤- ((القرآن صراط الله المستقيم وحبل الله المتين))^(٤). وضعفه ابن كثير مرفوعاً، فقال في فضائل القرآن: "قصارى هذا الحديث أن يكون من كلام علي رضي الله عنه".
- ٥- ((ذا أرسلت كلبك وذكرت اسم الله فكل وإن أكل منه، وكل ما ردت عليك يدك))^(٥). وضعفه الألباني في ضعيف سنن أبي داود برقم (٦٠٩).

١٣- تهذيب وترتيب صلاح الخالدي:

ذكر الدكتور صلاح الخالدي، أن منهجه في مختصره: هو اختيار ما صح من الأحاديث وإغفال ما كان موضوعاً أو ضعيفاً. وقد عهد إلى الأخ الشيخ إبراهيم العلي بتخريج الأحاديث المرفوعة في هذا التهذيب، والحكم عليها، وذكر من أخرجها من كتب الحديث. إلا أنني وجدت اثني عشر حديثاً حكم عليها بعض العلماء بالضعف، ومنهم الشيخ إبراهيم العلي نفسه. وهي قليلة مقارنة مع عدد الأحاديث التي أوردها الخالدي وهي: (٣٨٢٣) حديثاً جاءت مسلسلة رقمياً. وأرقام هذه الأحاديث الضعيفة هي:

(٥٣)، (٩٧)، (٢٠٠)، (٢٣٤)، (٥٧٤)، (١٢٤٧)، (١٢٥٦)، (١٤٥٨)، (١٥٨١)، (١٦٥٧)، (١٧٦٦)، (٣٥٤٠).

هذا ما وجدته من أحاديث ضعيفة في الكتاب، وبعض ما ذكر حسنه بعض العلماء. والأحاديث الضعيفة في هذا الكتاب قليلة مقارنة بضخامة الكتاب، وكثرة الأحاديث التي أوردها فيه، وقياساً على معظم المختصرات الأخرى.

(١) انظر: أبو هزيم، أحمد فريد، وأبو علية، عبد الرحيم فارس، (٢٠١١م)، دراسة تطبيقية في ضوء أطر لا بد منها في تحقيق أسباب النزول، مجلة دراسات، ٣٨(١)، ٧٥. وأبو علية، عبد الرحيم فارس، ١٤٣٠هـ/٢٠١٠م، أسباب نزول القرآن (دراسة وتحليل)، ط٢، الأردن - اربد، دار الكتاب الثقافي، ص١٦٧، ١٦٨.

(٢) المرجع السابق، ج١، ص٤٩٣.

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٣، ص٣٢٥.

(٤) أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٣٦٠.

(٥) المرجع السابق، ج١، ص٣٧٧.

نماذج من الأحاديث التي حكم عليها الشيخ إبراهيم العلي بالضعف في هذا التهذيب:

١- ((عن حذيفة قال: كان النبي - صلى الله عليه وسلم - إذا حَرَبَهُ أمرٌ فزع إلى الصلاة))^(١).

ضعفه محقق التهذيب الشيخ إبراهيم العلي بقوله: "وفيه رجل مجهول"^(٢). وكذلك ضعفه شعيب الأرنؤوط في تحقيق سنن أبي داود برقم (١٣١٩) باب وقت قيام النبي صلى الله عليه وسلم^(٣).

٢- ((حديث أورده في تفصيل معاذ بن جبل - رضي الله عنه - لأحوال الصيام الثلاثة، ومما جاء فيه "....وكانوا يأكلون ويشربون ويأتون النساء ما لم يناموا، فإذا ناموا امتنعوا، ثم إن رجلاً من الأنصار يقال له: صرمة، كان يعمل صائماً حتى أمسى، فجاء إلى أهله فصلى العشاء، ثم نام فلم يأكل ولم يشرب، حتى أصبح فأصبح صائماً، فرآه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد جهد جهداً شديداً، فقال: ما لي أراك قد جهدت جهداً شديداً؟ قال: يا رسول الله، إني عملت أمس فجئت حين جئت فألقيت نفسي فتمت فأصبحت حين أصبحت صائماً. قال: وكان عمر قد أصاب من النساء بعد ما نام، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له، فأنزل الله عز وجل: {أَحَلَّ لَكُمُ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ}، إلى قوله {ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى الْيَلِّ} [البقرة: ١٨٧])^(٤).

قال الشيخ إبراهيم العلي: "وإسناده منقطع، فيه عبد الرحمن بن أبي ليلي، لم يسمع من معاذ"^(٥).

٣- ((سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الجراد فقال: "أكثر جنود الله، لا أكله، ولا أحرمه"))^(٦).

ضعفه محقق الكتاب الشيخ إبراهيم العلي، فقال في هامش الصفحة من هذا التهذيب فقال: "والحديث فيه ضعف"^(٧). وضعفه الألباني في صحيح وضعيف الجامع برقم (١٠٩٧).

(١) الخالدي، صلاح عبد الفتاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج١، ص٣١٩، حديث رقم (٢٠٠).

(٢) المرجع السابق، ج١، ص٣١٩، هامش الصفحة.

(٣) انظر: أبو داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، سنن أبي داود، ط٦، ص١، (تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون)، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.

(٤) الخالدي، صلاح عبد الفتاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج١، ص٣٥٥، حديث رقم (٢٣٤).

(٥) المرجع نفسه، ج١، ص٣٥٥.

(٦) المرجع نفسه، ج٣، ص١٣٧٨، ورقمه في الكتاب (١٢٥٦). (٧) المرجع نفسه، ج٣، ص١٣٧٨، هامش الصفحة.

٤- ((عن أبي بن كعب: أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قول الله عز

وجل: {لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ} [يونس: ٢٦] قال: "الحسنى: الجنة، والزيادة: النظر إلى وجه الله

عز وجل))^(١).

ضعفه محقق الكتاب^(٢).

٥- ((حديث بسر بن أبي أرطاة، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه كان يدعو: "اللهم،

أحسن عاقبتنا في الأمور كلها، وأجرنا من خزي الدنيا وعذاب الآخرة))^(٣).

قال محقق الكتاب: "والحديث فيه ضعف"^(٤).

(١) المرجع نفسه، ج٣، ص١٦٥٧، ورقمه في الكتاب (١٤٥٨).

(٢) المرجع نفسه، ج٣، ص١٦٥٧، هامش الصفحة.

(٣) المرجع نفسه، ج٤، ص٢٠٣٩، حديث رقم (١٦٥٧).

(٤) المرجع نفسه، ج٤، ص٢٠٣٩، هامش الصفحة.

المبحث الثاني

مواضع مختارة من تفسير ابن كثير في تفسيره لآيات الصفات

تنازع الأشاعرة والسلفية^(١) في أمر معتقد ابن كثير؛ فكلٌ يدعي أن ابن كثير على عقيدته وهذا ما جعل تفسيره مقبولاً عند الطرفين، ومما ساعد في نظري على العناية به.

فأما الأشاعرة؛ فقد زعموا أنه أشعري العقيدة، واستندوا في ذلك إلى ما ذكره الحافظ ابن حجر العسقلاني في الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، حيث ذكر قصة حدثت بين ابن القيم وابن كثير عندما قال ابن كثير لابن القيم: "أنت تكرهني لأنني أشعري فقال له لو كان من رأسك إلى قدمك شعر ما صدقك الناس في قولك إنك أشعري وشيخك ابن تيمية"^(٢). واستندوا كذلك إلى أن ابن كثير تولى مشيخة دار الحديث الأشرفية^(٣)، وشرط واقفها أن يكون أشعري

(١) نريد بـ"السلفية" هنا: المصطلح المعاصر لها؛ وهي إحدى الاتجاهات الإسلامية العقائدية في مقابلة الفرق الإسلامية الأخرى التي تدعو إلى التمسك بأخذ الأحكام من القرآن الكريم والأحاديث الصحيحة والابتعاد عن كل المدخلات الغربية عن روح الإسلام وتعاليمه، والتمسك بما نقل عن السلف. وهي تمثل في إحدى جوانبها إحدى التيارات الإسلامية العقائدية في مقابلة الفرق الإسلامية الأخرى. وهي تمثل مدرسة من المدارس الفكرية السنية التي تهدف إلى إصلاح المجتمع والحياة عمومًا إلى ما يتوافق مع النظام الشرعي الإسلامي بحسب ما يروونه. وبرز هذا المصطلح للسلفية على يد أحمد بن تيمية في القرن الثامن الهجري، وقام محمد بن عبد الوهاب بإحياء هذا المصطلح من جديد في منطقة نجد في القرن الثاني عشر الهجري، والتي كانت الحركة الإصلاحية التي أسسها من أبرز المدارس في العصر الحديث. ومن أهم أعلامهم من المعاصرين؛ عبد العزيز بن باز ومحمد ناصر الدين الألباني ومحمد بن صالح بن عثيمين. (ابن مصطفى، محمد مصطفى، أصول وتاريخ الفرق الإسلامية - مكتبة صيد الفوائد، ٢٠٠٣).

أما الأشعرية فهي نسبة إلى إمامها ومؤسسها أبي الحسن الأشعري، الذي ينتهي نسبه إلى الصحابي أبي موسى الأشعري، وهي مدرسة إسلامية سنية، اتبع منهاجها في العقيدة عدد كبير من فقهاء أهل السنة والحديث، فدعمت اتجاههم العقدي. ومن كبار هؤلاء الأئمة: البیهقي، والباقلاني، والقشيري، والجويني، والغزالي، والفخر الرازي، والنووي، والسيوطي، والعز بن عبد السلام، والتقي السبكي، وابن عساكر، وابن حجر العسقلاني، وابن عقيل الحنبلي، وتلميذه ابن الجوزي وغيرهم كثير.

والأشاعرة هم جماعة من أهل السنة، لا يخالفون الأصول التي أجمعت عليها ما اجتمعت عليه الأم، ولا يعارضون آية واحدة من القرآن ولا الحديث، وما ثبت عن الصحابة والعلماء الأعلام، ولا يكفرون أحداً من أهل القبلة، وتعتبر منهجاً وسطاً بين دعاة العقل المطلق وبين الجامدين عند حدود النص وظاهره، رغم أنهم قدموا النص على العقل، إلا أنهم جعلوا العقل مدخلاً في فهم النص، كما أشارت إليه آيات كثيرة التي حثت على التفكير والتدبر. (اليافعي، عبد الفتاح قديش، ٢٠٠٧م، المنهجية العامة في العقيدة والفقه والسلوك والإعلام بأن الأشعرية والماتريديّة من أهل السنة، ط١، ١م، صنعاء - اليمن، مكتبة الجيل الجديد، اليمن - صنعاء، ص ٢٢-٢٦).

(٣) ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ط٦، ٢م، (تحقيق محمد عبد المعيد ضان)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر أباد- الهند، ١٤٩٢هـ/١٩٧٢م، ج١، ص ٥٨، باب الهمزة.

(٤) المدرسة الأشرفية؛ هي من المدارس النظامية التي أول من ابتدأها وزير من وزراء الدولة العباسية يقال له: نظام الملك، وبدأ مدرسة في العراق، وكان ممن يدرس فيها أبو حامد الغزالي، صاحب المصنفات المشهورة، وكان نظام الملك صنع هذه =

العقيدة . وهو يخالف السلفية في كثير من آرائهم حول آيات الصفات .

ورأى السلفية أنه كان واضحاً وجلياً أن ابن كثير سلفي الاعتقاد في غالب مؤلفاته، ولأنه من تلاميذ ابن تيمية وعلى عقيدته فهذا الحافظ ابن حجر يقول عنه في الدرر الكامنة: " وأخذ عن ابن تيمية ففتن بحبه، وامتنح بسببه . وكان كثير الاستحضار، حسن المفاكهة . سارت تصانيفه في البلاد في حياته، وانتفع بها الناس بعد وفاته^(١) . ولسنا بصدد التحقيق في هذا الأمر، فإن الذي يهمنا هنا أن هذا التنازع يدل على اعتدال ابن كثير وعدم تعصبه للأشعرية إن كان أشعرياً، أو للسلفية إن كان سلفياً، وهذا الاختلاف حول عقيدته، جعله مقبولاً عند الجميع، مما أسهم في انتشار تفسيره والعناية به اختصاراً وشرحاً وتعليماً .

وهذه مواضع مختارة من تفسير ابن كثير لبعض آيات الصفات التي كثر الجدل في فهمها ونقلها كما جاءت في الأصل، ثم نرى طريقة المختصرين في التعامل معها، وهل أثر انتماء المختصر لمدرسة فكرية وعقائدية معينة على طريقة اختصاره للنص؟ وهل حافظ المختصر على آراء الحافظ المؤلف وترجيحاته في تفسيره لهذه الآيات؟ .

هذا ما سنحاول الإجابة عنه - بإذن الله تعالى - من خلال هذه المواضع المختارة:

المطلب الأول: منهجية المختصرات في التعامل مع تفسيره لآيات الصفات:

الفرع الأول: في قوله تعالى:

{ وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُولَّوْا فَشَرَّ وَجْهَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَسِعَ عِلْمُهُ } [البقرة: ١١٥].

قال ابن كثير في تفسير هذه الآية نقلاً عن ابن جرير: " وقال آخرون: بل أنزل الله هذه الآية قبل أن يفرض التوجه إلى الكعبة وإنما أنزلها ليعلم نبيه صلى الله عليه وسلم وأصحابه أن لهم التوجه بوجوههم للصلاة حيث شاؤوا من نواحي المشرق والمغرب لأنهم لا يوجهون وجوههم وجهاً من ذلك وناحية إلا كان جل ثناؤه في ذلك الوجه وتلك الناحية لأن له تعالى المشارق والمغرب وأنه لا يخلو منه مكان كما قال تعالى: { مَا يَكُونُ مِنْ جَنَّةٍ إِلَّا هُوَ رَاقِعٌ لَهَا وَلَاحِظٌ } [المجادلة: ٧].

{ مَا يَكُونُ مِنْ جَنَّةٍ إِلَّا هُوَ رَاقِعٌ لَهَا وَلَاحِظٌ } [المجادلة: ٧].

= المدارس، ثم نجحت هذه الفكرة فعممت في البلاد الإسلامية، وأصبحت المدارس النظامية كثيرة جداً، مثل دار الحديث الأشرافية في دمشق، وابن القيم الجوزية منسوب لمدير إحدى هذه المدارس، فالجوزية كانت مدرسة في دمشق، أبوه قيم عليها، وقيم معناه: مدير لها وابن القيم ابنه؛ ولهذا نسب إليها لشهرتها ولشهره هذا المدير. (انظر: النعيمي، عبد القادر بن محمد الدمشقي (ت ٩٢٧هـ)، الدارس في تاريخ المدارس، ط ١، م ٢، (تحقيق إبراهيم شمس الدين)، دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، ج ١، ص ١٥.

(١) ابن حجر، الدرر الكامنة، ج ١، ص ٥٨.

قالوا: ثم نسخ ذلك بالفرض الذي فرض عليهم التوجه إلى المسجد الحرام هكذا قال – أي ابن جرير- وفي قوله وأنه تعالى لا يخلو منه مكان إن أراد علمه تعالى فصحيح فإن علمه تعالى محيط بجميع المعلومات وأما ذاته تعالى فلا تكون محصورة في شيء من خلقه تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً^(١).

وما نقله ابن كثير عن الطبري قوله: "وقال آخرون لا يوجهون وجوههم وجهاً من ذلك وناحية إلا كان جل ثناؤه في ذلك الوجه وتلك الناحية... ولا يخلو منه مكان"، ظاهره مخالف لعقيدة أهل السنة، لأن ذات الله تعالى لا يحويها مكان. ولذلك هذا القول لم يقله ابن كثير ولا يصح نسبته إليه، وإنما نقله عن ابن جرير، الذي لم يقله هو أيضاً، بل قال: "وقال آخرون..."^(٢).

طريقة المختصرات في التعامل مع هذا النص:

يمكن أن نقسم مناهج المختصرات في التعامل مع هذا النص إلى ثلاثة أقسام:
القسم الأول: ذكر النص وعلق عليه أو تصرف فيه.
القسم الثاني: ذكر النص كما هو دون تعليق أو تصرف.
القسم الثالث: حذف النص كاملاً، ولم يشر إليه.

القسم الأول: من ذكر النص وعلق عليه، أو تصرف فيه.

مختصر أحمد شاكر: أورد هذا النص كما هو، ثم علق عليه في الهامش بقوله: "لا يفهم من كلام الطبري - سبق أن قلنا أن الطبري ناقل لهذا الكلام وليس كلامه هو- إلا الوجه الأول الصحيح . وقد صرح بذلك في تفسير سورة المجادلة (٢٨: ١٠ طبعة بولاق). ولكن هذه الشبهة إنما جاءت بما غلب على الناس من اصطلاحات علماء الكلام المتأخرين، حتى تكاد تخرج العربية عن دلالتها الصحيحة"^(٣).

تهذيب الخالدي: لم ينقل النص المنقول عن الطبري كما هو، وإنما تصرف بما يفهم منه نفس المعنى الذي أراده ابن كثير فجاء في المختصر بهذا اللفظ: "وأورد ابن جرير قول آخرين من أن الله أنزل هذه الآية قبل تحويل القبلة إلى الكعبة، تمهيداً لذلك التحويل، ليعلمهم أن لهم

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج١، ص٢١٨.

(٢) انظر: الطبري، ابن جرير، تفسير الطبري، ج٢، ص٥٢٥.

(٣) شاكر، أحمد، عمدة التفسير، ج٢، ص٢١٩.

التوجه بوجههم في الصلاة حيث شاؤا من نواحي المشرق والمغرب، لأنهم لا يوجهون وجوههم وجهاً من المشرق والمغرب إلا كان الله - جل ثناؤه - في ذلك الوجه وتلك الناحية، لأن الله له المشارق والمغارب... ومعلوم أن الله سبحانه في كل مكان بعلمه وسمعه وبصره، وهو مع كل إنسان أينما كان بعلمه وسمعه وبصره"^(١).

مختصر ابن العدوي: اجتزأ من الكلام الذي نقله ابن كثير عن ابن جرير هذه العبارة: "وقال آخرون: بل أنزل الله هذه الآية قبل أن يفرض التوجه إلى الكعبة"^(٢). فلم يذكر العبارة الموهمة بأن الله - تعالى - موجود في كل مكان، وهذا حذف حسن.

القسم الثاني: المختصرات التي ذكرت هذا النص كما هو دون تعليق ولا حذف ولا تصرف:

١- مختصر نسيب الرفاعي.

٢- مختصر الصابوني.

٣- مختصر سعد أبو عزيز.

القسم الثالث: الذين حذفوا النص بالكامل ولم يشيروا إليه:

١- مختصر محمد موسى نصر.

٢- مختصر إبراهيم المشهداني.

٣- مختصر أحمد بن شعبان.

٤- مختصر محمد الأشقر.

٥- مختصر المباركفوري.

٦- مختصر محمد كريم راجح.

٧- مختصر عبد الحميد هندراوي.

وأرى أن المنهج الأسلم في مثل هذا النص، هو حذفه وعدم إيرادها في المختصرات لما فيه من عبارة موهمة، سيما وأن ابن كثير قد ذكر أقوالاً أخرى تغني عنه ولا توقع القارئ في لبس.

(١) الخالدي، تفسير ابن كثير تهذيب وترتيب، ج١، ص٢٥٨.

(٢) ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج١، ص١٤٥.

الفرع الثاني: قَالَ أَمَّا: {وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ} [البقرة: ٢٥٥]

جاء في تفسير ابن كثير: "وقوله: {وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ} قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج حدثنا ابن إدريس عن مطرف بن طريف عن جعفر بن أبي المغيرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس في قوله: {وَسِعَ كُرْسِيُّهُ} قال: علمه، وكذا رواه ابن جرير من حديث عبد الله ابن إدريس وهشيم كلاهما عن مطرف بن طريف به.

قال ابن أبي حاتم: وروي عن سعيد بن جبير مثله. ثم قال ابن جرير: وقال آخرون: الكرسي موضع القدمين ثم رواه عن أبي موسى والسدي والضحاك ومسلم البطين.

وقال شجاع بن مخلد في تفسيره: أخبرنا أبو عاصم عن سفيان عن عمار الدهني عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن قول الله: {وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ} قال: "كرسيه موضع قدميه والعرش لا يقدر قدره إلا الله عز وجل"

كذا أورد هذا الحديث الحافظ أبو بكر بن مردويه من طريق شجاع بن مخلد الفلاس، فذكره وهو غلط وقد رواه وكيع في تفسيره: حدثنا سفيان عن عمار الدهني عن مسلم البطين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: الكرسي موضع القدمين والعرش لا يقدر أحد قدره. وقد رواه الحاكم في مستدركه عن أبي العباس محمد بن أحمد المحبوبي عن محمد بن معاذ عن أبي عاصم عن سفيان - وهو الثوري - بإسناده عن ابن عباس موقوفاً مثله وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه^(١). وقد رواه ابن مردويه من طريق الحاكم بن ظهير الفزاري الكوفي - وهو متروك - عن السدي عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً ولا يصح أيضاً.

وقال السدي عن أبي مالك: الكرسي تحت العرش. وقال السدي: السموات والأرض في جوف الكرسي والكرسي بين يدي العرش. وقال الضحاك عن ابن عباس: لو أن السموات السبع والأرضين السبع بسطن ثم وصلن بعضهن إلى بعض ما كن في سعة الكرسي إلا بمنزلة الحلقة في المفازة. ورواه ابن جرير وابن أبي حاتم.

(١) قال الشيخ الألباني - رحمه الله - : "والكرسي هو الذي بين يدي العرش وقد صح عن ابن عباس موقوفاً عليه من قوله: " الكرسي موضع القدمين، والعرش لا يقدر قدره إلا الله تعالى". وهو مخرج في كتابي " مختصر العلو للذهبي " ... ولم يصح فيه مرفوعاً سوى قوله عليه الصلاة والسلام: «ما السموات السبع في الكرسي إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة وفضل العرش على الكرسي كفضل تلك الفلاة على تلك الحلقة». وذلك مما يبطل أيضاً تأويل الكرسي بالعلم. ولم يصح هذا التأويل عن ابن عباس كما بينته في " الصحيحة " [برقم: (١٠٩) الصفحة ١٧٣ ، طبع المكتب الإسلامي] ، (الألباني، محمد ناصر الدين ت) ١٤٢٠هـ، ١٤١٤هـ، تخريج العقيدة الطحاوية ، ط ٢٠١٤م، بيروت، المكتب الإسلامي ، ج ١، ص ٢٢)

وقال ابن جرير: حدثني يونس أخبرني ابن وهب قال: قال ابن زيد: حدثني أبي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((ما السموات السبع في الكرسي إلا كدراهم سبعة ألقيت في ترس))^(١). قال: وقال أبو ذر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((ما الكرسي في العرش إلا كحلقة من حديد ألقيت بين ظهري فلاة من الأرض))^(٢).

أخبرنا محمد بن أبي السري العسقلاني أخبرنا محمد بن عبد الله التميمي عن القاسم بن محمد الثقفي عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر الغفاري، أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكرسي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((والذي نفسي بيده ما السموات السبع والأرضون السبع عند الكرسي إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة، وإن فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة))^(٣). وقال الحافظ أبو يعلى الموصلي في مسنده: حدثنا زهير حدثنا ابن أبي بكير حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن عبد الله بن خليفة عن عمر، رضي الله عنه قال: أتت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: ادع الله أن يدخلني الجنة. قال: فعظم الرب تبارك وتعالى وقال: "إن كرسيه وسع السموات والأرض، وأنه ليقعد عليه فما يفضل منه مقدار أربع أصابع- ثم قال بأصابعه فجمعها - وإن له أطيظاً كأطيظ الرجل الجديد إذا ركب من ثقله" وقد رواه الحافظ البزار في مسنده المشهور وعبد بن حميد وابن جرير في تفسيريهما والطبراني وابن أبي عاصم في كتابي السنة لهما والحافظ الضياء في كتاب "المختار" من حديث أبي إسحاق السبيعي عن عبد الله بن خليفة وليس بذاك المشهور وفي سماعه من عمر نظر ثم منهم من يرويه عنه عن عمر موقوفاً ومنهم من يرويه عنه مراسلاً ومنهم من يزيد في متنه زيادة غريبة ومنهم من يحذفها^(٤). وأغرب من هذا حديث جبير بن مطعم في صفة العرش كما رواه أبو داود في كتابه السنة من سننه، والله أعلم.

(١) قال الذهبي: "هذا مرسل وعبد الرحمن ضعيف" (الذهبي، شمس الدين ابن قايماز (ت ٧٤٨هـ)، العلو للعلوي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمتها، ط ١، م، (تحقيق أشرف بن عبد المقصود)، مكتبة أضواء السلف - الرياض، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م، ج ١، ص ١١٧).

(٢) الطبري، ابن جرير، تفسير الطبري، ج ٥، ص ٣٩٩. قال محقق تفسير ابن كثير: "وهو منقطع وقد جاء موصولاً فرواه ابن أبي شيبه في صفة العرش برقم (٥٨) من طريق المختار بن غسان، عن إسماعيل بن مسلم عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر الغفاري رضي الله عنه، مرفوعاً بنحوه". (تفسير ابن كثير تحقيق سامي محمد سلامة ج ١، ص ٦٨٠. قلت: وقد ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم (٦١١٨). وقد سبق قول الألباني أنه لم يصح في "الكرسي" مرفوعاً سوى قوله عليه الصلاة والسلام: «ما السموات السبع في الكرسي إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة».

(٣) أخرجه ابن أبي شيبه في كتاب "العرش" رقم (٥٨)، والبيهقي في "الأسماء والصفات" (٨٦٢) من حديث أبي ذر رضي الله عنه، وابن مردويه كما عند ابن كثير ج ١، ص ٣٠٩. والحديث صححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٠٩) وقال: إنه لا يصح حديث مرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم في صفة العرش إلا هذا الحديث.

(٤) ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة، برقم (٨٦٦)، وقال: "منكر". أنظر: الضعيفة ج ٢، ص ٢٥٦.

وقد روى ابن مردويه وغيره أحاديث عن بريدة وجابر وغيرهما في وضع الكرسي يوم القيامة لفصل القضاء، والظاهر أن ذلك غير المذكور في هذه الآية.

وقد زعم بعض المتكلمين على علم الهيئة من الإسلاميين: أن الكرسي عندهم هو الفلك الثامن وهو فلك الثوابت الذي فوقه الفلك التاسع وهو الفلك الأثير ويقال له: الأطلس. وقد رد ذلك عليهم آخرون.

وروى ابن جرير من طريق جويبر عن الحسن البصري أنه كان يقول: الكرسي هو العرش. والصحيح أن الكرسي غير العرش والعرش أكبر منه، كما دلت على ذلك الآثار والأخبار وقد اعتمد ابن جرير على حديث عبد الله بن خليفة، عن عمر في ذلك وعندني في صحته نظر والله أعلم^(١).

موقف المختصرات من هذا النص:

مختصر أحمد شاكر:

يمكن إيجاز ما جاء فيه، على النحو التالي:

- ورد تفسير ابن عباس وروي عن سعيد بن جبيرة مثله لـ { كُرْسِيُّهُ } قال: "علمه". ثم قال في الهامش: "وإسناده جيد . ولكنه شاذ بمرة، مخالف للثابت الصحيح عن ابن عباس، كما سيأتي". قلت: وهو يقر بأن هذه الرواية شاذة بمخالفتها للصحيح الثابت عن ابن عباس، فكان الأولى حذفها.
- ورد رواية شجاع بن مخلد ورواية وكيع عن ابن عباس أن الكرسي هو "موضع القدمين". { وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ } قال: كرسيه موضع قدميه، والعرش لا يقدر قدره إلا الله عز وجل^(٢).

وقد علق أحمد شاكر في هامش الصفحة على هذا الحديث فقال: "وهذا هو الصحيح الثابت عن ابن عباس. وأما الرواية السابقة عنه، بتأويل الكرسي بالعلم فهي رواية شاذة، لا يقوم

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج١، ص٦٨٠.

(٢) قال أبو عبد الله الكندي في إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل: "هذا حديث ضعيف لم يثبت رفعه ولا يثبت مثله والوهم فيه منسوب إلى شجاع ابن مخلد وكان يتأوله أن نسبة الكرسي إلى العرش كنسبة الكرسي إلى ما يضع الملوك أقدامهم عليه إلى عرشهم إشارة إلى صغر الكرسي بالنسبة إلى العرش" الكندي، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة بدر الدين (ت: ٧٣٣هـ)، إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، ط١، ١٠١م، (تحقيق وهي سليمان غاوجي الألباني)، دار السلام، مصر، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م، ج١، ص٢١٤. وقد ذكرنا أن الألباني صححه موقوفاً على ابن عباس.

عليها دليل من كلام العرب. ولذلك رجح أبو منصور الأزهري الرواية الصحيحة عن ابن عباس، وقال: "وهذه رواية اتفق أهل العلم على صحتها. ومن روى عنه في الكرسي أنه العلم، فقد أبطل". وقد اختار الطبري القول الباطل ورجحه دون حجة قائمة. ورد عليه أخي السيد محمود محمد شاكر رداً قوياً نفيساً، أنظره في الطبري (٤٠١/٥)."

- نقل ما ذكره ابن كثير من اقوال شاذة، أن الكرسي عند بعض المتكلمين على علم الهيئة هو الفلك الثامن، وهو فلك الثوابت، الذي فوقه الفلك التاسع، وهو الفلك الأثير، ويقال له: الأطلس. وقول الحسن البصري، أن الكرسي هو العرش، وقد ضعف ابن كثير هذه الأقوال، كما ضعف أحمد شاكر ما روي عن الحسن البصري، فقال: "فهذا القول - إذ - غير ثابت عن الحسن"^(١). وإيراد مثل هذه الأقوال الضعيفة والشاذة مخالف لشرطه الذي اشترطه لنفسه. كما أنه مخالف للضوابط المنهجية التي اعتمدها الباحث في الدراسة النظرية. والتي من أهمها حذف الضعيف والشاذ.

مختصر محمد نسيب الرفاعي ومختصر الصابوني:

- وقد ذكرنا هما معاً للتشابه شبه التام بينهما في النقل، فقد أوردنا الروايات الآتية:
- تفسير ابن عباس وروي عن سعيد بن جبير مثله لـ { كُرْسِيُّهُ } قال: "علمه". ولم تثبت هذه الرواية عن ابن عباس، كما ذكر أحمد شاكر والألباني.
 - الكرسي موضع القدمين، وأوردا حديث ابن عباس: "عن ابن عباس قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن قول الله عز وجل: { وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ } قال: « كرسية موضع قدميه، والعرش لا يقدر قدره إلا الله عز وجل ».
 - قول السدي: الكرسي تحت العرش.
 - قول ابن عباس: لو أن السماوات السبع والأرضين السبع بسطن ثم وصلن بعضهم إلى بعض ما كن في سعة الكرسي إلا بمنزلة الحلقة في المفازة.
 - حديث: "« ما السماوات السبع في الكرسي إلا كدراهم سبعة ألقيت في ترس ».
 - حديث أبي ذر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « ما الكرسي في العرش إلا كحلقة من حديد ألقيت بين ظهرائي فلاة من الأرض ».

(١) شاكر، أحمد، عمدة التفسير، ج١، ص١٦٣.

- حديث أبي ذر أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكرسي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « والذي نفسي بيده ما السماوات السبع والأرضون السبع عند الكرسي إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة وإن فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة".
- حديث عمر رضي الله عنه قال : أتت امرأة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت : ادع الله أن يدخلني الجنة . قال : فعظم الرب تبارك وتعالى، وقال: « إن كرسيه وسع السماوات والأرض وإن له أطيظاً كأطيظ الرجل الجديد من ثقله ». .
- قول الحسن البصري: الكرسي هو العرش .
- ثم ختما بقول ابن كثير: " والصحيح أن الكرسي غير العرش والعرش أكبر منه كما دلت على ذلك الآثار والأخبار" (١) .

وهكذا نرى الرفاعي والصابوني قد تساهلا في النقل دون تمحيص وانتقاء للصحيح من السقيم. مع أنهما ذكرا أنهما سيكتفيان بالصحيح فقط. وكان الأجدر بهما الاكتفاء بما رجحه ابن كثير.

كما أن الرفاعي ذكر في مقدمة كتابه من أنه سيحذف كل ما يخالف عقيدة السلف. فأين عقيدة السلف أمام سيل الروايات هذه؟!.

مختصر محمد كريم راجح: اكتفى بنقل هذا النص: "{ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ } عن ابن عباس قال: علمه" (٢). والاكتفاء بهذا الأثر الضعيف، وحذف ما صح في معنى (الكرسي) ليس بالمنهج العلمي الصحيح في الاختصار، إذ كان على المختصر أن يذكر ما رجحه صاحب الأصل، وخصوصاً أنه مستند على رواية صحيحة ثابتة. كما أن الاكتفاء بهذه الرواية يوهم بأن ابن كثير يفسر (الكرسي) بالعلم، ويفهم من كلام ابن كثير حين قال: " والصحيح أن الكرسي غير العرش والعرش أكبر منه" بأن (الكرسي) مخلوق له جرم ولا يُؤولُ بالعلم.

تهذيب صلاح الخالدي:

حذف الخالدي الأحاديث والروايات التي ذكرها ابن كثير، ولكنه استخلص منها في المراد بـ ((الكرسي)) الأقوال الآتية:

(١) أنظر: الرفاعي، تيسير العلي، ج١، ص٢٨٥، والصابوني، مختصر ابن كثير، ج١، ص٢٢٧.

(٢) راجح، محمد كريم، مختصر ابن كثير، ج١، ص١٠٠.

- ١ - كرسية: علمه سبحانه. وهو قول منسوب لابن عباس.
 - ٢ - الكرسي: موضع القدمين، والعرش لا يقدر أحد قدره. وهو منسوب لابن عباس أيضاً.
 - ٣ - الكرسي: هو الفلك الثامن. ونسبه ابن كثير لبعض المتكلمين.
 - ٤ - الكرسي: هو العرش نفسه.
 - ٥ - الكرسي: موضع القدمين، ثم عقب بقوله: "وقد رجح الطبري الأول"^(١).
- وبالرجوع إلى كلام الطبري نرى أنه يرجح قولين متناقضين، فرجح القول بأن الكرسي هو العرش. فبعد أن ذكر الأقوال في ((الكرسي))، يقول: "ولكل قول من هذه الأقوال وجه ومذهب، غير أن الذي هو أولى بتأويل الآية ما جاء به الأثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عبد الله بن خليفة، قال: أتت امرأة النبي صلى الله عليه وسلم... وذكر الحديث. وقد استشهد الطبري بهذا الأثر على أن الكرسي هو العرش نفسه. ثم نراه يرجح ما روي عن ابن عباس بأن ((كرسيه)) هو علمه، فقال: "وأما الذي يدل على صحته ظاهر القرآن فقول ابن عباس الذي رواه جعفر بن أبي المغيرة، عن سعيد بن جبير، عنه أنه قال: هو علمه"^(٢).

وقد علق العلامة محمود شاكر على هذا التناقض فقال: "العجب لأبي جعفر، كيف تناقض قوله في هذا الموضوع! فإنه بدأ فقال: إن الذي هو أولى بتأويل الآية ما جاء به الأثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، من الحديث في صفة الكرسي، ثم عاد في هذا الموضوع يقول: وأما الذي يدل على صحته ظاهر القرآن، فقول ابن عباس أنه علم الله سبحانه. فإما هذا وإما هذا، وغير ممكن أن يكون أولى التأويلات في معنى "الكرسي" هو الذي جاء في الحديث الأول، ويكون معناه أيضاً "العلم"، كما زعم أنه دل على صحته ظاهر القرآن. وكيف يُجمع في تأويل واحد، معنيين مختلفان في الصفة والجوهر! "^(٣).

وقد أشار الخالدي إلى ترجيح الطبري، ولم يشر إلى ترجيح ابن كثير ومخالفته للطبري في هذه المسألة. وأن كان للمهذب أو المختصر رأي مخالف فإنه يشير إليه الهامش، أو بكلام يوضع بين قوسين يميزه عن قول المصنف، حتى لا يفهم القارئ أن هذا هو قول ابن كثير في المسألة. وهذا يدل على أن الخالدي يميل إلى أن المراد بالكرسي هو علمه سبحانه، مع أن ابن كثير قد رجح كما يفهم من كلامه بأن الكرسي ليس "علمه" بل هو كائن مخلوق وهو غير

(١) الخالدي، التهذيب، ج١، ص٥٠٤.

(٢) الطبري، جامع البيان، ج٥، ص٣٩٧.

(٣) السابق، ج٥، ص٤٠١. تعليق محمود شاكر في هامش الصفحة.

العرش. قال ابن كثير: "والصحيح أن الكرسي غير العرش والعرش أكبر منه، كما دلت على ذلك الآثار والأخبار"^(١)(٢). الكرسي هو الفلك الثامن وهو الأطلس. وهو قول شاذ، ما كان ينبغي أن يذكره في التهذيب.

- الكرسي هو العرش، وقد رده ابن كثير، كما سبق. وهو من الأقوال التي رجحها الطبري كما سبق أيضاً.

مختصر إبراهيم المشهداني:

ذكر في المراد بـ"الكرسي" الروايات التالية:

- رواية ابن عباس قال: "علمه".
- رواية ابن عباس قال: "الكرسي" موضع القدمين.
- قول السدي: الكرسي تحت العرش.
- رواية السدي: السموات والأرض في جوف الكرسي، والكرسي بين يدي العرش.
- رواية عن ابن عباس "لو أن السموات السبع والأرضين السبع بسطن ثم وصلن بعضهن إلى بعض، ما كن في سعة الكرسي إلا بمنزلة الحلقة في المفازة.
- حديث: "ما السموات السبع في الكرسي إلا كدراهم سبعة ألقيت في ترس"، وقال: "ما الكرسي في العرش إلا كحلقة من حديد ألقيت بين ظهراي فلاة من الأرض". - حديث: "ما في السموات السبع والأرضون السبع عند الكرسي، إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة، وإن فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة". وقد علق صاحب المختصر على هذه الأحاديث بقوله في هامش الصفحة: "هذه الأحاديث؛ الصحيح وقفها وليس رفعها"^(٣). قلت: وهي أيضاً ضعيفة سوى ما روي عن ابن عباس فهو صحيح موقوف عليه.
- ما روي عن بعض المتكلمين على علم الهيئة من الإسلاميين، أن الكرسي عندهم هو الفلك ... ولا فائدة من ذكر مثل هذه الأقوال في التهذيب والمختصرات.

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج١، ص ٦٨٠.

(٢) قال محمود شاكر - رحمه الله - : "والصحيح عن ابن عباس ما رواه عمار الدهني، عن مسلم البطين، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس أنه قال: "الكرسي موضع القدمين، وأما العرش فإنه لا يقدر قدره. قال: وهذه رواية اتفق أهل العلم على صحتها. قال: ومن روى عنه في الكرسي أنه العلم، فقد أبطل"، وهذا هو قول أهل الحق إن شاء الله. حاشية تفسير الطبري، محمود محمد شاكر، ج٥، ص ٤٠١.

(٣) المشهداني، إبراهيم، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ج١، ص ٢٦٣.

- قول الحسن البصري: الكرسي هو العرش. وأورد رد ابن كثير على هذا القول بأن الصحيح أن الكرسي غير العرش^(١).

مختصر سعد يوسف أبو عزيز:

جاء في غاية الاختصار حيث اكتفى بإيراد الحديث "عن أبي ذر الغفاري، أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكرسي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده ما السموات السبع والأرضون السبع عند الكرسي إلا كحلقة ملقاة بأرض فلاة، وإن فضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على تلك الحلقة"^(٢). وأرى أن هذه الطريقة في الاختصار هي الأفضل، لتوافقها مع المنهجية الصحيحة، حيث حذف كل الأحاديث الضعيفة والأقوال الشاذة والغريبة. واكتفى بإيراد هذا الحديث الصحيح الذي يبين أن العرش غير الكرسي، وأن الكرسي ليس علمه سبحانه.

مختصر مصطفى بن العدوي:

اكتفى بإيراد النص التالي وحذف ما سواه من روايات وأحاديث: "وقوله: {وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ}. قال بعض أهل العلم: {كُرْسِيُّهُ} علمه، وقال آخرون: الكرسي: موضع القدمين"^(٣). وكان الأولى إيراد القول الذي يؤيده الدليل الصحيح، فالقول الأول ليس عليه دليل صحيح والقول الثاني وإن كان صحيحاً، ولكنه موقوف على ابن عباس - رضي الله عنهما -.

مختصر محمد موسى آل نصر:

اكتفى بإيراد التالي: "(عن ابن عباس، قال: الكرسي موضع القدمين، والعرش لا يقدر أحد قدره)) وعن أبي ذر الغفاري، أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الكرسي، فقال: والذي نفسي بيده...^(٤)". وذكر الحديث. وهذه طريقة موفقة في الاختصار حيث اكتفى بإيراد الروايات الصحيحة وحذف ما سواها.

(١) انظر: المرجع السابق، ج١، ص٢٦٣، ٢٦٢.

(٢) أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص١٨٤.

(٣) ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج١، ص٢٨٨.

(٤) آل نصر، محمد موسى، الدر النثير في اختصار تفسير الحافظ ابن كثير، ص١٢٦.

مختصر أحمد بن شعبان ومحمد بن عيادي:

اختصرا النص على النحو التالي: "وقوله: { وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ } عن أبي ذر الغفاري أنه سأل النبي صلى الله عليه وسلم...." (١) الحديث. فقد اكتفيا بإيراد هذا الحديث كما فعل "سعد أبو عزيز" في مختصره.

مختصر المباركفوري:

- قول ابن عباس: "الكرسي موضع القدمين، والعرش لا يقدر أحد قدره".
- قول عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : "لو أن السموات السبع والأرضين السبع بسطن ثم وصلن بعضهن إلى بعض، ما كن في سعة الكرسي إلا بمنزلة الحلقة في المفازة" (٢).

مختصر محمد الأشقر:

- قول ابن عباس: { وَسِعَ كُرْسِيُّهُ } قال: علمه.
- قول ابن عباس: "كرسيه موضع قدميه، والعرش لا يقدر قدره إلا الله عز وجل". وذكر رواية أخرى عن ابن عباس مثلها. وواحدة منهما تغني عن الأخرى (٣).

مختصر عبد الحميد هنداوي:

اكتفى بهذا القول عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : "لو أن السموات السبع والأرضين السبع بسطن، ثم وصلن بعضهن إلى بعض، ما كن في سعة الكرسي إلا بمنزلة الحلقة في المفازة". وهو بنقله لهذه الرواية، يرجح أن الكرسي هو كائن مادي مخلوق. (٤)

(١) ابن شعبان وابن عيادي، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص١٣٢.

(٢) انظر: المباركفوري، صفي الرحمن، المصباح المنير في تهذي تفسير ابن كثير، ص١٨٥.

(٣) انظر: الأشقر، محمد سليمان، القيس المنير مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص١٢٦.

(٤) انظر: هنداوي عبد الحميد، المختصر الصحيح لتفسير القرآن العظيم، ج١، ص١٦٥.

الفرع الثالث: قَالَ تَعَالَى: {إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ} [الأعراف: ٥٤].

قال ابن كثير عند تفسير هذه الآية: "وأما قوله تعالى: {ثُمَّ اسْتَوَى عَلَى الْعَرْشِ} فللناس في هذا المقام مقالات كثيرة جداً، ليس هذا موضع بسطها، وإنما نسلك في هذا المقام مذهب السلف الصالح وهو إمرارها، كما جاءت من غير تكييف ولا تشبيه ولا تعطيل، والظاهر المتبادر إلى أذهان المشبهين منفي عن الله فإن الله لا يشبهه شيء من خلقه، {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} [الشورى: ١١]، بل الأمر كما قال نعيم بن حماد الخزاعي (شيخ البخاري) قال: من شبه الله بخلقه كفر، ومن جحد ما وصف الله به نفسه فقد كفر، وليس فيما وصف الله به نفسه ولا رسوله تشبيه فمن أثبت لله تعالى ما وردت به الآيات الصريحة والأخبار الصحيحة على الوجه الذي يليق بجلال الله، ونفى عن الله تعالى النقائص، فقد سلك سبيل الهدى"^(١).

موقف المختصرات من هذا النص:

معظم المختصرات نقلت النص كما هو دون زيادة ولا نقصان، ولا تعليق، أما مختصر المباركفوري فقد ذكر النص كما هو، ووضع عنواناً سماه [تفسير الاستواء]. وتهذيب الخالدي أورد نفس النص بتمامه مع تصرف يسير لا يخرج عن المعنى الذي أراده ابن كثير.

وأما مختصر محمد موسى نصر: فقد أورد النص كما هو، ولكنه علق عليه في الهامش بما يوفق مذهبه العقدي الذي هو اثبات الصفات دون تفويضها، فقال: "قول ابن كثير - رحمه الله - وغيره من أئمة السلف عن الصفات: "أمروها كما جاءت" لا يعني تفويض معانيها فليس مرادهم من ذلك قولهم بعد ذلك: "بلا كيف" أو "من غير تكييف"، فلو كانوا لا يثبتون المعنى لما احتاجوا إلى نفي الكيفية، إذ نفي الكيف عما ليس بثابت لغو من القول، فمنهج أهل السنة والجماعة - هو المنهج الحق في الصفات، وهو إثباتها مع العلم بمعانيها، واجتناب التكييف والتمثيل والتحريف والتعطيل وتفويض المعنى. وانظر: "الفتوى الحموية" لشيخ الإسلام

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٢، ص٢٥.

الإسلام ابن تيمية" (١).

ثم علق صاحب المختصر على قول ابن كثير "والظاهر المتبادر إلى أذهان المشبهين منفي عن الله "بقوله: "أما (الظاهر) الذي هو ما يتبادر إلى الذهن من المعاني بحسب السياق واللغة، وما يضاف إليه من الكلام، وبلا تمثيل أو تكليف فهو ثابت ومراد، وما دام أن (الظاهر) غير مستحيل بالنسبة إلى الله ، يجب حمل النص على الظاهر" (٢).

الفرع الرابع: قال تعالى: {يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأْتِ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ} [ق: ٣٠]

أورد ابن كثير هنا أحاديث في تفسير هذه الآية هي من أحاديث الصفات، فجاء في تفسير ابن كثير لهذه الآية: "يخبر تعالى أنه يقول لجهنم يوم القيامة: هل امتلأت؟ وذلك أنه وعدها أن سيملؤها من الجنة والناس أجمعين، فهو سبحانه يأمر بمن يأمر به إليها، ويلقى وهي تقول: {هَلْ مِنْ مَزِيدٍ} أي: هل بقي شيء تزيدوني؟ هذا هو الظاهر من سياق الآية، وعليه تدل الأحاديث.

قال البخاري عند تفسير هذه الآية: حدثنا عبد الله بن أبي الأسود، حدثنا حرمي بن عمارة حدثنا شعبة، عن قتادة، عن أنس بن مالك، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يلقى في النار، وتقول: هل من مزيد، حتى يضع قدمه فيها، فتقول قط قط" (٣). وقال الإمام أحمد: حدثنا عبد الوهاب عن سعيد، عن قتادة، عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا تزال جهنم يُلقى فيها وتقول: هل من مزيد؟ حتى يضع رب العزة فيها قدمه، فينزوي بعضها إلى بعض، وتقول: قط قط، وعزتك وكرمك ولا يزال في الجنة فضل حتى ينشئ الله لها خلقاً آخر فيسكنهم في فضول الجنة" (٤). ثم رواه مسلم من حديث قتادة، بنحوه (٥) ورواه أبان العطار وسليمان التيمي، عن قتادة بنحوه.

حديث آخر: قال البخاري: حدثنا محمد بن موسى القطان، حدثنا أبو سفيان الحميري سعيد بن يحيى بن مهدي، حدثنا عوف، عن محمد بن أبي هريرة - رفعه، وأكثر ما كان يوقفه أبو سفيان-: "يقال لجهنم: هل امتلأت، وتقول: هل من مزيد، فيضع الرب، عز وجل، قدمه عليها

(١) آل نصر، محمد موسى، الدر الثمير في اختصار تفسير الحافظ ابن كثير، ص ٣٠٩.

(٢) المرجع السابق، ص ٣٠٩.

(٣) صحيح البخاري، ح (٤٨٤٨)، كتاب بدء الوحي، ج ٦، ص ١٣٨.

(٤) المسند، ج ٣، ص ٢٣٤، ج ١٣، ص ٥٠١.

(٥) صحيح مسلم، ح (٢٨٤٨)، باب (النار يدخلها الجبارون...)، ج ٤، ص ٢١٨٧.

فتقول: قط قط"^(١)، رواه أيوب وهشام بن حسان عن محمد بن سيرين، به^(٢). من طريق هشام بن حسان به. ورواه الطبري في تفسيره^(٣). من طريق أيوب وهشام بن حسان به.

طريق أخرى: قال البخاري: وحدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "تحتاج الجنة والنار، فقالت النار: أوثرت بالمتكبرين والمتجبرين. وقالت الجنة: ما لي لا يدخلني إلا ضعفاء الناس وسقطهم.(وهذا على وجه التغليب) قال الله، عز وجل، للجنة: أنت رحمتي، أرحم بك من أشياء من عبادي. وقال للنار: إنما أنت عذابي، أعذب بك من أشياء من عبادي، ولكل واحدة منكما ملؤها، فأما النار فلا تمتلئ حتى يضع رجله، فتقول: قط قط، فهناك تمتلئ ويزوي بعضها إلى بعض ولا يظلم الله من خلقه أحدا، وأما الجنة فإن الله ينشئ لها خلقا آخر"^(٤). حديث آخر: قال مسلم في صحيحه: حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا جرير، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي سعيد قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "احتجت الجنة والنار فقالت النار: في الجبارون والمتكبرون. وقالت الجنة: في ضعفاء الناس ومساكينهم. ففضى بينهما، فقال للجنة: إنما أنت رحمتي، أرحم بك من أشياء من عبادي. وقال للنار: إنما أنت عذابي، أعذب بك من أشياء من عبادي، ولكل واحدة منكما ملؤها" انفرد به مسلم دون البخاري^(٥). من هذا الوجه. والله، سبحانه وتعالى، أعلم.

وقد رواه الإمام أحمد من طريق أخرى، عن أبي سعيد بأبسط من هذا السياق فقال: حدثنا حسن وروح قالوا حدثنا حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي سعيد الخدري؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "افتخرت الجنة والنار فقالت النار: يا رب، يدخلني الجبابرة والمتكبرون والملوك والأشراف. وقالت الجنة: أي رب يدخلني الضعفاء والفقراء والمساكين. فيقول الله، عز وجل، للنار: أنت عذابي، أصيب بك من أشياء. وقال للجنة: أنت رحمتي، وسعت كل شيء، ولكل واحدة منكما ملؤها، فيلقى في النار أهلها فتقول: هل من مزيد؟ قال: ويلقى فيها وتقول: هل من مزيد؟ ويلقى فيها وتقول: هل من مزيد؟ حتى يأتيها عز وجل، فيضع قدمه عليها، فتزوي وتقول: قدني، قدني. وأما الجنة

(١) صحيح البخاري، ح (٤٨٤٩)، كتاب بدء الوحي، ج٦، ص١٣٨.

(٢) رواه أحمد في مسنده (٥٠٧/٢)، مسند أبي هريرة، ج١٣، ص١٥٣.

(٣) الطبري، ابن جرير، تفسير الطبري، ج٢٦، ص١٠٧.

(٤) صحيح البخاري، ح (٤٨٥٠)، كتاب بدء الوحي، ج٦، ص١٣٨.

(٥) صحيح مسلم، ح (٢٨٤٦)، باب النار يدخلها الجبارون، ج٤، ص٢٠٨٧.

فيبقى فيها ما شاء الله أن يبقى فينشئ الله لها خلقاً ما يشاء"^(١).

حديث آخر: وقال الحافظ أبو يعلى في مسنده: حدثنا عقبة بن مكرم، حدثنا يونس، حدثنا عبد الغفار بن القاسم، عن عدي بن ثابت، عن زر بن حبيش، عن أبي بن كعب؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " يُعَرِّفُنِي اللهُ، عز وجل، نفسه يوم القيامة، فأسجد سجدة يرضى بها عني، ثم أمده مِدْحَةً يَرْضَى بِهَا عَنِّي، ثم يؤذن لي في الكلام، ثم تمر أمتي على الصراط - مضروب بين ظهراي جهنم- فيمرون أسرع من الطرف والسهم، وأسرع من أجود الخيل حتى يخرج الرجل منها يحبو، وهي الأعمال. وجهنم تسأل المزيد، حتى يضع فيها قدمه فينزوي بعضها إلى بعض وتقول: قط قط! وأنا على الحوض". قيل: وما الحوض يا رسول الله؟ قال: "والذي نفسي بيده، إن شرا به أبيض من اللبن، وأحلى من العسل، وأبرد من الثلج وأطيب ريحا من المسك. وأنيته أكثر من عدد النجوم، لا يشرب منه إنسان فيظماً أبداً، ولا يصرف فيروى أبداً"^(٢). وهذا القول هو اختيار ابن جرير.

وقد قال ابن أبي حاتم: حدثنا أبو سعيد الأشج، حدثنا أبو يحيى الحماني عن نضر الخزاز عن عكرمة، عن ابن عباس، { يَوْمَ نَقُولُ لِجَهَنَّمَ هَلِ امْتَلَأَتْ وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ } قال: ما امتلأت قال: تقول: وهل في من مكان يزداد في. وكذا روى الحكم بن أبان عن عكرمة: { وَتَقُولُ هَلْ مِنْ مَزِيدٍ } : وهل في مدخل واحد، قد امتلأت. وقال الوليد بن مسلم، عن يزيد بن أبي مريم أنه سمع مجاهدا يقول: لا يزال يقذف فيها حتى تقول: قد امتلأت فتقول: هل في من مزيد؟ وعن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم نحو هذا. فعند هؤلاء أن قوله تعالى: { هَلِ امْتَلَأَتْ }، إنما هو بعد ما يضع عليها قدمه، فتنزوي وتقول حينئذ: هل بقي في من مزيد؟ يسع شيئاً. قال العوفي، عن ابن عباس: وذلك حين لا يبقى فيها

(١) أخرجه أحمد (١٣/٣ ، رقم ١١١٤) ، قال الهيثمي (١١٢/٧) : رجاله ثقات لأن حماد بن سلمة روى عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط . وأخرجه أيضا : عبد بن حميد (ص ٢٨٤ ، رقم ٩٠٨) ، وأبو يعلى (٤٨٣/٢ ، رقم ١٣١٣) ، وابن حبان (٤٩٢/١٦ ، رقم ٧٤٥٤) . ومن غريب الحديث : ((قَدْنِي دَنِي)) : حسبى حسبى. وصححه الألباني في تخريج "ظلال الجنة في تخريج السنة" لابن أبي عاصم، برقم(٥٢٥).

(٢) رواه ابن أبي عاصم في السنة برقم (٧٩٠) من طريق عقبة بن مكرم به. وقال الألباني: "إسناده موضوع أفته عبد الغفار بن القاسم، وهو أبو مريم الأنصاري كان يضع الحديث كما قال ابن المديني وأبو داود". انظر: كتاب (الألباني، محمد ناصر الدين،(ت:١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م، ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم، ط٢، ٣م، بيروت، المكتب الإسلامي، ج٢، ص١٥).

موضع يسع إبرة. فالله أعلم" (١).

طريقة المختصرات في التعامل مع هذا النص:

مختصر أحمد شاكر: اكتفى بإيراد هذه الأحاديث، دون تعليق أو شرح، فأورد حديث البخاري: ".....حتى يضع قدمه فيها فتقول قط قط". وحديث: "...حتى يضع رب العزة فيها قدمه..". وحديث: "...فيضع الرب، عز وجل، قدمه عليها، فتقول: قط قط". وحديث: "...فلا تمتلئ حتى يضع رجله، فتقول: قط قط...". وحديث: "...فيضع قدمه عليها، فتزوي وتقول: قدني، قدني...". (٢). وأرى أن ذكر كل هذه الروايات في المعنى الواحد لا يتوافق مع المنهجية الصحيحة في الاختصار، كما أن المؤلف لم يشر إلى الرأي الآخر الذي نقله ابن كثير عن ابن عباس وعكرمة ومجاهد في أن معنى { هَلْ مِنْ مَزِيدٍ } يراد به النفي، أي لم يعد في متسع للمزيد. كما أن اكتفاء أحمد شاكر حديث الساق، يدل على أنه يرى بأن الآية من آيات الصفات. وأرى أنه لو اكتفى بما قاله ابن كثير في بداية تفسيره للآية ثم أورد رواية صحيحة واحدة لكان كافياً في المختصر.

مختصر محمد نسيب الرفاعي والصابوني:

وقد ذكرتهما معاً، لأنني وجدتهما متطابقين فيما حذف وفيما ذكر، جاء فيهما: "يخبر تعالى أنه يقول لجهنم يوم القيامة هل امتلأت؟ وهي تقول: هل من مزيد؟ أي هل بقي شيء تزيدوني؟ هذا هو الظاهر من سياق الآية، وعليه تدل الأحاديث". وحذف الرفاعي والصابوني الجملة المعارضة في مقدمة ابن كثير لهذه الآية وهي قوله - أي ابن كثير - " وذلك أنه وعدها أن سيملؤها من الجنة والناس أجمعين، فهو سبحانه بأمر بمن يأمر به إليها ويلقى..". ثم أورد رواية البخاري عن أنس بن مالك، ورواية الإمام أحمد عن أنس، ورواية البخاري عن أبي هريرة، ورواية مسلم عن أبي سعيد الخدري، ونقل قول ابن كثير من قال بالقول الثاني أن قول جهنم { هَلْ مِنْ مَزِيدٍ } بمعنى النفي، أي لم يبقى في مزيد يسع شيئاً. وهذا قول عكرمة ومجاهد، وقول العوفي عن ابن عباس في نفس المعنى. على أن قوله تعالى: { هَلْ

أَمْتَلَأَتْ } إنما هو بعد ما يضع عليها قدمه فتزوي وتقول حينئذٍ: هل بقي في مزيد يسع

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٧، ص٤٠٣-٤٠٦.

(٢) شاكر، أحمد، عمدة التفسير، ج٣، ص٤٠٦.

شيئاً؟^(١). قلت: وذكر كل هذه الروايات والأقوال لا داعي له. فالقول الثاني قول مرجوح والأحاديث المذكورة تخالفه. فإذا كنا قد أوردنا كل ما جاء في الأصل، فما نفع المختصر إذ؟!. فمن أهم أهداف المختصرات في التفسير حذف المكرر من الروايات في المعنى الواحد والضعيف من الأحاديث والشاذ من الأقوال.

مختصر محمد موسى آل نصر :

نقل النص كما يلي: "يخبر تعالى أنه يقول لجهنم يوم القيامة: هل امتلأت؟ وذلك أنه تبارك وعدها أنه سيملؤها من الجنة والناس أجمعين ، فهو سبحانه وتعالى يأمر بمن يأمر به إليها ويلقى وهي تقول: {هَلْ مِنْ مَزِيدٍ} أي: هل بقي شيء تزيدوني؟ فقال البخاري: عن أنس بن مالك عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "يلقى في النار، وتقول: هل من مزيد؟ حتى يضع قدمه فتقول: قط قط"^(٢).

مختصر الأشقر: "يخبر تعالى أنه يقول لجهنم يوم القيامة: هل امتلأت؟ وذلك أنه وعدها أن سيملؤها من الجنة والناس أجمعين" ثم أورد حديث أنس والذي جاء فيه: "...حتى يضع قدمه فتقول قط قط" وحديث أبي هريرة الذي جاء فيه: "...حتى يضع رجله فيها"^(٣).

مختصر محمد كريم راجح: اكتفى بذكر الحديث في البخاري عن النبي صلى الله عليه وسلم: "يلقى في النار فتقول: هل من مزيد؟ حتى يضع قدمه فيها فتقول قط قط"^(٤).

مختصر المباركفوري: "يخبر تعالى أنه يقول لجهنم يوم القيامة: هل امتلأت؟ وذلك أنه تبارك وعدها أنه سيملؤها من الجنة والناس أجمعين ، فهو سبحانه وتعالى يأمر بمن يأمر به إليها ويلقى وهي تقول: {هَلْ مِنْ مَزِيدٍ} أي: هل بقي شيء تزيدوني؟ هذا هو الظاهر في سياق الآية وعليه تدل الأحاديث". ثم انتقى بعض الأحاديث المذكورة في الأصل، وهي: حديث أنس

(١) انظر: الرفاعي، محمد نسيب، تيسير العلي القدير، ج١، ص٢٤٠٢. وانظر: الصابوني، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص٣٧٦.

(٢) آل نصر، محمد موسى، الدر الثمين، ص٧٧١.

(٣) الأشقر، محمد سليمان، القيس المنير مختصر تفسير ابن كثير، ج٣، ص١٢٩٥.

(٤) راجح، محمد كريم، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص٥٤١.

والذي فيه:" حتى يضع رب العزة فيها قدمه، فينزوي بعضها إلى بعض". وحديث أبي فيه:" حتى يضع رب العزة فيها قدمه، فينزوي بعضها إلى بعض". وحديث أبي هريرة والذي فيه:"... فيضع الرب، عز وجل، قدمه عليها، فتقول: قط قط". وحديث أبي هريرة والذي جاء فيه:"... فأما النار فلا تمتلئ حتى يضع رجله، فتقول: قط قط"^(١).

مختصر ابن العدوي: ذكر مقدمة ابن كثير في البداية كما هي، ثم وقع في مثل ما وقعت فيه أكثر المختصرات؛ فأورد ثلاثة أحاديث في نفس المعنى: حديث أنس بن مالك والذي فيه "حتى يضع قدمه فيها" وحديث أبي هريرة والذي بدايته "تحاتت الجنة والنار..." وحديث أبي سعيد الخدري والذي بدايته: "احتجت الجنة والنار...."^(٢). ولم يشر هذا المختصر ولا الأربعة التي قبله إلى القول الثاني وهو الذي بمعنى النفي. وهو رأي مرجوح، وهذه منهجية حسنة في الاختصار، فظاهر الآية والأحاديث المذكورة ترجح المعنى الأول وهو أن قول جهنم {هَلْ مِنْ مَّزِيدٍ} أنها تطلب المزيد.

مختصر سعد أبو عزيز: أورد مقدمة ابن كثير في معنى الآية، ثم حديث البخاري عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - وحديث ابن عباس - رضي الله عنهما - ثم نقل النص التالي: "وعن عكرمة ومجاهد وعن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم نحو هذا، فعند هؤلاء أن قوله تعالى: {هَلْ مِنْ مَّزِيدٍ} إنما هو بعد ما يضع عليها قدمه فتنزوي وتقول حينئذ هل بقي في مزيد يسع شيئاً؟ قال العوفي عن ابن عباس رضي الله عنهما وذلك حين لا يبقى فيها موضع إبرة والله أعلم"^(٣).

تهذيب الخالدي: ذكر مقدمة ابن كثير في الآية، ولكن بتصرف دون التزام بحرفية النص الوارد في الأصل، ولكنه خالف النص حينما قال: "إن الله سبحانه يأمر بكفار الجن والإنس إليها، حيث يلقون فيها، وهي تقول: هل من مزيد؟" بينما جاء في النص في الأصل على النحو التالي: "فهو سبحانه يأمر بمن يأمر به إليها، ويلقى وهي تقول: {هَلْ مِنْ مَّزِيدٍ}"

(١) المباركفوري، صفي الرحمن، المصباح المنير، ص ١٣١٢.

(٢) ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج٤، ص ٢٨١، ٢٨٢.

(٣) أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج٣، ص ٣٠٤.

والخلاف بين النصين؛ أن النص بين النصين؛ أن النص الذي ذكره الخالدي يحصر من أمر الله سبحانه إلى النار، بالكفار من الجن والإنس فحسب، بينما النص الذي قاله ابن كثير لا يحصر، فمن المعلوم في عقيدة أهل السنة والجماعة أن النار يدخلها أيضا من شاء الله تعالى من عصاة الموحدين ثم يخرجون منها. وكذلك تكرر هذا حين قال: "إن الله يسأل جهنم يوم القيامة: هل امتلأت واكتفيت؟ ولكنها تطلب المزيد من الكفار ثم يلقون فيها..." وهذه العبارة (تطلب المزيد من الكفار) بهذه الزيادة لم ترد في كلام المصنف ولم ترد في أي رواية من الروايات التي أوردها المصنف.

ثم أورد الخالدي حديث أنس بن مالك: "يلقى في النار، وتقول هل من مزيد؟...." وحديث أبي هريرة: "تاجت الجنة والنار...". ثم ذكر القولين في معنى الآية: الأول: { هَلْ مِنْ مَزِيدٍ } أي أنها تطلب المزيد ليلقى فيها. وهو الذي رجحه الخالدي لورود الأحاديث الصحيحة الشاهدة له، وهو اختيار الطبري. قلت: وهو اختيار ابن كثير كذلك وإن لم يصرح به، فقد قال عن القول الأول بأنه يتناسب مع الظاهر من سياق الآية، وعليه تدل الأحاديث.

والثاني: { هَلْ مِنْ مَزِيدٍ } بمعنى النفي، أي أنها تقول لم يبق في مكان يسع إبرة^(١).

مختصر إبراهيم المشهداني: نقل المقدمة، ثم أورد حديثاً واحداً وهو ما رواه مسلم وأحمد: "لا تزال جهنم يلقى فيها...."^(٢). وأرى أن هذه طريقة جيدة في اختصار مثل هذا النص. حيث اكتفى بذكر المعنى العام للآية، وبرواية واحدة من الحديث الصحيح، كما أنه حذف القول المرجوح.

مختصر أحمد بن شعبان: أورد المقدمة كما هي ثم أورد حديثين؛ حديث أنس بن مالك وحديث أبي هريرة، ولم يشر إلى القول الآخر في معنى الآية، بل اكتفى بالرأي الراجح^(٣).

(١) الخالدي، صلاح، تفسير ابن كثير تهذيب وترتيب، ج٦، ص٣٠٨٠، ٣٠٨١.

(٢) انظر: المشهداني، إبراهيم خليل، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ج٢، ص٧٧١.

(٣) ابن شعبان، وابن عيادي، مختصر تفسير ابن كثير، ج٣، ص٢٢٥.

مختصر عبد الحميد هنداوي: ذكر أن الظاهر من سياق الآية وما تدل عليه الأحاديث أن الله سبحانه يخبر أنه يقول لجهنم يوم القيامة { هَلِ أَمْتَلَأْتِ }؟ وذلك أنه وعدّها أنه سيملؤها من الجنة والناس أجمعين، فهو سبحانه يأمر بمن يأمر به إليها، ويلقى وهي تقول: { هَلِ مِنْ مَزِيدٍ } أي: هل بقي شيء تزيدوني؟ ثم ذكر المختصر من الأحاديث الدالة على هذا المعنى، رواية البخاري عن أنس والتي فيها: "...حتى يضع قدمه فيها..." ورواية الإمام أحمد والإمام مسلم عن أنس والتي فيها: "...حتى يضع رب العزة فيها قدمه فينزوي بعضها إلى بعض....". ورواية البخاري عن أبي هريرة والتي فيها: "...فأما النار فلا تمتلئ حتى يضع رجله..."^(١). ولا داعي لذكر كل هذه الروايات. وأرى أن المنهجية الصحيحة في اختصار مثل هذا النص هي الإشارة فقط إلى المعنى العام للآية، وهو الذي ذكره ابن كثير في بداية تفسيره للآية؛ من أنه تهديد ووعد وتخويف من الله تعالى من أنه سيملاً جهنم من الجنة والناس يوم القيامة.

الفرع الخامس: قَالَ تَعَالَى: {يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ} [القلم:٤٢]

قال ابن كثير: "لما ذكر تعالى أن للمتقين عنده جنات النعيم، بين متى ذلك كائن وواقع فقال: { يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ } يعني: يوم القيامة وما يكون فيه من الأهوال والزلازل والبلاء والامتحان والأمور العظام. وقد قال البخاري هاهنا: حدثنا آدم، حدثنا الليث، عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: "يكشف ربنا عن ساقه، فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة ويبقى من كان يسجد في الدنيا رياءً وسمعةً، فيذهب ليسجد فيعود ظهره طبقاً واحداً"^(٢). وهذا الحديث مخرج في الصحيحين وفي غيرهما من طرق وله ألفاظ، وهو حديث طويل مشهور. وقد قال عبد الله بن المبارك، عن أسامة بن زيد، عن عكرمة، عن ابن عباس: { يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ } قال: هو يوم كرب وشدة. رواه ابن جرير، ثم قال: حدثنا ابن حميد، حدثنا مهرا بن سفيان، عن المغيرة، عن إبراهيم، عن ابن مسعود أو ابن عباس، - الشك من ابن جرير -:

(١) انظر: هنداوي، عبد الحميد، المختصر الصحيح، ج٢، ص٢٧٦، ٢٧٥.

(٢) صحيح البخاري، باب يوم يكشف عن ساق، برقم (٤٩١٩)، ج٦، ص١٥٩، ومسلم، ح(١٨٣)، باب معرفة طريق الرؤية،

{ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ } قال: عن أمر عظيم، كقول الشاعر: وقامت الحرب بنا عن ساق. وقال

ابن عباس: هي أول ساعة تكون في يوم القيامة.

وقال ابن جريح، عن مجاهد: { يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ } قال: عن أمر عظيم، كقول الشاعر:

وقامت الحرب بنا عن ساق. قال: شدة الأمر وجده.

وقال علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس قوله: { يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ } قال: عن أمر عظيم،

كقول الشاعر: وقامت الحرب بنا عن ساق. هو الأمر الشديد المفضع من الهول يوم القيامة.

وقال العوفي، عن ابن عباس قوله: { يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ } يقول: حين يكشف الأمر وتبدو

الأعمال. وكشفه دخول الآخرة، وكشف الأمر عنه. وكذا روى الضحاك وغيره عن ابن

عباس. أورد ذلك كله أبو جعفر بن جرير ثم قال: حدثني أبو زيد عمر بن شبة، حدثنا هارون

بن عمر المخزومي، حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا أبو سعيد روح بن جناح، عن مولى لعمر بن

عبد العزيز، عن أبي بردة بن أبي موسى، عن أبيه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: { يَوْمَ

يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ } قال: عن أمر عظيم، كقول الشاعر: وقامت الحرب بنا عن ساق. قال: "عن

نور عظيم، يخرون له سجدا^(١)". ورواه أبو يعلى، عن القاسم بن يحيى، عن الوليد بن مسلم، به

وفيه رجل مبهم والله أعلم^(٢)".

يظهر من كلام ابن كثير، في تفسيره لقوله تعالى: { يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا

يَسْتَطِيعُونَ } أن لعلماء السلف تفسيرين لهذه الآية:

أحدهما: أن الكشف عن ساق بمعنى الهول والشدة، كما تقول العرب: شالت الحرب عن ساق،

أي: عن هول وشدة. وعلى ذلك فالآية ليست من آيات الصفات.

الثاني: أن الآية فيها إثبات صفة الساق لله سبحانه وتعالى، كما نقل ابن كثير عن البخاري

حديث أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه -، أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال:

((يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة . . .)).

وقد عنون البخاري هذا الحديث تحت باب سماه بهذه الآية ((باب يوم يكشف عن ساق))

وعلى هذا تباينت طرق المختصرين لهذا النص بناءً على الخلفية الفكرية لكل مختصر، فمنهم

(١) ضعفه الألباني في السلسلة الضعيفة برقم: (١٣٣٩) وقال (منكر). وقد ضعفه ابن كثير وقال: "فيه رجل مبهم".

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٨، ص١٩٩، ٢٠٠.

من أورد حديث كشف الساق، على أن المقصود؛ إثبات صفة الساق لله تعالى، فحذف الأقوال التي تدل على أن كشف الساق كناية عن شدة الأمر. ومنهم من ذكر القولين، دون ترجيح وإليك تفصيل ذلك:

طريقة المختصرات في التعامل مع هذا النص:

مختصر أحمد شاكر: جاء فيه : "يعني يوم القيامة وما يكون فيه من الأهوال والزلازل..." ثم أورد قول ابن عباس - رضي الله عنهما - { يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ } قال: هو يوم كرب وشدة. وقول ابن مسعود وابن عباس { يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ } قال: شدة الأمر . وقول ابن عباس: هي أشد ساعة تكون في يوم القيامة. وقول مجاهد: قال شدة الأمر وجده. وقول ابن عباس: هو الأمر الشديد المفظع من الهول يوم القيامة^(١). وعدم إيراد المختصر حديث كشف الساق هنا؛ قد يفهم منه على أنه يرى بأن الآية ليست من آيات الصفات.

مختصر محمد نسيب الرفاعي:

جاء فيه ذكر الأمور التالية:

- { يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ } يعني يوم القيامة وما يكون فيه من الأهوال، والبلاء والامتحان والأمر العظام .
- أورد رواية البخاري عن أبي سعيد الخدري: " قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: " يكشف ربنا عن ساقه فيسجد، له كل مؤمن ومؤمنة....".
- أورد قول ابن عباس وابن مسعود { يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ } قال: عن أمر عظيم كقول الشاعر: شالت الحرب عن ساق.
- أورد قول ابن جرير عن مجاهد: { يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ } قال : شدة الأمر وجده.
- أورد قول ابن عباس قوله: { يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ } هو الأمر الشديد الفظيع من الهول يوم القيامة.
- أورد ما قال العوفي، عن ابن عباس قوله: { يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ } يقول: حين يكشف الأمر

(١) شاكر، أحمد محمد، عمدة التفسير، ج٣، ص٤٩٨.

وتبدو الأعمال، وكشفه دخول الآخرة. قلت وهي أقوال متقاربة في المعنى، وكان يكفي إيراد رواية واحدة من هذه الروايات. أورد ما قال العوفي، عن ابن عباس قوله: {يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ} يقول: حين يكشف الأمر وتبدو الأعمال، وكشفه دخول الآخرة. قلت وهي أقوال متقاربة في المعنى، وكان يكفي إيراد رواية واحدة من هذه الروايات.

- أورد الحديث « {يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ} يعني عن نور عظيم يخرون له سجداً »^(١). مع أن الحديث ضعفه ابن كثير وذكر أن في سنده رجلاً مبهماً. وقد خالف المختصر منهجه هنا في إيراد مثل هذا الحديث الضعيف.

مختصر الصابوني: أورد المسائل التالية:

- {يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ} يعني يوم القيامة وما يكون فيه من الأهوال والبلاء والامتحان والأمور العظام .

- أورد حديث كشف الساق. قلت: وهناك من شنع على الصابوني في مختصراته وعلى وجه الخصوص في هذا الموضوع^(٢). أما هنا فلم يخرج الصابوني مع ما ذكره ابن كثير، فقد أورد هذا الحديث، ثم أورد الأقوال الأخرى التي تدل أن المقصود شدة الأمر؛ وأما في صفة التفاسير فقد فسر الآية كما فسر لها كثير من السلف. جاء في صفة التفاسير: " {يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ} أي اذكر يا محمد لقومك ذلك اليوم العصيب الذي يكشف فيه عن أمر فظيع شديد في غاية الهول والشدة، قال ابن عباس: هو يوم القيامة يوم كرب وشدة. قال القرطبي: والأصل فيه أن من وقع في شيء يحتاج فيه إلى الجد شمر عن ساقه، فاستعير الساق والكشف عنها موضع الشدة كقول الراجز: قد كشفت عن ساقها فشدوا ... وجئت الحرب بكم فجدوا"^(٣). وأما في مختصر الطبري فذكر فيه: " {يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ} يوم تكشف القيامة عن أمر فظيع شديد، قال ابن عباس: هو يوم القيامة يوم كرب وشدة"^(٤). فالآية مختلف فيها بين السلف هل هي من آيات الصفات أم لا؟ قال ابن قيم الجوزية في الصواعق المرسلية: "والصحابا متنازعون في تفسير هذه الآية: هل المراد الكشف عن

(١) الرفاعي، محمد نسيب، تيسير العلي القدير، ج١، ص٢٥٩٨.

(٢) ومن ذلك ما كتبه بكر بن عبد الله أبو زيد في كتاب له سماه (التحذير من مختصرات الصابوني في التفسير).

(٣) الصابوني، محمد علي، صفة التفاسير، الطبعة غير مرقمة، دار الفكر، بيروت - لبنان، بلا تاريخ، ج٣، ص٤٠٥.

(٤) الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير الطبري، ج٢، ص٤٧٨.

الشدة؟ أو المراد بها أن الرب تعالى يكشف عن ساقه؟^(١). فإذا كان بعض الصحابة قال بهذا القول فلم نعيب على الصابوني أن يأخذ بقول قاله بعض الصحابة!؟.

- قول ابن عباس: { يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ } هو يوم القيامة يوم كرب وشدة.
- قول ابن مسعود { يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ } قال: عن أمر عظيم كقول الشاعر: شالت الحرب عن ساق.
- قول مجاهد: { يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ } قال: شدة الأمر وجده.
- قول ابن عباس قوله: { يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ } هو الأمر الشديد الفظيع من الهول يوم القيامة.
- قول العوفي، عن ابن عباس قوله { يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ } يقول: حين يكشف الأمر وتبدو الأعمال، وكشفه دخول الآخرة.
- أورد الحديث الضعيف: « { يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ } يعني عن نور عظيم يخرون له سجدا»^(٢).

وقد تعدت الفصل هنا في هذا الموضوع بين مختصري الرفاعي والصابوني، لا لأنهما اختلفا في النقل؛ بل هناك تشابه شبه تام بين المختصرين فيما ذكر وفيما حذف؛ ولكني أفردت ما جاء في مختصر الصابوني، لأن هذه المسألة من المسائل التي انتقدت على الصابوني في مختصراته، وقد رأينا أنه لم يخرج هنا عما ذكره الرفاعي، وابن كثير صاحب الأصل، ولم يرجح رأياً على رأي.

مختصر محمد موسى آل نصر: ذكر النص كما هو إلى نهاية حديث كشف الساق الذي رواه البخاري دون التطرق للأقوال الأخرى. ثم علق المختصر في الهامش على الحديث فقال: "قلت هذا الحديث الصحيح دليل صريح على إثبات صفة الساق لله عز وجل بلا تحريف

(١) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (ت ٧٥١هـ)، الصواعق المرسله في الرد على الجهمية والمعطلة، ط ١، م، (تحقيق علي بن محمد الدخيل)، دار العاصمة، الرياض - المملكة العربية السعودية، ١٤٠٨هـ، ج ١، ص ٢٥٢، ٢٥٣. وللرازي في تفسيره تحقيق جيد حول المسألة، انظره: (٤١٠/٢٦).

(٢) الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير، ج ٢، ص ٥٣٨.

أو تعطيل أو تمثيل^(١)". قلت وإيراد المختصر لحديث الكشف عن الساق وحذفه لأقوال السلف التي ذكرها ابن كثير في فهم الآية، يدل على ميل ملحوظ للمدرسة الفكرية التي ينتمي إليها صاحب المختصر.

مختصر الأشقر: اكتفى بذكر الحديث عن أبي سعيد الخدري والذي فيه "...يكشف ربنا عن ساقه فيسجد له كل مؤمن ومؤمنة..". وقيل: معنى {يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ} شدة الأمر وجده^(٢) قلت: وكان المختصر يقول بأن الآية على ظاهرها، وقوله عن القول الثاني بـ (قيل) بأنه قول ضعيف أو غير مقدم على القول الأول. وابن كثير لم يظهر من كلامه أنه يرجح القول الأول. فقد فسر الآية قبل إيراد الحديث على أن المراد هو ما يكون من أهوال يوم القيامة، فجاء في تفسيره قبل إيراد الحديث: "{يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ وَيُدْعَوْنَ إِلَى السُّجُودِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ} يعني: يوم القيامة وما يكون فيه من الأهوال والزلازل والبلاء والامتحان والأمور العظام". والقول الثاني قال به صحابة وتابعون من أئمة التفسير، وهم أعرف بكلام العرب ومعنى التنزيل من غيرهم. قال الطبري: "يقول تعالى ذكره {يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ}، قال جماعة من الصحابة والتابعين من أهل التأويل: يبدو عن أمر شديد"^(٣). وقال أبو عبيدة في مجاز القرآن: "{يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ}، إذا اشتد الحرب والأمر، قيل: قد كشف الأمر عن ساقه"^(٤). قال الإمام ابن حزم رحمه الله في (الفصل): ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم عن يوم القيامة أن الله عز وجل يكشف عن ساقه، فيخرون سجداً. فهذا كما قال الله عز وجل في القرآن: يوم يكشف عن ساق ويدعون إلى السجود. وإنما هو إخبار عن شدة الأمر وهول الموقف، كما تقول العرب: قد شممت الحرب عن ساقها"^(٥). وفي تفسير القاسمي: "قال أبو سعيد الضرير: أي يوم يكشف عن أصل الأمر. وساق الشيء: أصله الذي به قوامه كساق الشجر وساق الإنسان. أي: تظهر يوم القيامة حقائق الأشياء وأصولها. فالساق بمعنى أصل

(١) آل نصر، الدر النثير، ص ٨٣٤.

(٢) الأشقر، محمد سليمان، القيس المنير مختصر تفسير ابن كثير، ج ٣، ص ١٤٢٧.

(٣) الطبري، تفسير الطبري، ج ٢٣، ص ٥٥٤.

(٤) أبو عبيدة، معمر بن المثنى التيمي البصري (ت ٢٠٩هـ)، مجاز القرآن، ط ١، م ١، (تحقيق محمد فؤاد سزكين)، مكتبة الخانجي

– القاهرة، ١٣٨١هـ، ج ٢، ص ٢٦٦.

(٥) ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، الفصل في الملل والأهواء والنحل،

ط ٢، م ٢، (تحقيق أبو عبد الرحمن عادل بن سعد)، دار ابن الهيثم، القاهرة، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، ج ٢، ص ١٢٩.

الأمر وحقيقته استعارة من ساق الشجر، وفي (الكشف) تجوز آخر، أو هو ترشيح له^(١).

مختصر المباركفوري: جاء فيه:

{ يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ }، يعني: يوم القيامة وما يكون فيه من الأهوال والزلازل والبلاء والامتحان والأمور العظام. ثم أورد حديث (كشف الساق). وفعل كما فعل محمد موسى نصر، فلم يذكر أيًا من الأقوال التي تشير إلى القول الثاني^(٢).

تهذيب الخالدي: جاء فيه الأمور التالية:

- { يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ }، يعني يوم القيامة وما يكون فيه من الأهوال والزلازل والبلاء والامتحان والأمور العظام.
- أورد حديث كشف الساق.
- قول ابن عباس: { يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ }، هو يوم القيامة يوم كرب وشدة.
- هي أشد ساعة تكون في يوم القيامة. قلت: واللفظ في الأصل من قول ابن عباس: "هي أول ساعة تكون في يوم القيامة". وليس (أشد).
- قول مجاهد: { يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ }، شدة الأمر.
- قول ابن عباس { يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ }، هو الأمر الشديد الفظيع من أهوال يوم القيامة.
- قول ابن عباس { يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ }، حين يكشف الأمر وتبدو الأعمال، وكشف الأمر دخول الآخرة.

ويلاحظ أن المختصر حذف القول المستند إلى الحديث الضعيف. ويؤخذ عليه إيراده لعدة روايات في المعنى الواحد^(٣).

مختصر إبراهيم المشهداني: جاء فيه:

- { يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ }، يعني: يوم القيامة وما يكون فيه من الأهوال والزلازل والبلاء

(١) القاسمي، محمد جمال الدين، بن محمد سعيد بن قاسم (ت ١٣٣٢هـ)، محاسن التأويل، ط ١٧، ١٠م، (تحقيق محمد باسل عيون

السود)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ، ج ٩، ص ٣٠٤.

(٢) انظر: المباركفوري، صفي الرحمن، المصباح المنير، ص ١٤٣٣.

(٣) انظر: الخالدي، صلاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج ٦، ص ٣٣٢١، ٣٣٢٢.

والامتحان والأمور العظام.

- أورد حديث كشف الساق.

- قول ابن عباس: { يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ }، هو يوم القيامة يوم كرب وشدة.

- قول ابن عباس { يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ }، قال: عن أمر عظيم كقول الشاعر: شالت الحرب عن

ساق^(١).

- قول ابن عباس: هي أشد ساعة تكون في يوم القيامة^(٢).

مختصر أحمد بن شعبان: جاء فيه:

- { يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ }، يعني: يوم القيامة وما يكون فيه من الأهوال والزلازل والبلاء

والامتحان والأمور العظام.

- أورد حديث كشف الساق. وحذف ما يدل على القول الثاني. والسبب كما أسلفنا هو

المرجعية الفكرية للمختصر^(٣).

مختصر سعد أبو عزيز: جاء فيه:

- { يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ }، يعني: يوم القيامة وما يكون فيه من الأهوال والزلازل والبلاء

والامتحان والأمور العظام.

- أورد حديث كشف الساق. وحذف ما يدل على القول الثاني^(٤).

مختصر مصطفى بن العدوي: جاء فيه:

- { يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ }، الامتحان والأمور العظام.

(١) اختلفت النسخ سواء في الأصل أو في المختصرات، في لفظ هذا البيت من الشعر فبعض النسخ: (قامت الحرب بنا عن ساق) وبعضها: (شمرت الحرب عن ساق)، وبعضها: (شالت الحرب عن ساق)، وبعضها: (مالت الحرب عن ساق) وقد ذكر ابن حزم بيت الشعر بتمامه ونسبه إلى جرير وهو: أَلَا رَبِّ سَامِي الطَّرْفِ مِنْ آلِ مَازَنْ ... إِذَا شَمَّرَتْ عَنْ سَاقِهَا الْحَرْبُ شَمَّرَا (الفصل لابن حزم الأندلسي، ج٢، ص١٢٩). وعليه فإن الصحيح هو (شمرت الحرب عن ساق).

(٢) انظر: المشهداني، إبراهيم، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ج٢، ص٩٢٧، ٩٢٨.

(٣) ابن شعبان، أحمد، وابن عيادي، محمد، مختصر تفسير ابن كثير، ج٣، ص٣٤٩.

(٤) أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج٣، ص٤٣٢. (٥) ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج٤، ص٥٠٢.

- أورد حديث كشف الساق.

- قول ابن عباس: { يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ }، هو يوم القيامة يوم كرب وشدة.^(١)

مختصر محمد كريم راجح:

- { يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ }، يعني يوم القيامة وما يكون فيه من الأهوال...

- واكتفى بذكر حديث كشف الساق الذي رواه البخاري والذي فيه: "يكشف ربنا عن ساقه...".

فكانه بذلك فسر الآية بالحديث. واعتبرها من آيات الصفات.

ولم يذكر أقوالاً أخرى أو روايات أخرى للحديث^(٢).

مختصر عبد الحميد هنداي:

- { يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ }، يعني: يوم القيامة وما يكون فيه من الأهوال والزلازل والبلاء

والامتحان والأمور العظام.

- أورد حديث كشف الساق^(٣).

ولم ينقل ما ذكره ابن كثير من أقوال أخرى في معنى { يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ }^(٤).

ويمكن من خلال ما سبق أن نصنف المختصرات في طريقة التعامل مع هذا النص لتفسير

(١) ابن العدوي، صحيح تفسير ابن كثير، ج٤، ص٥٠٢.

(٢) انظر: راجح، محمد كريم، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص٦٦٣.

(٣) انظر: هنداي، عبد الحميد، المختصر الصحيح لتفسير القرآن العظيم للإمام الحافظ ابن كثير، ج٢، ص٧١٢.

(٤) ولاستاذنا الدكتور أحمد نوفل بحث منشور متداول حول هذه الآية، ناقش فيها هذه الأحاديث، ورأى بأن الحديث الوارد في

تفسير الآية غير صحيح، ولئن صح لا يصح تفسيراً للآية، فالحديث كما قال ليس له علاقة بالآية، فالآية تتحدث عن الأمة،

وهي مكية نزلت مبكرة تخاطب أهل مكة الذين يكفرون بالله، فليس من المنطق أن يخاطب أهل مكة الذين يكفرون بالله، ويقول

لهم، سيكشف ربكم عن ساقه، وهم يكفرون به. كما ذكر بأن البخاري أخطأ في ربط الآية بالحديث، فالآية تخاطب العرب

بلسانهم وبلغتهم، فالكشف عن الساق معناها "جد الجد"، ويرى بأن هناك تناقض بين الآية وهذه الأحاديث، فالآية تذكر بأن

النار تقول (هل من مزيد) وتبقى تطلب المزيد، والحديث يقول بأنها ستسكت إذا وضع الرب قدمه أو ساقه فيها، ولا شك بأن

القرآن مهيم على السنة، فعند التعارض نأخذ بما جاء في القرآن، ونحكم على الراوي بأنه أخطأ، والراوي غير معصوم. هذا

ملخص رأي أستاذنا الدكتور أحمد نوفل، وهو رأي منطقي، ولم يتفرد بهذا القول، فقد سبقه إلى هذا الفهم كما ذكرنا بعض

الصحابة والتابعين، وجمع من أهل التفسير. (ينظر: نوفل، أحمد، (٢٠٠٧)، قراءة في آية { يَوْمَ يُكْشَفُ عَن سَاقٍ }. ط١، م١،

عمان - العبدلي، دار الفضيلة ودار القطف. بتصرف. وله بحث منشور في موقع (tafsir.net) بعنوان ((منهج التعامل

مع القرآن الكريم)) نشره في الموقع أبو مجاهد العبيدي بتاريخ ٢٢/٥/٢٠٠٧هـ - ٢٩/٦/٢٠٠٥م. تحدث فيه حول هذه الآية

وربطها بالحديث.

ابن كثير لهذه الآية إلى ثلاثة اتجاهات كالتالي:

الأول: مختصرات ذكرت القولين دون ترجيح، وهذا الاتجاه هو الأكثر تعبيراً - في نظري عما جاء في الأصل. وهذه المختصرات هي: مختصر الرفاعي، مختصر الصابوني، تهذيب الخالدي، مختصر المشهداني، مختصر العدوي.

الثاني: مختصرات اختصرت النص على أن الآية من آيات الصفات، وحذفت القول الآخر. وهي: مختصر محمد موسى نصر، مختصر سعد أبو عزيز، مختصر أحمد بن شعبان، مختصر المباركفوري مختصر عبد الحميد هنداوي، وأما مختصر الأشقر فقد ذكر القول الثاني ولكن بصيغة التضعيف.

الثالث: وقد تفرد به أحمد شاکر، حيث اختصر النص على أن الآية ليست من آيات الصفات وحذف حديث كشف الساق.

المبحث الثالث

مواضع مختارة من تفسير ابن كثير لبعض المسائل الفقهية

كان ابن كثير - رحمه الله - قد حصل الفقه الإسلامي من المذهب الشافعي على شيخه برهان الدين الفزاري وغيره، وأتقن معرفة الأحكام، وصنف فيه.

فكان يمارس الفتوى بالحق والعدل، والصدق والأمانة، والإخلاص، حتى تركت فتاواه أصداءً كثيرة، وأطلق عليه شيخه الذهبي " الفقيه المفتي " ، وهذا التمكن في الفقه والفتوى ترك أثرًا في تفسيره، فيلاحظ على ابن كثير أنه يدخل في المناقشات الفقهية ويذكر أقوال العلماء وأدلتهم عندما يفسر آية من آيات الأحكام، فيبيّن موقفه من آيات الأحكام، وينقل أقوال أهل العلم، مشفوعة بأدلة كل منهم، ثم يُرجّح من أقوالهم ما يرى أن الدليل يدعمه، أو أن السياق يؤيده، مما يترك أنطباعاً عند القارئ عن سعة علمه وتمكنه من مسائل الخلاف، وبراعته في توجيه الأدلة والترجيح بينها ونقدها .

إلا أن الدارس لتفسيره يجد توسعاً وإطالة في كثير من الأحيان في عرض المناقشات الفقهية والمسائل الخلافية التي ليس لها علاقة مباشرة بالآية موضع التفسير. وهذا كان سبباً من أسباب إقدام المختصرين على اختصاره. فإن توسع المفسر في شرح القضايا الفقهية والاستطراد في جزئياتها ينتقل به من كونه مفسراً - يحاول أن يربط الناس بالقرآن ويجذبهم إليه ليقوموا بحياتهم على هدى من آياته وقبس من نوره - إلى فقيه؛ شأنه في ذلك شأن أي فقيه آخر، لا هم له إلا ذكر المسائل الفقهية والاستطراد في تفريعاتها والموازنة بين أقوالها، بشكل قد يصرف عوام الناس عن كتابه والافادة منه، وخصوصاً في عصرنا هذا، إذ يُفضل أن ينأى المفسر بتفسيره عن الصبغة الفقهية وعليه أن يوازن بين الفقه من جانب والتفسير من جانب آخر، بحيث لا يترك الفقه ليتعدى على جانب التفسير، على قدر استطاعته؛ تحاشياً من الانزلاق إلى اتجاه التفسير الفقهي.

إن الخوف من الانزلاق إلى التوجه الفقهي في التفسير، ليس معناه أن يتجنب ذكر الحد الأدنى للأحكام الفقهية، أو أن تكون الصورة العامة لهذه الأحكام - التي جاءت بها آيات الأحكام - قاصرة عن تكوين مفهوم عام للقضية الفقهية، الأمر الذي قد يؤدي إلى أن يكون فهم الناس للأحكام قاصراً وتنفيذهم لها منقوصاً، لذا كانت الحاجة ماسة لاختصار مثل هذه المسائل وحذف ما لا علاقة له بالتفسير إلا من بعيد.

وقد حاول كل من اختصر تفسير ابن كثير أن يختصر هذه المسائل بشكل يسهل على القارئ معرفة الرأي الراجح، دون الخوض في متاهة الآراء والأقوال التي يحار فيها القارئ العادي ولا يخرج منها برأي.

وفي هذا المبحث سنعرض لنماذج مختارة لبعض الأحكام الفقهية التي أثارها ابن كثير في تفسيره والتي ما زال لها أثرٌ في المناقشات الدائرة على الساحة الإسلامية اليوم. نعرضها كما جاءت في الأصل، ثم نحاول أن نقارن بين المختصرات في عرضها لهذه القضايا، وكيف اختصر كل واحد منهم هذه المسائل؟ وهل أثر الاتجاه الفقهي للمختصر على انتقائه لهذه الآراء؟ إلى غير ذلك من القضايا التي يمكن من خلالها الترويج بين المختصرات، ومعرفة مدى التزامها بالمنهج الصحيح للاختصار، والذي ذكرناه في الدراسة النظرية، والتي منها؛ المحافظة على ترجيحات صاحب الأصل في هذه المسائل، وحذف ما ليس له علاقة مباشرة بالآية إلا عن بعد شديد.

المطلب الأول: منهجية المختصرات في اختصار تفسير ابن كثير للمسائل الفقهية المختارة:

الفرع الأول: حكم الجهر بالبسملة في الصلاة:

من المسائل التي أستطرد فيها ابن كثير وأطال، ما يتعلق بالبسملة، فكثير منها ه ليس له علاقة مباشرة بالآية، والمنهجية الصحيحة في الاختصار هو حذفها، ومن ضمن هذه المسائل مسألة الجهر بالبسملة في الصلاة، وهي ما زالت من المسائل التي يكثر الجدل حولها اليوم في مساجدنا وبين طلبة العلم، وقد تعرض ابن كثير لهذه المسألة وأطال الحديث في ذكر الأقوال والأدلة لكل فريق فجاء فيه النص على النحو التالي: "فمن رأى أنها ليست من الفاتحة فلا يجهر بها، وكذا من قال إنها آية من أولها، وأما من قال بأنها من أوائل السور فاختلفوا، فذهب الشافعي رحمه الله إلى أنه يجهر بها مع الفاتحة والسورة، وهو مذهب طوائف من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين سلفاً وخلفاً، فجهر بها من الصحابة أبو هريرة وابن عمر وابن عباس ومعاوية وحكاه ابن عبد البر والبيهقي عن عمر وعلي ونقله الخطيب عن الخلفاء الأربعة وهم أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وهو غريب، ومن التابعين عن سعيد بن جببر وعكرمة وأبي قلابة والزهري وعلي بن الحسين وابنه محمد وسعيد بن المسيب وعطاء وطاوس ومجاهد وسالم ومحمد بن كعب القرظي وأبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم وأبي وائل وابن سيرين ومحمد بن المنكدر وعلي بن عبد الله ابن عباس وابنه محمد ونافع مولى ابن عمر وزيد بن أسلم وعمر بن عبد العزيز والأزرقي بن قيس وحبيب بن أبي ثابت وأبي الشعثاء ومكحول وعبد الله بن معقل بن مقرن زاد البيهقي وعبد الله بن صفوان ومحمد بن الحنفية. زاد ابن عبد

البر: وعمرو بن دينار والحجة في ذلك أنها بعض الفاتحة فيجهر بها كسائر أعضائها وأيضا فقد روى النسائي في سننه وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما والحاكم في مستدرکه عن أبي هريرة أنه صلى فجهر في قراءته بالبسملة، وقال بعد أن فرغ: إني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم وصححه الدارقطني والخطيب والبيهقي وغيرهم^(١).

وروى أبو داود والترمذي عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يفتح الصلاة ببسم الله الرحمن الرحيم ثم قال الترمذي: وليس إسناده بذلك. وقد رواه الحاكم في مستدرکه عن ابن عباس قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم ثم قال: صحيح وفي صحيح البخاري عن أنس بن مالك أنه سئل عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال: كانت قراءته مدا، ثم قرأ بسم الله الرحمن الرحيم بمد بسم الله ويمد الرحمن الرحيم. وفي مسند الإمام أحمد وسنن أبي داود وصحيح ابن خزيمة ومستدرک الحاكم عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقطع قراءته: بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الرحمن الرحيم. مالك يوم الدين وقال الدارقطني: إسناده صحيح. وروى الإمام أبو عبد الله الشافعي والحاكم في مستدرکه عن أنس أن معاوية صلى بالمدينة فترك البسملة فأنكر عليه من حضره من المهاجرين ذلك فلما صلى المرة الثانية بسمل. وفي هذه الأحاديث والآثار التي أوردناها كفاية ومقنع في الاحتجاج لهذا القول عما عداها. فأما المعارضات والروايات الغريبة وتطريقها وتعليلها وتضعيفها وتقريرها فله موضع آخر. وذهب آخرون إلى أنه لا يجهر بالبسملة في الصلاة وهذا هو الثابت عن الخلفاء الأربعة وعبد الله بن مغفل وطوائف من سلف التابعين والخلف وهو مذهب أبي حنيفة والثوري وأحمد بن حنبل. وعند الإمام مالك أنه لا يقرأ البسملة بالكلية لا جهراً ولا سراً واحتجوا بما في صحيح مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بالحمد لله رب العالمين وبما في الصحيحين عن أنس بن مالك قال: صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فكانوا يفتتحون بالحمد لله رب العالمين.

(١) ضعفه الألباني وقال: "بضعيف الإسناد" انظر: الألباني، ناصر الدين (ت ١٤٢٠هـ)، ١٤١٩/هـ ١٩٩٩م، صحيح وضعيف سنن النسائي، ط ٤، ١، مكتبة المعارف، ح (٩٠٥). وانظر: التعليق على ابن خزيمة (٤٩٩). وقال الأعظمي: "إسناده ضعيف؛ ابن أبي هلال كان اختلط وأحمد بن عبد الرحمن فيه ضعف" انظر: ابن خزيمة، محمد بن إسحاق السلمي النيسابوري (ت ٣١١هـ)، صحيح ابن خزيمة، ط ٤، ١، م، (تحقيق محمد مصطفى الأعظمي - محمد ناصر الدين الألباني)، المكتب الإسلامي، دمشق، ١٤٠٠/هـ ١٩٨٠م، ح (٤٩٩).

ولمسلم: ولا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها، ونحوه في السنن عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه. فهذه مأخذ الأئمة رحمهم الله في هذه المسألة وهي قريبة لأنهم أجمعوا على صحة صلاة من جهر بالبسملة ومن أسر والله الحمد والمنة^(١).

طريقة المختصرات في اختصار هذا النص:

هناك مختصرات لم تتطرق لهذه المسألة ولم تشر إليها، وهو المنهج الأصح في نظري، فنقل مثل هذه المسائل في المختصرات يتنافى مع الهدف من الاختصار، كما أن موضعها ليس في كتب التفسير؛ وإنما في كتب الفقه، وهي ليست من المسائل التي يترتب عليها صحة الصلاة أو بطلانها وابن كثير لم يرجح أحد الرأيين، بل ذكر في نهاية كلامه أنهم أجمعوا على صحة صلاة من جهر بالبسملة ومن أسر، وبما أن هذه مسألة ليس لها علاقة بمفهوم الآية وهي من مسائل الخلاف التي لا يترتب عليها بطلان الصلاة أو كراهتها، فقد ذكرتها باعتبارها شاهداً على مدى التزام المختصرات بالمنهجية الصحيحة والمتمثلة بحذف ما لا علاقة له بالآية، فلا أرى أن تقم في التفسير، فضلاً من أن تقم في المختصرات، بل محل النقاش فيها كتب الفقه. وهذه المختصرات التي أعرضت عن ذكر هذه المسألة هي:

- ١- مختصر محمد نسيب الرفاعي.
- ٢- مختصر الصابوني
- ٣- مختصر عبد الحميد هنداوي.
- ٤- مختصر محمد كريم راجح.

المختصرات التي نقلت الخلاف في هذه المسألة:

سبق القول بأن نقل المسائل والأدلة المتعلقة بمثل هذه المسألة يخالف المنهج الصحيح للاختصار. أما المختصرات التي نقلت الخلاف في هذه المسألة فهي:

مختصر أحمد شاكر:

ذكر فيه القائلين بالجهر وأدلتهم، كما ذكر القائلين بعدم الجهر وأدلتهم، دون ترجيح. ثم ذكر تعليق ابن كثير بعد ذكر الخلاف في المسألة: "فهذه مأخذ الأئمة رحمهم الله في هذه المسألة، وهي قريبة، لأنهم أجمعوا على صحة صلاة من جهر بالبسملة ومن أسر"^(٢).

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج١، ص٣٣، ٣٢.

(٢) شاكر، أحمد محمد، عمدة التفسير، ج١، ص٦٧، ٦٨.

مختصر المشهداني:

ذكر الخلاف في المسألة ، دون أن يذكر أسماء من قال بالجهر بالبسملة إلا قول الشافعي رحمه الله، واكتفى بالقول:" وهو مذهب طوائف من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين سلفاً وخلفاً^(١). إلا أنه لم يذكر شيئاً من أدلة القائلين بالجهر، ربما لأنه لم يصح منها شيء عنده . وأورد في المقابل حديث أنس بن مالك رضي الله عنه:"قال صليت خلف النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان، فكانوا يفتتحون بالحمد لله رب العالمين...ولمسلم لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها"^(٢). ونقل كلام ابن كثير في الإجماع على صحة من جهر ومن أسر.

مختصر أحمد بن شعبان: ذكر النص الوارد في تفسير ابن كثير دون اختصار، وهذا على غير عادته.^(٣)

مختصر محمد موسى آل نصر: اكتفى بذكر الرأي الثاني القائل بعدم الجهر بالبسملة، فحذف الرأي الأول ، ولم يشر إليه، وبدأ المسألة بقوله:" وذهب آخرون: إلى أنه لا يجهر بالبسملة..^(٤). ثم أورد أدلة القائلين بعدم الجهر ولم يذكر ما قاله ابن كثير من الإجماع على صحة صلاة من جهر بها ومن أسر، وهذا في نظري بسبب انحياز المختصر لرأيه الفقهي.

تهذيب الخالدي: وضع عنواناً بالخط العريض:(الأدلة على الجهر بالبسملة في الصلاة).بينما عند الحديث عن الرأي الآخر لم يضع مثل هذا العنوان وإنما وضع عنواناً بالخط العريض(أقوال أخرى في عدم الجهر بها) . مع أن أدلة عدم الجهر لا تقل قوة عن أدلة الجهر. وهذا انحياز من المختصر لرأيه الفقهي الذي رجحه في المختصر حيث قال بعد أن أورد أدلة كل فريق: " والراجح هو القول الأول، وهو الجهر بالبسملة في الصلاة الجهرية وقراءتها في كل ركعة في الصلاة، لأنها آية من الفاتحة"^(٥). وهذا قول وترجيح المختصر وليس من كلام ابن كثير، وكان الأولى تمييزه حتى لا يعتقد القارئ أن هذا ترجيح ابن كثير.

(١) المشهداني، إبراهيم، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ج١، ص٢٦.

(٢) المرجع نفسه، ج١، ص٢٦.

(٣) انظر: ابن شعبان، أحمد، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٢٣، ٢٤.

(٤) آل نصر، محمد موسى، الدر النثير في اختصار تفسير الحافظ ابن كثير، ص٢٥.

(٥) الخالدي، صلاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج١، ص٤٠.

مختصر ابن العدوي:

ذكر بعض أدلة القائلين بالجهر والقائلين بعدم الجهر، وعقب المختصر على حديث أبي هريرة رضي الله عنه "أنه صلى فجهر في قراءته بالبسملة وقال بعد أن فرغ: إني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم." قال المختصر في هامش الصفحة: "صحيح أخرجه النسائي (١٣٤/٢)، لكن قد تعقب هذا بأن الذي استنكر على أبي هريرة كما في طرق الحديث الأخرى، هو التكبير إذ قد قال قائل بما هذا التكبير يا أبا هريرة، فقال: إني لأشبهكم صلاة بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال بعض العلماء: إن مراد أبي هريرة بقوله: إني لأشبهكم صلاة... التكبير الذي استنكروه عليه، وقد كانوا في زمن يستنكرون تكبيرات الانتقال لكن يجاب على هذا؛ بأن الأصل هو تعميم المشابهة، ثم هنا ملاحظة أخرى أن أكثر رواة الحديث رووه بدون ذكر البسملة، والله أعلم" (١). ولم يذكر أسماء من ورد عنهم الجهر، ثم أورد كلام ابن كثير الإجماع على صحة صلاة من جهر بالبسملة ومن أسر.

مختصر سعد يوسف أبو عزيز:

اكتفى المختصر بنقل هذا القول في المسألة: "وأجمع الأئمة رحمهم الله على صحة صلاة من جهر بالبسملة ومن أسر والله الحمد والمنة" (٢) فلم يتطرق لنقل الأقوال والأدلة التي ذكرها ابن كثير في المسألة، فالخلاف فيها ليس ذا أهمية، وليس هنا موضوع مناقشتها. وقد أحسن المختصر أنه اكتفى بانتقاء هذه العبارة، التي تعني أنه لا ينبغي كثرة الخوض فيها ما دامت لا تؤثر على صحة الصلاة. كما أحسن المختصر أنه لم يتحيز لرأي من الآراء، بنقل بعضها وإهمال الآخر، أو بترجيح بعضها على بعض. وهذا لم يفعله ابن كثير نفسه.

مختصر الأشقر:

اكتفى بإيراد حديث أنس بن مالك أنه سئل عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم فقال: "كانت قراءته مداً، ثم قرأ ببسم الله الرحمن الرحيم يمد بسم الله ويمد الرحمن ويمد الرحيم" (٣). واختيار المختصر لهذا الحديث يدل على أنه يرجح الجهر بالبسملة في الصلاة.

(١) ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج١، ص٢٠.

(٢) أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص١٨.

(٣) الأشقر، محمد سليمان، القيس المنير مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص١٤.

مختصر المباركفوري:

ذكر بين معقوفتين هذا العنوان [الجهر والإسرار بالبسملة في الصلاة الجهرية]. ثم ذكر اختلاف العلماء في المسألة وتوسع في نقل ما ذكره ابن كثير من أدلة الفريقين. مع أن هذا يخالف منهج الاختصار^(١).

الفرع الثاني: حكم نصب الخليفة وعزله:

ذكر ابن كثير عند تفسيره لقوله تعالى: { وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً } قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ } [البقرة: ٣٠] مسألة في حكم نصب الخليفة، فقال: "وقد استدل القرطبي^(٢) وغيره بهذه الآية على وجوب نصب الخليفة ليفصل بين الناس فيما اختلفوا فيه ويقطع تنازعهم وينتصر لمظلومهم من ظالمهم ويقيم الحدود ويزجر عن تعاطي الفواحش إلى غير ذلك من الأمور المهمة التي لا تمكن إقامتها إلا بالإمام، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. والإمامة تنال بالنص كما يقوله طائفة من أهل السنة في أبي بكر، أو بالإيماء إليه كما يقول آخرون منهم، أو باستخلاف خليفة آخر بعده كما فعل الصديق بعمر بن الخطاب أو بتركه شورى في جماعة صالحين كذلك كما فعله عمر، أو باجتماع أهل الحل والعقد على مبايعته أو بمبايعة واحد منهم له فيجب التزامها عند الجمهور، وحكى على ذلك إمام الحرمين الإجماع. والله أعلم. أو بقهر واحد الناس على طاعته فتجب لئلا يؤدي ذلك إلى الشقاق والاختلاف. وقد نص عليه الشافعي. وهل يجب الإشهاد على عقد الإمام؟ فيه خلاف، فمنهم من قال لا يشترط وقيل بلى ويكفي شاهدان، وقال الجبائي: يجب أربعة وعاقده ومعقود له، كما ترك عمر رضي الله عنه الأمر شورى بين ستة فوق الأمر على عاقده وهو عبد الرحمن بن عوف، ومعقود له وهو عثمان، واستنبط وجوب الأربعة الشهود من الأربعة الباقيين وفي هذا نظر، والله أعلم. ويجب أن يكون ذكراً حراً بالغاً عاقلاً مسلماً عدلاً مجتهداً بصيراً سليماً الأعضاء خبيراً بالحروب والآراء، قرشياً على الصحيح، ولا يشترط الهاشمي ولا المعصوم من الخطأ خلافاً للغلاة الروافض. ولو فسق الإمام هل ينزل أم لا؟ فيه خلاف، والصحيح أنه لا ينزل لقوله عليه الصلاة والسلام: "إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان". وهل له أن يعزل

(١) انظر: المباركفوري، صفي الرحمن، المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير، ص ٢٠٠، ١٩.

(٢) انظر: القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ج ١٣، ص ١٩٣.

نفسه؟ فيه خلاف. وقد عزل الحسن بن علي رضي الله عنه نفسه وسلم الأمر إلى معاوية، لكن هذا لعذر وقد مدح على ذلك. فأما نصب إمامين في الأرض أو أكثر فلا يجوز لقوله عليه الصلاة والسلام "من جاءكم وأمركم جميع يريد أن يفرق بينكم فاقتلوه كائنا من كان"^(١) وهذا قول الجمهور، وقد حكى الإجماع على ذلك غير واحد منهم إمام الحرمين، وقالت الكرامية:^(٢) يجوز اثنان فأكثر كما كان علي ومعاوية إمامين واجبي الطاعة، قالوا: وإذا جاز بعث نبیین في وقت واحد وأكثر جاز ذلك في الإمام لأن النبوة أعلى رتبة بلا خلاف. وحكى إمام الحرمين عن الأستاذ أبي إسحاق أنه جوز نصب إمامين فأكثر إذا تباعدت الأقطار واتسعت الأقاليم بينهما، وتردد إمام الحرمين في ذلك. قلت: وهذا يشبه حال خلفاء بني العباس بالعراق والفاطميين بمصر والأمويين بالمغرب ولنقرر هذا كله في موضع آخر من كتاب الأحكام إن شاء الله تعالى "^(٣).

موقف المختصرات من هذه المسألة:

بعض المختصرات أوردت هذه المسألة وبعضها لم يوردها، والذي أراه بأن المنهج الصحيح في الاختصار عدم التطرق لها. أما المختصرات التي أوردتها فهي:

مختصر الرفاعي والصابوني: نقلنا النص الذي نقله ابن كثير عن القرطبي، ولكن بشيء من التصرف حيث حذف منه المسائل التالية:

- حكم أن يعزل الإمام نفسه. كما عزل الحسن بن علي، وسلم الأمر إلى معاوية.

(١) صحح إسناده شعيب الأرنؤوط في تعليقه على كتاب الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، ح(٤٥٧٧)، والحديث روي بطرق عدة، فقد رواه الإمام أحمد والحاكم في المستدرک بلفظ: "انها ستكون بعدي هنات وهنات ورفع يديه فمن رأيتومه يفرق بين أمة محمد صلى الله عليه وسلم وهم جميع فاقتلوه كائنا من كان من الناس" المسند، ج ٤، ص ٣٤١ حديث رقم: ١٩٠٢١، المستدرک، ج ٢، ص ١٦٩، ح ٢٦٦٥، وأخرجه الطبراني في معجمه الكبير، ج ١٧، ص ١٤٥ حديث رقم: ٣٦٦، بلفظ: "من أتاكم وامركم جميع على رجل واحد يريد أن يفرق جماعتكم فاقتلوه". ورواية أخرى له: "من خرج على امتي وهم جميع يريد أن يفرق بين جماعتهم فاقتلوه كائنا من كان" الطبراني في معجمه الأوسط ج ٤، ص ٢٨٦، حديث رقم: ٤٢١٧.

(٢) الكرامية: فرقة تنسب إلى محمد بن كرام الذي نشأ في سجستان وتوفي ببيت المقدس سنة ٨٦٩م. تعددت فروعهم دون اختلاف في الأصول، وكثر أتباعهم في خراسان وما وراء النهر. والكرامية مجسمون يذهبون إلى أن الله محدود من جهة العرش، وأن شيئاً لا يحدث في العالم قبل حدوث أعراض في ذاته، وشبهوا الله بخلقه، وأطلق عليهم الأشعري اسم المجسمة، وذكر أن أقوالهم بلغت ست عشرة مقالة. (انظر: الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق (ت ٣٢٤هـ)، مقالات الإسلاميين، ط ٣، م، (عني بتصحيحه هلموت ريتير)، دار فرانز شتايز، فيسبادن - ألمانيا، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م، ص ٢٨١، و البغدادي، عبد القاهر بن طاهر أبو منصور (ت ٤٢٩هـ)، الفرق بين الفرق، ط ٣، م، دار الآفاق الجديدة - بيروت، ١٩٧٧م، ص ٢١٦، و السفاريني، شمس الدين أبو العون محمد بن أحمد (ت ١١٨٨هـ)، لوامع الأنوار البهية، ط ٢، م، مؤسسة الخافقين ومكتبتها، دمشق، ١٤٠٢هـ / ١٩٨٢م، ج ١، ص ٩١).

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ١، ص ١٢٩، ١٣٠.

- الرأي الآخر في جواز نصب إمامين فأكثر إذا تباعدت الأقطار واتسعت الأقاليم بينهما وهو رأي الكرامية وإمام الحرمين.

- حذفاً من الوسائل التي تنال بها الإمامة قول ابن كثير: "أو بقهر واحد الناس على طاعته فتجب لئلا يؤدي ذلك إلى الشقاق والاختلاف"^(١).

مختصر إبراهيم المشهداني: ذكر هذا النص مختصراً في الهامش، دون أن ينسب النص إلى تفسير ابن كثير، فجاء في بدايته على هذا النحو: "وقد استدلل القرطبي وغيره بهذه الآية على وجوب نصب الخليفة..."، فالقارئ يفهم من هذا: أن المختصر هو الذي نقل نص القرطبي وليس ابن كثير.^(٢)

تهذيب الخالدي:

ذكر الجزء المتعلق بحكم تنصيب الخليفة، وحذف ما يتعلق بالمسائل الأخرى، فجاء النص على النحو التالي: "وقد استدلل القرطبي وغيره بهذه الآية على وجوب تنصيب الخليفة، ليفصل بين الناس فيما اختلفوا فيه، وينهي التنازع بينهم، وينتصر للمظلوم، ويقوم الحدود، ويزجر عن الفواحش، وغير ذلك من الأمور المهمة التي لا تتحقق إلا بالإمام، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب"^(٣). وهذا اختصار جيد ومفيد، ولكن كلام ابن كثير في تفسير المراد بـ(الخليفة)، لا علاقة له بحكم تنصيب الخليفة. قال ابن كثير: "الخلافة"؛ أن يخلف البشر بعضهم بعضاً قرناً بعد قرن، وجيلاً بعد جيل، كما قال تعالى: { وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْخَلِيفَةَ فِي الْأَرْضِ } [النمل: ٦٢]^(٤). إذا فالمسألة زائدة عن مفهوم الآية، والأفضل حذفها بالكلية.

مختصر المباركفوري:

- وضع عنواناً باللون الأحمر: [وجوب نصب الخليفة، وبعض مسائل الخلافة]، وهذا لا داعي لذكره.

(١) انظر: الرفاعي، محمد نسيب، تيسير العلي القدير، ج١، ص٤٢. انظر: الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٤٨.

(٢) المشهداني، إبراهيم، المنتقى من تهذيب تفسير ابن كثير، هامش المختصر، ج١، ص٧١.

(٣) الخالدي، صلاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج١، ص١٥١.

(٤) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج١، ص٢١٦.

- يستدل بهذه الآية على وجوب نصب الخليفة.
- ذكر هذه الأقوال بم تنال الإمامة: الإمامة تنال بالنص، أو بالإيماء إليه، أو باستخلاف خليفة آخر بعده، أو بتركه شورى في جماعة صالحين، أو باجتماع أهل الحل والعقد على مبايعته، أو بمبايعة واحد منهم له فيجب التزامها عند الجمهور. ولم يذكر من هذه الوسائل ما ذكره ابن كثير: وهي وسيلة التغلب. فنلاحظ أن هذه الوسيلة حذفت هنا في هذا المختصر، وفي مختصر الرفاعي ومختصر الصابوني. ولا ندري لماذا!!.
- ذكر شروط الخليفة، الذكورة، الحرية، البلوغ، العقل، الإسلام، العدالة، الإجتهد، بصيراً سليم الأعضاء، خبيراً بالحروب والآراء، القرشية على الصحيح، ولا يشترط الهاشمية ولا المعصوم من الخطأ خلافاً لغلاة الروافض.
- مسألة هل يعزل الإمام بفسقه؟. ونقل عن ابن كثير قوله: "والصحيح أنه لا يعزل، لقوله صلى الله عليه وسلم: "إلا أن تروا كفرةً بواحد، عندكم من الله فيه برهان".
- مسألة هل يعزل نفسه؟
- مسألة حكم نصب إمامين في الأرض أو أكثر. (١)

المختصرات التي حذفت هذا النص: وهذا هو المنهج الصحيح، لأن الآية لا تتحدث عن الخليفة الحاكم وإنما تتحدث عن البشر كافة. كما أن المسائل المذكورة في النص، ليس محلها كتب التفسير، فضلاً عن المختصرات.

والمختصرات التي حذفت هذا النص هي: مختصر أحمد شاکر، مختصر سعد أبو عزيز مختصر العدوي، مختصر محمد موسى نصر، مختصر أحمد بن شعبان، مختصر محمد كريم راجح، مختصر محمد الأشقر، مختصر عبد الحميد هنداوي.

(١) انظر: المبارکفوري، المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير، ص ٥٠.

الفرع الثالث: القصاص في القتلى:

ومن الأمثلة على المسائل التي استطرد فيها ابن كثير ما يتعلق بأحكام القصاص، فذكر عند تفسيره لقوله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ فَمَنْ عَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَّ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ مِّنْ أَعْدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ عَذَابٌ أَلِيمٌ } [البقرة: ١٧٨] أقوال العلماء في نسخ هذه الآية، والخلاف في حكم قتل الحر بالعبد والذكر بالأنثى، والمسلم بالكافر، والجماعة بالواحد. فجاء فيه: " يقول تعالى: { كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْعَدْلُ فِي الْقِصَاصِ -أيها المؤمنون -حركم بحركم، وعبدكم بعبدكم وأنثاكم بأنثاكم، ولا تتجاوزوا وتعتدوا، كما اعتدى من قبلكم وغيروا حكم الله فيهم، وسبب ذلك قريظة و بنو النضير، كانت بنو النضير قد غزت قريظة في الجاهلية وقهروهم، فكان إذا قتل النضري القرظي لا يقتل به، بل يفادى بمائة وسق من التمر وإذا قتل القرظي النضري قتل به، وإن فادوه فدوه بمائتي وسق من التمر ضعف دية القرظي فأمر الله بالعدل في القصاص ولا يتبع سبيل المفسدين المحرفين، المخالفين لأحكام الله فيهم، كفرا وبغيا فقال تعالى: { كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ الْحُرِّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ }.

وذكر في سبب نزولها ما رواه الإمام أبو محمد بن أبي حاتم: حدثنا أبو زرعة، حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني عبد الله بن لهيعة، حدثني عطاء بن دينار، عن سعيد بن جبير في قول الله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ } يعني: إذا كان عمداً الحر بالحر. وذلك أن حيين من العرب اقتتلوا في الجاهلية قبل الإسلام بقليل، فكان بينهم قتل وجراحات، حتى قتلوا العبيد والنساء، فلم يأخذ بعضهم من بعض حتى أسلموا، فكان أحد الحيين يتناول على الآخر في العدة والأموال، فحلفوا ألا يرضوا حتى يقتل بالعبد منا الحر منهم، وبالمراة منا الرجل منهم فنزلت فيهم. { الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ } منها منسوخة، نسختها { النَّفْسُ بِالنَّفْسِ } [المائدة: ٤٥]. وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله: { وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ } وذلك أنهم لا يقتلون الرجل بالمرأة، ولكن يقتلون الرجل بالرجل والمرأة بالمرأة فأنزل الله: النفس بالنفس والعين بالعين، فجعل الأحرار في القصاص سواء فيما بينهم

من العمد رجالهم ونسأؤهم في النفس، وفيما دون النفس، وجعل العبيد مستويين فيما بينهم من العمد في النفس وفيما دون النفس رجالهم ونسأؤهم، وكذلك روي عن أبي مالك أنها منسوخة بقوله: {وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ} [المائدة: ٤٥] فجعل الأحرار في القصاص سواء فيما بينهم من العمد رجالهم ونسأؤهم في النفس وفيما دون النفس، وجعل العبيد مستويين فيما بينهم من العمد في النفس وفيما دون النفس رجالهم ونسأؤهم، وكذلك روي عن أبي مالك أنها منسوخة بقوله: {النَّفْسَ بِالنَّفْسِ}.

[مسألة] ذهب أبو حنيفة إلى أن الحر يقتل بالعبد لعموم آية المائدة، وإليه ذهب الثوري وابن أبي ليلى وداود، وهو مروى عن علي وابن مسعود وسعيد بن المسيب وإبراهيم النخعي وقتادة والحكم قال البخاري وعلي بن المديني وإبراهيم النخعي والثوري في رواية عنه: ويقتل السيد بعبد لعموم حديث الحسن عن سمرة "ومن قتل عبده قتلناه، ومن جدد عبده جددناه ومن خصاه خصيناه" وخالفهم الجمهور فقالوا: لا يقتل الحر بالعبد، لأن العبد سلعة لو قتل خطأ لم يجب فيه دية، وإنما تجب فيه قيمته ولأنه لا يقاد بطرفه ففي النفس بطريق الأولى وذهب الجمهور إلى أن المسلم لا يقتل بالكافر، لما ثبت في البخاري عن علي، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ولا يقتل مسلم بكافر"^(١) ولا يصح حديث ولا تأويل يخالف هذا، وأما أبو حنيفة فذهب إلى أنه يقتل به لعموم آية المائدة.

[مسألة] قال الحسن وعطاء: لا يقتل الرجل بالمرأة لهذه الآية، وخالفهم الجمهور لآية المائدة ولقوله عليه السلام: "المسلمون تتكافأ دماؤهم"^(٢)، وقال الليث: إذا قتل الرجل امرأته لا يقتل بها خاصة.

[مسألة] ومذهب الأئمة الأربعة والجمهور أن الجماعة يقتلون بالواحد، قال عمر في غلام: قتله سبعة فقتلهم، وقال: لو تمألاً عليه أهل صنعاء لقتلتهم. ولا يعرف له في زمانه مخالف من الصحابة، وذلك كالإجماع، وحكي عن الإمام أحمد رواية: أن الجماعة لا يقتلون بالواحد ولا يقتل بالنفس إلا نفس واحدة، وحكاها ابن المنذر عن معاذ وابن الزبير وعبد الملك بن

(١) صحيح البخاري، ح(٣٠٤٧)، باب: لا يقتل المسلم بالكافر، ج٤، ص٦٩.

(٢) رواه أبو داود، ح(٢٧٥١)، باب في السرية ترد على أهل المعسكر، وحسنه الألباني وشعيب الأرنؤوط.

مروان والزهري وابن سيرين وحبیب بن أبی ثابت، ثم قال ابن المنذر: وهذا أصح، ولا حجة لمن أباح قتل الجماعة، وقد ثبت عن ابن الزبير ما ذكرناه، وإذا اختلف الصحابة فسبيله النظر".^(١)

طريقة المختصرات في اختصار هذا النص:

نقلت معظم المختصرات عن ابن كثير أن هذه الآية منسوخة، ولسنا هنا بصدد مناقشة صحة القول بالنسخ لهذه الآية من عدمه؛ لأن الغرض هو بيان الطريقة التي تعامل بها المختصرون مع النص الذي جاء في الأصل، وذلك على النحو الآتي:

مختصر أحمد شاكر:

لم يورد مسائل فقهية خارجة عن إطار الآية الكريمة، وإنما أورد أن هذه الآية تخاطب المؤمنين بالأبلا يتجاوزوا ويعتدوا كما اعتدى اليهود في الجاهلية قبل الإسلام. فأمر الله بالعدل في القصاص، ولا يتبع سبيل المفسدين المحرفين لأحكام الله فيهم كفرًا وبغيًا^(٢).

ولكنني وجدته ذكر هذه المسائل عند تفسير آية المائدة { وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ وَمَن لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُم الظَّالِمُونَ } [المائدة: ٤٥].

فذكر المسائل التالية:

- شرع من قبلنا شرع لنا إذا حكمي مقررًا ولم ينسخ.
- مسألة قتل الرجل بالمرأة.
- مسألة قتل المسلم بالكافر.
- مسألة قتل الحر بالعبد^(٣).

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج١، ص٣٥٨.

(٢) انظر: شاكر، أحمد، عمدة التفسير، ج١، ص١٥١٤.

(٣) المرجع نفسه، ج٢، ص١٥٩.

مختصر الرفاعي: نقل المسائل التالية:

- القول بأن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: {الْتَفَسَ بِالْتَفْسِ} [المائدة: ٤٥].

الخلاف في قتل الحر بالعبد والسيد بعبده وأدلة الفريقين.

- الخلاف في قتل المسلم بالكافر.

- الخلاف بين العلماء في قتل الرجل بالمرأة.

- الخلاف في قتل الجماعة بالواحد.^(١)

مختصر الصابوني:

- ذكر سببين من أسباب النزول .

- بعض الأقوال للسلف في أن الآية منسوخة بقوله تعالى: {الْتَفَسَ بِالْتَفْسِ}.

- بعض أقوال العلماء في حكم قتل الحر بالعبد .

- نقل بعض الأحاديث الضعيفة، مثل حديث: "من قتل عبده قتلناه، ومن جدع عبده جدعناه"^(٢).

- الخلاف بين العلماء في قتل الرجل بالمرأة ، وقتل الرجل بامرأته.

- الخلاف في قتل الجماعة بالواحد.

- الخلاف في قتل المسلم بالكافر. ونقل الحديث الصحيح في البخاري عن علي- رضي الله عنه

- قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يقتل مسلم بكافر" .

وقد علق الصابوني على هذه المسألة مؤيداً رأي الجمهور؛ بأن المسلم لا يقتل بالكافر، فقال بين هلالين: "أقول ما ذهب إليه أبو حنيفة ضعيف وفي النفس منه شيء، وما ذهب إليه الجمهور هو الأرجح والله أعلم وانظر تفصيل المسألة في كتابنا (تفسير آيات الأحكام) الجزء الأول"^(٣).

قلت: وقد خالف الصابوني ومن قبله الرفاعي، ومن فعل فعلهما؛ المنهجية العلمية

للاختصار حيث توسع كما توسع ابن كثير، فخاض في مسائل الخلاف المتعلقة بأحكام

(١) انظر: الرفاعي، محمد نسيب، تيسير العلي القدير، ج١، ص ١٩٠.

(٢) وهو في "ضعيف سنن ابن ماجه" برقم ٥٧٩، و "ضعيف سنن أبي داود" برقم ٩٧٤ / ٤٥١٥، و "مشكاة المصابيح" برقم ٣٤٧٣ و "ضعيف الجامع الصغير" برقم: ٥٧٤٩.

(٣) الصابوني، محمد، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص ١٥٥. وانظر في تفصيل المسألة: ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني(ت ٨٥٢هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي)، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩ هـ، كتاب العلم، باب كتابة العلم، حديث رقم (١١١) (٢٠٤)(٣٠٤٧)(٦٩٠٣)(٦٩١٥).

ولذلك نرى أن المختصر لا ينبغي أن يذكر كل ما ذكره ابن كثير من مسائل وأقوال وأدلة ضعيفة وصحيحة. كما أن المختصر ينبغي أن ينتقي من الأصل التفسير الذي ورد في صحيح السنة ما يؤيده، فإن لم يرد، ينتقي ما يتناسب مع روح الشريعة والسياق العام للقرآن الكريم وهداياته، حيث يقول الحق سبحانه: { وَكَفِّرْ فِي الْقَصَاصِ حَيَوَةً يَأُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ } [البقرة: ١٧٩] وقوله تعالى: { أَمْ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا } [المائدة: ٣٢].

فرى أن الذي يتناسب مع منهج الاختصار هنا؛ هو أن ينقل المختصر عبارة ابن كثير التي قالها في بداية تفسيره لهذه الآية، إذ جاء في التفسير قوله: "يقول تعالى كتب عليكم العدل في القصاص أيها المؤمنون، حركم بحرکم، وعبدكم بعبدكم، وأنثاكم بأنثاكم، ولا تتجاوزوا وتعندوا كما اعتدى من قبلكم وغيروا حكم الله فيهم"^(١). كما أن أسباب النزول التي ذكرها ابن كثير تدل على أن الآية نزلت لإبطال عادة جاهلية كانت سائدة عند بعض القبائل، ولا تتحدث الآية عن حكم شرعي بالأبى يقتل الحر إلا بالحر ولا يقتل الرجل بالأنثى. وأما الخوض في الفرعيات الفقهية المتعلقة بأحكام القصاص، فليس محلها المختصرات.

وقول الصابوني في اعتراضه على ما ذهب إليه أبو حنيفة؛ "ضعيف وفي النفس منه شيء" فيه مخالفة منهجية، فالأولى عدم الخوض في هذه المسائل الخلافية في كتب الاختصار، مع أن ما ذهب إليه أبو حنيفة أقرب إلى روح الشريعة والنصوص الشرعية، وأما الحديث الصحيح الذي استند إليه الجمهور وإن كان صحيحاً، إلا أن له معنى لا يتعارض مع ما ذهب إليه أبو حنيفة، قال ابن القيم: "وقد حمل طائفة من العلماء قول النبي - صلى الله عليه وسلم - : "لا يقتل مسلم بكافر" ، على الحربي دون الذمي"^(٢).

وقال: " فإنه لما نفى قتل المسلم بالكافر أوهم ذلك إهدار دم الكافر، وأنه لا حرمة له، فرفع هذا الوهم بقوله: "ولا ذو عهد في عهده". ولما كان الاقتصار على قوله: "ولا ذو عهد" يوهم أنه لا يقتل إذا ثبت له العهد من حيث الجملة رفع هذا الوهم بقوله: "في عهده" وجعل ذلك قيداً لعصمة العهد فيه"^(٣).

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج١، ص٣٥٢.

(٢) ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (ت ٧٥١هـ)، أحكام أهل الذمة، ط١، م٣، (تحقيق يوسف أحمد البكري- شاكراً توفيق العاروري)، رمادي للنشر، الدمام، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م، ج٢، ص٨٥٥.

(٣) ابن قيم الجوزية، روض السائلين لفتاوى سيد المرسلين، دار الفكر، ص(٧٤).

مختصر سعد أبو عزيز: نقل المسائل التالية:

القول بأن هذه الآية منسوخة بقوله تعالى: {الَّتَفَسَّ بِالنَّفْسِ بِالنَّفْسِ} [المائدة: ٤٥] فاكفى المختصر بعد أن ذكر سبب النزول، بنقل هذا النص: "وذلك أنهم لا يقتلون الرجل بالمرأة ولكن يقتلون الرجل بالرجل والمرأة بالمرأة، فأنزل الله تعالى: {الَّتَفَسَّ بِالنَّفْسِ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ} فجعل الأحرار في القصاص سواء فيما بينهم من العمد رجالهم ونساؤهم في النفس وفيما دون النفس وجعل العبيد مستوين فيما بينهم من العمد في النفس وفيما دون النفس رجالهم ونساؤهم"^(١). وحذف المختصر ما ذكره ابن كثير من مسائل تتعلق باختلاف العلماء حول حكم قتل المسلم بالكافر، وقتل الجماعة بالواحد. كما أن اختيار المختصر لهذا النص الذي يبين أن الآية منسوخة، يوقع القارئ في لبس والصحيح كما قلنا؛ أن الآية محكمة تعالج عادة جاهلية كانت سائدة، وما زالت في بعض البلدان عند العرب، والآية الثانية مبينة وموضحة.

مختصر محمد موسى نصر :

جاء فيه: "الأمر بالعدل في القصاص - حركم بحركم ، وعبدكم بعبدكم، وانثاكم بأنثاكم، ولا تتجاوزوا وتعندوا، كما اعتدى من قبلكم، وغيروا حكم الله فيهم. كانوا لا يقتلون الرجل بالمرأة فأنزل الله: {الَّتَفَسَّ بِالنَّفْسِ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ}، فجعل الأحرار في القصاص سواء فيما بينهم من العمد رجالهم ونساؤهم في النفس، وفيما دون النفس، وجعل العبيد مستوين فيما بينهم من العمد في النفس وفيما دون النفس، رجالهم ونساؤهم"^(٢). فلم يتطرق لقضية النسخ، كما أنه حذف المسائل التي أثارها ابن كثير عند تفسيره لهذه الآية. وفي نظري هذا هو المنهج الأقوم في الاختصار.

مختصر إبراهيم المشهداني : توسع في ذكر المسائل فجاء فيه:

- الأمر بالعدل في القصاص، والنهي عن التجاوز والاعتداء كما اعتدى من كان قبل، فغيروا حكم الله كفرًا وبغيًا.

- ذكر سبب نزول الآية، وأنها نزلت في حيين من العرب اقتتلوا في الجاهلية فكان أحد الحيين يتناول على الآخر في العدة والأموال، فحلفوا أن لا يرضوا حتى يقتل العبد منهم الحر

(١) أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص١٢١.

(٢) آل نصر، محمد موسى، الدر الثمير اختصار تفسير الحافظ ابن كثير، ص٨٣.

منهم، والمرأة منهم الرجل في الحي الآخر.
 - أورد رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أنها منسوخة بقوله تعالى:
 {الْنَفْسُ بِالنَّفْسِ}.

- ذكر على شكل نقاط قولاً واحداً من المسائل التي ناقشها ابن كثير على ضوء هذا الكلام دون
 ذكر الأدلة، وهو ما رآه المختصر راجحاً، ولم يتطرق إلى الآراء الأخرى، فجاء فيه:

- ما ذهب إليه أبو حنيفة أن الحر يقتل بالعبد لعموم آية المائدة: {الْنَفْسُ بِالنَّفْسِ}.

قلت: وقد ذكر ابن كثير أن مذهب الجمهور: أنه لا يقتل الحر بالعبد - ثبت في البخاري
 الحديث: "ولا يقتل مسلم بكافر" .

- قتل الرجل بالمرأة لقوله عليه السلام: "المسلمون تتكافأ دماؤهم" . مع أن ابن كثير ذكر أن رأي
 الجمهور، لا يقتل الرجل بالمرأة لهذه الآية.

- ومذهب الأئمة الأربعة والجمهور: الجماعة يقتلون بالواحد.^(١) وهذا لم يرجحه ابن كثير وهو
 خطأ منهجي، إذ ينبغي ذكر ما رجحه صاحب الأصل.

مختصر ابن العدوي:

- ذكر القولين في مسألة قتل الحر بالعبد، ودليل كل قول.
- ذكر القولين في مسألة قتل المسلم بالكافر، ودليل كل فريق.
- ذكر القولين في مسألة قتل الرجل بالمرأة، ودليل كل قول.
- ذكر مذهب الجمهور أن الجماعة يقتلون بالواحد. ولم يذكر القول الثاني، وحذف الأدلة.^(٢)
 وهو خطأ منهجي كما ذكرنا.

تهذيب الخالدي:

- الآية في النهي عن التجاوز والاعتداء، بقتل غير القاتل، كما فعلت الأمم السابقة.
- ذكر سبب نزول الآية، وأنها نزلت بسبب بني قريظة وبني النضير.
- وضع عنواناً بالخط العريض (حول التساوي في القصاص). وأن هذه الآية تتوافق مع قوله
 تعالى: {وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ}

(١) المشهداني، إبراهيم، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ج١، ص١٨٦.

(٢) ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج١، ص٢٠٣، ٢٠٤.

وَالسِّنِّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحِ قِصَاصٌ.. [المائدة: ٤٥].

- رد القول بأن الآية منسوخة، فقال: "وهذا قول مردود، فلم يثبت على النسخ دليل^(١). مع أن ابن كثير لم يضعف القول بالنسخ، وقد يلتبس الأمر على القارئ فيظن أن الذي رد القول بالنسخ هو ابن كثير، فالخالدي لم يميز كلامه عن كلام ابن كثير هنا.

- حكم قتل الحر بالعبد، فذكر القولين دون أدلة، ثم قال: "وهذا قول الجمهور. وهو الأرجح - والله أعلم -"^(٢). أي الرأي القائل (لا يقتل الحر بالعبد)!. قلت: وهذه المسألة ليس من المناسب ذكرها في المختصرات لعدم الحاجة إليها في زماننا، وقد تسبب لنا إشكالات نحن في غنى عنها وبالتحديد في هذه الأيام التي يُرمى فيها الإسلام عن قوس واحدة.

مختصر أحمد بن شعبان:

- في الآية نهى عن التجاوز والاعتداء، واتباع سبيل المفسدين المحرفين لأحكام الله بقتل غير القاتل، كما فعلت قريظة والنضير.

- العفو أن يقبل الدية في العمد، فمن قتل بعد أخذ الدية أو قبولها فله عذاب من الله أليم موجع شديد.

- شرع القصاص وهو قتل القاتل لحكمة عظيمة، وهي بقاء المهج وصونها، لأنه إذا علم القاتل أنه يقتل انكف عن صنيعه، فكان ذلك حياة النفوس.

فلم يتطرق هذا المختصر لأي مسألة من المسائل الفقهية التي ذكرها ابن كثير. وكذلك لم يتطرق إلى مسألة النسخ في الآية^(٣).

مختصر الأشقر: أورد القول الذي يراه راجحاً في المسائل التالية دون التوسع في ذكر الآراء الأخرى وأدلتها.

- مسألة النسخ، وأن هذه الآية نسختها { النَّفْسِ بِالنَّفْسِ }.

أورد رأي الجمهور، أن الحر لا يقتل بالعبد، لأن العبد سلعة، لو قتل من غير عمدٍ لم تجب فيه دية، وإنما تجب فيه قيمته. ونقل هذه العبارة، غير مناسب في زماننا كما أسلفت.

- أورد رأي الجمهور إلى أن المسلم لا يُقتل بالكافر وأورد الحديث .

(١) الخالدي، صلاح، تهذيب تفسير ابن كثير، ج١، ص٣٤٥.

(٢) المرجع نفسه، ج١، ص٣٤٥.

(٣) انظر: ابن شعبان، وابن عيادي، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٩٣.

- أورد مذهب الأئمة الأربعة أن الجماعة يُقتلون بالواحد.^(١)
وأرى أن تفسير الآية بأن المسلم لا يُقتل بالكافر، والرجل لا يُقتل بالمرأة، والحر لا يُقتل بالعبد؛ يوقعنا في الحرج أمام غير المسلمين، وخصوصاً في هذا العصر الذي كثر فيه الحديث عن حقوق الإنسان، والمساواة في الإنسانية بين بني البشر على اختلاف أجناسهم وأديانهم وألوانهم. فالآية لم تذكر شيئاً مما يُفهم منه هذا التفريق، بل على النقيض من ذلك؛ فإنها تشنع على أهل الجاهلية عادتهم في عدم العدل في القصاص.

مختصر محمد كريم راجح: اكتفى بنقل هذا النص دون التطرق للمسائل الفقهية، فجاء فيه: "كتب عليكم العدل في القصاص أيها المؤمنون حركم بحركم وعبدكم بعبدكم وأنثاكم بأنثاكم ولا تتجاوزوا أو تعتدوا كما اعتدى من قبلكم وغيروا حكم الله". وليت كل المختصرات نحت هذا النحو في الاختصار.

مختصر عبد الحميد هنداوي: لم يتطرق إلى مسائل فقهية هنا، إنما اكتفى بنقل تفسير الآية وأشار إلى سبب النزول، وهو ما كان يحدث في الجاهلية مع اليهود من عدم العدل في القصاص وتغيير حكم الله تعالى في ذلك.^(٢)

مختصر المباركفوري:

- كتب عليكم العدل في القصاص أيها المؤمنون حركم بحركم وعبدكم بعبدكم وأنثاكم بأنثاكم ولا تتجاوزوا أو تعتدوا كما اعتدى من قبلكم وغيروا حكم الله.
- ذكر سبب نزول الآية، وأنها نزلت بسبب بني قريظة وبني النضير.
- الآية منسوخة، نسختها { أَلْتَقَسَ بِأَلْتَقَسِ }.
- قول الجمهور: أن المسلم لا يقتل بالكافر، وذكر حديث: "لا يقتل مسلم بكافر". وذكر قول أبي حنيفة إلى أنه يقتل به لعموم آية المائدة.
- مذهب الأئمة الأربعة والجمهور أن الجماعة يقتلون بالواحد. وذكر قول عمر - رضي الله عنه - وذكر رواية عن الإمام أحمد: أن الجماعة لا يقتلون بالواحد.

(١) انظر: الأشقر، محمد سليمان، القيس المنير مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٨٣، ٨٤.

(٢) انظر: هنداوي، عبد الحميد، المختصر الصحيح لتفسير القرآن العظيم للإمام الحافظ ابن كثير، ج١، ص١١٣.

(٣) انظر: المباركفوري، صفي الرحمن، المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير، ص١٢٨.

الفرع الرابع: حكم المكث في المسجد للحائض والجنب:

قال الله تعالى: {يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا} [النساء: ٤٣]:

بدأ الحافظ ابن كثير تفسيره لهذه الآية بقوله: "ينهى تعالى عباده المؤمنين عن فعل الصلاة في حال السكر، الذي لا يدري معه المصلي ما يقول، وعن قربان محلها - وهي المساجد - للجنب، إلا أن يكون مجتازاً من باب إلى باب من غير مكث". وقول ابن كثير بأن هذه الآية فيها نهي عن دخول المسجد للجنب، إلا أن يكون مروراً من باب إلى باب، يفهم منه أنه يرجح هذا الرأي. وقد صرح بذلك عند ختام تفسيره للآية الكريمة.

ثم فصل ابن كثير القول في هذه المسألة بعد ذلك فقال: "وقوله: {وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا}؛ قال ابن أبي حاتم: حدثنا محمد بن عمار، حدثنا عبد الرحمن الدشتكي، أخبرنا أبو جعفر الرازي عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس في قوله: {وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا}؛ قال: لا تدخلوا المسجد وأنتم جنب إلا عابري سبيل، قال: تمر به مرراً ولا تجلس. ثم قال: وروي عن عبد الله بن مسعود، وأنس، وأبي عبيدة، وسعيد بن المسيب، وأبي الضحى، وعطاء، ومجاهد، ومسروق، وإبراهيم النخعي، وزيد بن أسلم، وأبي مالك، وعمرو بن دينار، والحكم بن عتيبة وعكرمة، والحسن البصري، ويحيى بن سعيد الأنصاري، وابن شهاب، وقتادة، نحو ذلك.

وقال ابن جرير: حدثني المثني، حدثنا أبو صالح، حدثني الليث، حدثني يزيد بن أبي حبيب عن قول الله عز وجل {وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ}؛ أن رجلاً من الأنصار كانت أبوابهم في المسجد، فكانت تصيبهم الجنابة ولا ماء عندهم، فيردون الماء ولا يجدون ممرراً إلا في المسجد، فأنزل الله: {وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا}.

ويشهد لصحة ما قاله يزيد بن أبي حبيب، رحمه الله، ما ثبت في صحيح البخاري: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "سدوا كل خوخة إلا خوخة أبي بكر"^(١).

(١) صحيح البخاري، ح (٤٦٧)، باب الخوخة والممر في المسجد، ج٥، ص٥٧، و(الخوخة) هي واحدة الخوخ، والخوخة =

وهذا قاله في آخر حياته صلى الله عليه وسلم، علماً منه أن أبا بكر- رضي الله عنه - سيلي الأمر بعده، ويحتاج إلى الدخول في المسجد كثيراً للأمر المهمة فيما يصلح للمسلمين، فأمر بسد الأبواب الشارعة إلى المسجد إلا بابيه، رضي الله عنه. ومن روى: "إلا باب علي" كما وقع في بعض السنن، فهو خطأ، والصحيح؛ ما ثبت في الصحيح. ومن هذه الآية احتج كثير من الأئمة على أنه يحرم على الجنب اللبث في المسجد، ويجوز له المرور، وكذا الحائض والنفساء أيضاً في معناه؛ إلا أن بعضهم قال: يمنع مرورهما لاحتمال التلويث. ومنهم من قال: إن أمنت كل واحدة منهما التلويث في حال المرور جاز لهما المرور وإلا فلا.

وقد ثبت في صحيح مسلم عن عائشة، رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ناوليني الخمرة من المسجد"، فقلت: إني حائض. فقال: "إن حيضتك ليست في يدك". وله عن أبي هريرة مثله^(١). ففيه دلالة على جواز مرور الحائض في المسجد، والنفساء في معناها والله أعلم.

وروى أبو داود من حديث أفلت بن خليفة العامري، عن جيرة بنت دجاجة، عن عائشة رضي الله عنها - قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إني لا أحل المسجد لحائض ولا جنب"^(٢). قال أبو مسلم الخطابي: ضعف هذا الحديث جماعة وقالوا: أفلت مجهول. لكن رواه ابن ماجه من حديث أبي الخطاب الهجري، عن محدوج الذهلي، عن جيرة، عن أم سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم به. قال أبو زرعة الرازي: يقولون: جيرة عن أم سلمة. والصحيح جيرة عن عائشة.

فأما ما رواه أبو عيسى الترمذي، من حديث سالم بن أبي حفصة، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: يا علي، لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك. إنه حديث ضعيف لا يثبت؛ فإن سالمًا هذا متروك، وشيخه عطية ضعيف^(٣) والله أعلم.

قول آخر في معنى الآية: قال ابن أبي حاتم: حدثنا المنذر بن شاذان، حدثنا عبيد الله بن

= مخترق ما بين كل دارين لم ينصب عليها باب بلغة أهل الحجاز وعم به بعضهم فقال: هي مخترق ما بين كل شينين (ابن منظور، لسان العرب، ج٣، ص١٤، والزبيدي، تاج العروس، ج٧، ص٢٤٧).

(١) صحيح مسلم، ح (٢٩٨)، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها وترجيله، ج١، ص٢٩٤، و(الخمرة) هي السجادة أو الحصير التي يسجد عليها المصلي

(٢) سنن أبي داود، ح (٢٣٢)، وسنن ابن ماجه، ح (٦٤٥)، من حديث أم سلمة. وضعفه الألباني في ضعيف الجامع الصغير ح (٦١١٧).

(٣) سنن الترمذي، ح (٣٧٢٧)، باب مناقب علي - رضي الله عنه -.

موسى، أخبرني ابن أبي ليلي، عن المنهال، عن زر بن حبيش، عن علي: { وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ } قال: لا يقرب الصلاة، إلا أن يكون مسافرا تصيبه الجنابة، فلا يجد الماء فيصلي حتى يجد الماء. ثم رواه من وجه آخر، عن المنهال بن عمرو، عن زر، عن علي بن أبي طالب، فذكره. قال: وروي عن ابن عباس في إحدى الروايات وسعيد بن جبير والضحاك، نحو ذلك.

وقد روى ابن جرير من حديث وكيع، عن ابن أبي ليلي، عن المنهال، عن عباد بن عبد الله أو عن زر بن حبيش عن علي، فذكره. ورواه من طريق العوفي وأبي مجلز، عن ابن عباس، فذكره. ورواه عن سعيد بن جبير، وعن مجاهد، والحسن بن مسلم، والحكم بن عتيبة وزيد بن أسلم، وابنه عبد الرحمن، مثل ذلك، وروي من طريق ابن جريج، عن عبد الله بن كثير قال: كنا نسمع أنه في السفر. ويستشهد لهذا القول بالحديث الذي رواه الإمام أحمد وأهل السنن، من حديث أبي قلابة، عن عمرو بن بجدان عن أبي ذر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الصعيد الطيب طهور المسلم، وإن لم تجد الماء عشر حجج، فإذا وجدت الماء فأمسسه بشرتك فإن ذلك خير" (١). ثم قال ابن جرير - بعد حكايته القولين -: والأولى قول من قال: { وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ }؛ إلا مجتازي طريق فيه. وذلك أنه قد بين حكم المسافر إذا عدم الماء وهو جنب في قوله: { وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِّنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَمَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا } [المائدة: ٦]. إلى آخره. فكان معلوماً بذلك أن قوله: { وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا } لو كان معنياً به المسافر، لم يكن لإعادة ذكره في قوله: { وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ } معنى مفهوم، وقد مضى حكم ذكره قبل ذلك، فإذا كان ذلك كذلك، فتأويل الآية: يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا المساجد للصلاة مصلين فيها وأنتم سكارى حتى تعلموا ما تقولون ولا تقربوها أيضاً جنباً حتى تغتسلوا، إلا عابري سبيل. قال: والعابر السبيل: المجتاز مرأً

وقطعاً. يقال منه: "عبرت هذا الطريق فأنا أعبره عبراً وعبوراً" ومنه قيل: "عبر فلان النهر" إذا قطعه وجاوزه. ومنه قيل للناقة القوية على الأسفار: هي عبر الأسفار؛ لقوتها

(١) المسند، ج٥، ص ١٨٠. وسنن أبي داود برقم (٣٣٢)، وسنن الترمذي برقم (١٢٤)، وسنن النسائي (١٧١/١)، وصححه الألباني في إرواء الغليل برقم (١٥٣).

على قطع الأسفار.

وهذا الذي نصره هو قول الجمهور، وهو الظاهر من الآية، وكأنه تعالى نهى عن تعاطي الصلاة على هيئة ناقصة تناقض مقصودها، وعن الدخول إلى محلها على هيئة ناقصة، وهي الجنابة المباحة للصلاة ولمحلها أيضاً، والله أعلم.

وقوله: { حَتَّى تَغْتَسِلُوا } دليل لما ذهب إليه الأئمة الثلاثة: أبو حنيفة ومالك والشافعي: أنه

يحرم على الجنب المكث في المسجد حتى يغتسل أو يتيمم، إن عدم الماء، أو لم يقدر على استعماله بطريقة. وذهب الإمام أحمد إلى أنه متى توضأ الجنب جاز له المكث في المسجد، لما روى هو وسعيد بن منصور في سننه بإسناد صحيح: أن الصحابة كانوا يفعلون ذلك؛ قال سعيد بن منصور: حدثنا عبد العزيز بن محمد - هو الدراوردي - عن هشام بن سعد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار قال: رأيت رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلسون في المسجد وهم مجنبون إذا توضؤوا وضوء الصلاة، وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم، فالله أعلم^(١).

ويمكن إجمال ما ذكره ابن كثير من مسائل على النحو التالي:

الأولى: وهو الذي رجحه الطبري وابن كثير: إنه يحرم على الجنب والحائض والنفساء؛ اللبث في المسجد، ويجوز لهم المرور. ونسب هذا القول لابن عباس وابن مسعود وأنس وأبي عبيدة - رضي الله عنهم -.

الثانية: يحرم على المرأة الحائض والنفساء المرور من المسجد، إن كان يخشى من مرورها تلويث المسجد، وإلا فلا يحرم.

الثالثة: وهو القول الثاني في المسألة: لا يقرب الجنب الصلاة، إلا أن يكون مسافراً تصيبه الجنابة، فلا يجد الماء فيصلي بالتيمم حتى يجد الماء. ونسب هذا القول لعلي وزر بن حبيش ورواية عن ابن عباس - رضي الله عنهم -.

الرابعة: يجوز للجنب المكث في المسجد إذا توضأ، وهو قول منسوب للإمام أحمد.

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٢، ص٢٠٨-٢١٣.

موقف المختصرات من هذه المسألة:

مختصر أحمد شاكر: أورد في مختصره المسائل التالية:

- ما ذكره ابن كثير بأن الآية فيها نهي عن قربان المساجد للجنب، إلا أن يكون مجتازاً من باب إلى باب.
- قول ابن عباس - بعد حذف السند - في معنى الآية: "لا تدخلوا المسجد وأنتم جنب إلا عابري سبيل، قال تمر به مرة ولا تجلس. ثم ذكر من قال بهذا القول، ولا يلزم هذا في المختصر.
- ذكر ما ذكره ابن كثير من رواية الطبري عن يزيد بن أبي حبيب في أن سبب نزول الآية في رجال من الأنصار كانت أبوابهم في المسجد، فكانت تصيبهم الجنابة... الخ، وقد علق أحمد شاكر في الهامش على هذه الرواية بقوله: "وهذا حديث مرسل، لأن يزيد بن أبي حبيب تابعي. ولم أجده موصولاً. وذكره السيوطي ولم ينسبه لغير الطبري"^(١). فكان الأولى حذفه من المختصر؛ لأن سبب النزول يجب أن يثبت بحديث صحيح عن الصحابة.
- أورد الحديث الذي ذكره ابن كثير؛ أنه يشهد لصحة الرواية السابقة عن ابن حبيب، وهو حديث الأمر بسد كل خوخة إلا خوخة أبي بكر. ولا أرى أن هذا الحديث له علاقة بمعنى الآية.
- أورد تضعيف ابن كثير للرواية التي فيها (إلا باب علي). وكان ينبغي الإعراض عنها في المختصر؛ لعدم وجود علاقة مباشرة لها بالآية.
- ذكر الاختلاف في حكم مرور الحائض والنفساء في حال احتمال التلوّث، وهي مسألة زائدة.
- أورد حديث الخُمرة. في الدلالة على جواز المرور في المسجد للحائض والنفساء.
- ذكر القول الثاني المنسوب لعلي - رضي الله عنه - في أن المقصود الا يقرب الصلاة إلا أن يكون مسافراً تصيبه الجنابة فلا يجد الماء. ثم ذكر من قال بذلك، والدليل الذي استشهدوا به، وهو حديث: "الصعيد الطيب طهور المسلم..." وهو حديث صحيح. وقد صححه أحمد شاكر وذكر إنه قد فصل القول في تخريجه وتصحيحه في شرحه للترمذي، رقم: ١٢٤.
- وعلى الرغم من وجهة هذا القول ومناسبته لظاهر الآية، إلا أن الأفضل في المختصر، أن يُكتفى بما رجحه صاحب التفسير.
- ذكر ما قاله ابن كثير عن الطبري في أن الأولى قول من قال بأن المعنى "لا تقربوا

(١) شاكر، أحمد، عمدة التفسير، ج٢، ص ١٨١.

المساجد للصلاة مصلين فيها وأنتم جنب إلا عابري سبيل.

- نقل عن ابن كثير في قوله تعالى: {حَتَّى تَغْتَسِلُوا} بأنها دليل لما ذهب إليه الأئمة الثلاثة

- أبو حنيفة ومالك والشافعي: أنه يحرم على الجنب المكث في المسجد حتى يغتسل أو يتيمم إن عدم الماء. وهذا تكرار لما سبق.

- ذكر مسألة حكم المكث في المسجد للجنب متى توضأ. وذكر عن ابن كثير في رواية عن عطاء بن يسار، أن الصحابة كانوا يفعلون ذلك. وقد صحح ابن كثير الحديث كما سبق، ولكن أحمد شاكر لم يورد هذا الحديث في مختصره، وعلق عليه في الهامش فقال: "ولكن هذا من فعل بعض الصحابة، اجتهاداً منهم وتأويلاً. فهو أثر موقوف عليهم. وهو يخالف نص الآية على المعنى الصحيح الذي رجحه الطبري، وارتضاه الحافظ ابن كثير. فلا حجة لقول الصحابي أو عمله إذا خالف النص من الكتاب أو السنة، ويكون منه اجتهاداً يعذر صاحبه ولكن لا يكون حجة على أحد"^(١).

- قلت: وهذا يدل على أن أحمد شاكر يرجح أن نص الآية يفهم منه ما رجحه الطبري وابن كثير بأنه لا يجوز للجنب المكث في المسجد حتى لو توضأ. وخطأ ما فعله بعض الصحابة في ذلك، ولست معه في اتهام هؤلاء الصحابة - وقد صح عنهم فعل ذلك - أنهم بفعلهم هذا خالفوا فيه نص الكتاب، فالنص هنا ليس نصاً قطعياً في دلالاته على أن المراد بالصلاة هنا: مواضع الصلاة، بل إن ظاهر النص يدل على أن المراد هو الصلاة وليس المساجد. وقد ثبت أن ثمامة بن أثال رُبط بسارية من سواري المسجد وكان مشركاً. وكان النبي صلى الله عليه وسلم يستقبل الوفود من النصارى وغيرهم في المسجد، فأيهما أولى أن يُمنع: المسلم الجنب، أم المشركون!؟

- وما فعله بعض الصحابة من الوضوء ربما فعلوه استحباباً ولم يفعلوه استحلالاً للمكث في المسجد. كما ورد في الصحيح بأن الجنب يستحب له أن ينام على وضوء إذا أراد أن يؤخر الغسل إلى الفجر، قال الشيخ الألباني - رحمه الله - بعد عرض أدلة تحريم مكث الحائض والجنب في المسجد: "وبالجملة فلا دليل على تحريم دخول الحائض وكذا الجنب المسجد والأصل الجواز"^(٢). وذكر الإمام البغوي - رحمه الله - ما ذكره شيخ الإسلام عن الإمام أحمد وغيره ولم يقيده بـ "لمن توضأ" فقال: "وجوز أحمد والمزني: المكث فيه

(١) شاكر، أحمد، عمدة التفسير، ج٢، ص١٨٣.

(٢) الألباني، محمد ناصر الدين (ت ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب، ط١، ام، الكويت، غراس للنشر والتوزيع، ج٢، ص٧٥٤.

وضعف أحمد الحديث [يقصد: حديث "وجهوا هذه البيوت عن المسجد، فإني لا أحل المسجد لحائض ولاجنب] لأن راويه "أفلت" مجهول، وتأول الآية على أن "عابري السبيل" هم: المسافرون تصيبهم الجنابة فيتيممون ويصلون، وقد روي ذلك عن ابن عباس^(١).

مختصر الرفاعي والصابوني: ذكر المسائل التالية:

- الآية نهي عن قربان المساجد للجنب، إلا أن يكون مجتازاً من غير مكث.
- قول ابن عباس - رضي الله عنهما - أي لا تدخلوا المسجد وأنتم جنب إلا عابري سبيل.
- حديث مرور الأنصار من المسجد وهم جنب، على أنه سبب نزول للآية.
- حديث سد كل خوذة في المسجد إلا خوذة أبي بكر - رضي الله عنه - . وقد ذكره ابن كثير ليستشهد به على صحة الرواية التي ذكرت في سبب النزول.
- حديث: "يا علي لا يحل لأحد يجنب في هذا المسجد غيري وغيرك". ثم ذكر تضعيف ابن كثير له. وذكر هذا الحديث وإن أشار إلى ضعفه؛ مخالف للمنهج القويم في الاختصار.
- حرمة المكث في المسجد للجنب والحائض والنفساء عند كثير من الأئمة، محتجين بهذه الآية. وهذا تكراراً لما سبق أن ذكر.
- حرمة مرور الحائض لاحتمال التلوّث عند بعض العلماء. وهذا القول يمكن حذفه، لعدم علاقته بمعنى الآية، ولعدم وجود دليل صحيح يعززه.
- حديث الخمر، دليل على جواز مرور الحائض والنفساء في المسجد.
- ذكر حديث "إني لا أحل المسجد لحائض ولا جنب". وكان ينبغي حذفه لضعفه.
- ذكر القول الثاني، بأن المقصود بالآية أن لا يقرب الصلاة إلا أن يكون مسافراً تصيبه الجنابة فلا يجد الماء فيصلّي حتى يجد الماء. وأورد دليل ذلك حديث: "الصعيد الطيب طهور المسلم..." الحديث.
- ذكر ترجيح الطبري وابن كثير في المسألة.
- قوله تعالى: { حَتَّى تَغْتَسِلُوا } دليل لما ذهب إليه الأئمة الثلاثة (أبو حنيفة ومالك والشافعي) أنه يحرم على الجنب المكث في المسجد حتى يغتسل أو يتيمم إن عدم الماء. وهذا تكراراً لما سبق ذكره.
- ذكر الخلاف في جواز المكث في المسجد للجنب إذا توضأ. وذكر حديث عطاء بن يسار

(١) البيهقي، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء (ت ٥١٦هـ)، شرح السنة، ط ٢، (تحقيق شعيب الأرنؤوط - زهير الشاويش)، المكتب الإسلامي - دمشق، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م، ج ٢، ص ٤٦.

الذي ينص على أن الصحابة كانوا يفعلون ذلك. وهو ما ذهب إليه الحنابلة^(١). وذكر هذه المسألة غير مناسب في المختصرات، ومحلها كتب الفقه وليس التفسير.

تهذيب الخالدي: ذكر المسائل التالية:

- الآية نهي عن قربان المساجد للجنب، إلا أن يكون مجتازاً من غير مكث.
- قول ابن عباس - رضي الله عنهما - أي لا تدخلوا المسجد وأنتم جنب إلا عابري سبيل.
- ذكر من قال بهذا القول من الصحابة والتابعين.
- ذكر أن نزول الآية في الأنصار الذين كانت أبوابهم في المسجد، فيمرون من المسجد وهم جنب. وحديث: "سدوا كل خوخة...". وفسر الخالدي معنى الخوخة بأنها الباب الذي كان يفتح من بيت الصحابي إلى المسجد النبوي. وهذا من كلام المختصر، و لم يميزه عن كلام ابن كثير.
- حرمة المكث في المسجد للجنب والحائض والنفساء عند كثير من الأئمة، محتجين بهذه الآية. وكان ينبغي حذفها، لأن ما ذكر في النقطة الأولى يغني عنها.
- حرمة مرور الحائض لاحتمال التلوّث عند بعض العلماء. كان ينبغي حذف هذا القول لضعفه ومخالفته لحديث "الخمرة".
- حديث الخمرة، دليل على جواز مرور الحائض والنفساء في المسجد.
- ذكر القول الثاني، بأن المقصود بالآية أن لا يقرب الصلاة إلا أن يكون مسافراً تصيبه الجنابة فلا يجد الماء فيصلي حتى يجد الماء. وأورد دليل ذلك حديث: "الصعيد الطيب طهور المسلم..." الحديث. وهو قول منسوب لعلي رضي الله عنه.
- ذكر ترجيح الطبري وابن كثير في المسألة.
- ويلاحظ أن المختصر قد حذف الرواية التي ضعفها ابن كثير والتي فيها "إلا باب علي". كذلك حذف الحديث الضعيف: "إني لا أحل المسجد لحائض ولا جنب". وهذا موافق للمنهجية الصحيحة في الاختصار.
- ذكر حكم المكث في المسجد للجنب إذا توضأ. ثم أورد قول عطاء: " رأيت رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يجلسون في المسجد وهم مجنبون، إذا توضؤوا وضوء الصلاة". ولا أرى أن هناك ما يدعو لذكر كل هذه الأقوال في التهذيب

(١) انظر: الرفاعي، محمد نسيب، تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير، ج١، ص٤٩٦-٤٩٨، انظر: الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٣٩٣، ٣٩٤.

إذ كان يكفي ذكر القول الذي رجحه صاحب الأصل.
قال صاحب التهذيب: "والراجح هو ما قاله الأئمة الثلاثة من أنه يجوز للجنب المكث في المسجد، ويجوز أن يمر منه إذا كان عابر سبيل"^(١). ويبدو أن هذا خطأً مطبعي غير مقصود، فقد جاء في الأصل أن الأئمة الثلاثة حرموا على الجنب المكث في المسجد، ويجوز أن يمر منه إذا كان عابر سبيل.

مختصر محمد موسى نصر: ذكر فيه المسائل التالية:

- الآية نهي عن قربان المساجد للجنب، إلا أن يكون مجتازاً من غير مكث.
- أي لا تدخلوا المسجد وأنتم جنب إلا عابري سبيل. ولم ينسب هذا القول لابن عباس. وما ذكر هنا هو تكرار لما ذكر في النقطة السابقة.
- ذكر أن نزول الآية في الأنصار الذين كانت أبوابهم في المسجد، فيمرون من المسجد وهم جنب. ومن الضوابط التي لا بد منها لاعتماد رواية في أسباب النزول أن تكون الرواية ثابتة في الصحيح، وهذه الرواية قال عنها الألباني: "فهذه الرواية معللة بالإرسال فلا يفرح بها"^(٢). والمرسل لا يقبل إلا إذا صح واعتضد بمرسل آخر وكان الراوي له من أئمة التفسير الآخذين عن الصحابة كمجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير^(٣).
- ومن الضوابط كذلك ألا تعارض الرواية نصاً أقوى منها. وقد جاء في نصوص صحيحة كثيرة، ما يدل على خلاف ما جاء في هذه الرواية. فأهل الصفة كانوا ينامون في المسجد، وفيهم من يصبح جنباً، وفي الصحيح عن أبي هريرة قال: لقيني رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا جنب فأخذ بيدي فمشيت معه حتى قعد فانسالت فأتيت الرجل فاغتسلت ثم جئت وهو قاعد فقال: «أين كنت يا أبا هريرة» فقلت له فقال: «سبحان الله إن المؤمن لا ينجس»^(٤). فلا يحل القول في أسباب النزول إلا بالرواية الصحيحة والسماع ممن شاهدوا التنزيل^(٥).

(١) انظر: الخالدي، صلاح عبد الفتاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج٢، ص٧٩٦-٧٩٨.

(٢) الألباني، محمد ناصر الدين (ت ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، (٤٣٣هـ/٢٠١٢م)، تمام المنة في التعليق على فقه السنة، ط٥، م١، دار الراية، (ص١١٩).

(٣) انظر تفصيل ذلك: الزرقاني، محمد عبد العظيم (ت ١٣٦٧هـ)، (١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م)، مناهل العرفان في علوم القرآن، ط١، ٣م، بيروت - لبنان، دار المعرفة، ج١، ص١١٤.

(٤) صحيح البخاري، ج(٢٨٥)، باب الجنب يخرج ويمشي في السوق، وصحيح مسلم ج(٣٧١)، باب الدليل على أن المسلم لا ينجس.

(٥) انظر: الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد النيسابوري (ت ٤٦٨هـ)، أسباب نزول القرآن، ط١، م٢، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م، ص٥. وانظر: أبو هزيم، أحمد فريد، وأبو علية، عبد الرحيم فارس، (٢٠١١م)، دراسة تطبيقية في ضوء أطر لا بد منها في تحقيق أسباب النزول، مجلة دراسات، ٣٨ (١)، ٧٤-٧٥.

ذكر بأن تأويل الآية "لا تقربوا المساجد للصلاة مصلين فيها وأنتم سكارى، حتى تعلموا ما تقولون، ولا تقربوها أيضا جنباً حتى تغتسلوا، إلا عابري سبيل".
ثم ذكر في قوله تعالى: {حَتَّى تَغْتَسِلُوا} أنه يحرم على الجنب المكث في المسجد حتى يغتسل أو يتيمم، وقد كرر ذكر هذا الحكم غير مرة.
ونلاحظ أن المختصر قد حذف كل الأحاديث الصحيحة والضعيفة التي أوردها ابن كثير في المسألة. مع أن حديث الخمرة أولى بذكره من رواية سبب النزول المرسلة.
حذف الأقوال الأخرى في المسألة. واكتفى بالقول الذي رجحه ابن كثير، إلا إنه لم ينقل كلامه في ترجيح هذا القول^(١).

مختصر سعد أبو عزيز: ذكر المسائل التالية:

- الآية نهى عن قربان المساجد للجنب، إلا أن يكون مجتازاً من غير مكث.
 - قول ابن عباس - رضي الله عنهما - أي لا تدخلوا المسجد وأنتم جنب إلا عابري سبيل.
 - ذكر من قال بهذا القول من الصحابة والتابعين.
 - ذكر أن نزول الآية في الأنصار الذين كانت أبوابهم في المسجد، فيمرون من المسجد وهم جنب.
 - حديث: "سدوا كل خوخة...".
 - ذكر القول الثاني، بأن المقصود بالآية أن لا يقرب الصلاة إلا أن يكون مسافراً تصيبه الجنابة فلا يجد الماء فيصلي حتى يجد الماء. وأورد دليل ذلك حديث: "الصعيد الطيب طهور المسلم... الحديث".
 - ذكر ترجيح الطبري وابن كثير في المسألة كما جاء في الأصل.
 - ذكر حكم المكث في المسجد للجنب إذا توضأ. ثم أورد قول عطاء.
 - ذكر عند قوله تعالى: {حَتَّى تَغْتَسِلُوا}، إنها دليل لما ذهب إليه الأئمة الثلاثة أبو حنيفة ومالك والشافعي في أنه يحرم على الجنب المكث في المسجد حتى يغتسل أو يتيمم.
- وقد حذف المختصر الأحاديث الضعيفة الواردة في هذه المسألة، وحذف حديث الخمرة، وما كان ينبغي حذفه، لعلاقته المباشرة بالمسألة. وحذف مسألة حكم مرور الحائض في المسجد لاحتمال التلويث. ولكنه توسع ولم يختصر، فكان ما أورده في المختصر قريباً مما جاء في

(١) آل نصر، محمد موسى، الدرالنثير، ص ١٩٦.

الأصل^(١).

مختصر ابن العدوي: ذكر المسائل التالية:

- الآية نهي عن قربان المساجد للجنب، إلا أن يكون مجتازاً من غير مكث.
- لا تدخلوا المسجد وأنتم جنب إلا عابري سبيل. ولم ينسب هذا القول لابن عباس - رضي الله عنهما - .
- احتجاج كثير من الأئمة بهذه الآية على حرمة المكث في المسجد للجنب والحائض والنفساء، ويجوز لهم المرور.
- مسألة حكم مرور الحائض في المسجد لاحتمال التلويث. وكان ينبغي حذفها.
- أورد حديث الخمر، في الدلالة على جواز مرور الحائض في المسجد.
- أورد القول الثاني عن علي - رضي الله عنه - في المقصود بالصلاة هنا هو المعنى الحقيقي وليس المساجد.
- ذكر ترجيح الطبري وابن كثير في المسألة كما جاء في الأصل.
- ذكر عند قوله تعالى: {حَتَّى تَغْتَسِلُوا}، إنها دليل لما ذهب إليه الأئمة الثلاثة؛ أبو حنيفة ومالك والشافعي من أنه يحرم على الجنب المكث في المسجد حتى يغتسل أو يتيمم.
- ذكر حكم المكث في المسجد للجنب إذا توضأ. ثم أورد قول عطاء^(٢).

مختصر المشهداني: جاء فيه المسائل التالية:

- الآية نهي عن قربان المساجد للجنب، إلا أن يكون مجتازاً من غير مكث.
- ذكر القول الأول في معنى الآية عن ابن عباس، لا تدخلوا المسجد وأنتم جنب، إلا عابري سبيل. ثم ذكر أن هذا مروى عن جمهور الصحابة والتابعين، ويشهد لصحة ذلك ما ثبت في صحيح البخاري، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "سدوا كل خوخة في المسجد إلا خوخة أبي بكر". قلت: هذا الحديث ذكره ابن كثير ليستشهد به على صحة الرواية التي رواها يزيد بن أبي حبيب: "أن رجلاً من الأنصار كانت أبوابهم في المسجد، فكانت تصيبهم الجنابة ولا ماء عندهم". ثم قال ابن كثير: "ويشهد لصحة ما قاله يزيد بن أبي حبيب - رحمه الله - ما ثبت في صحيح البخاري: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "سدوا كل خوخة في المسجد إلا خوخة أبي بكر". وقد علل ابن كثير استثناء النبي صلى الله

(١) انظر: أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٣٠٢.

(٢) العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج١، ص٤٧٨، ٤٧٩.

- عليه وسلم الصديق - رضي الله عنه - لأنه سيلي أمور المسلمين بعده، ويحتاج إلى الدخول في المسجد كثيراً للأمر المهمة. وأرى أن هذا الحديث ليس له علاقة مباشرة ولا حتى غير مباشرة بالآية. وما ذكره ابن كثير في علة الاستثناء فيه نظر. والله أعلم.
- احتجاج كثير من الأئمة بهذه الآية على حرمة المكث في المسجد للجنب والحائض النفساء ويجوز لهم المرور.
- أورد حديث الخُمرة، في الدلالة على جواز مرور الحائض في المسجد.
- أورد حديث الخُمرة، في الدلالة على جواز مرور الحائض في المسجد.
- أورد القول الثاني عن علي - رضي الله عنه - في أن المقصود بالصلاة هنا؛ هو المعنى الحقيقي وليس المسجد. وأورد دليل ذلك حديث: "الصعيد الطيب طهور المسلم...." الحديث.
- ذكر ترجيح الطبري وابن كثير في المسألة كما جاء في الأصل، وهو حرمة المكث في المسجد للجنب والحائض والنفساء، إلا مروراً.
- ذكر عند قوله تعالى: {حَتَّى تَغْتَسِلُوا}، إنها دليل لما ذهب إليه الأئمة الثلاثة أبو حنيفة ومالك والشافعي في أنه يحرم على الجنب المكث في المسجد حتى يغتسل أو يتيمم. وهذا تكرار لما سبق ذكره.
- ذكر حكم المكث في المسجد للجنب إذا توضأ. ثم أورد قول عطاء بأن الصحابة كانوا يفعلون ذلك^(١)، وقد صحح ابن كثير هذه الرواية، وقلنا بأن الأنسب في الاختصار؛ اختصار الأقوال والإكتفاء بما رجه المصنف صاحب الأصل، إلا لحاجة.

مختصر أحمد بن شعبان: ذكر المسائل التالية:

- الآية نهي عن قربان المساجد للجنب، إلا أن يكون مجتازاً من غير مكث.
- ذكر القول الأول في معنى الآية عن ابن عباس، لا تدخلوا المسجد وأنتم جنب، إلا عابري سبيل. وهذا تكرار لما سبق أن ذكر.
- ذكر من قال بهذا القول من الصحابة والتابعين. وهذا يمكن الإستغناء عنه في المختصر.
- ذكر أن نزول الآية في الأنصار الذين كانت أبوابهم في المسجد، فيمرون من المسجد وهم جنب، وسبب النزول هذا لم يصح عن الصحابة كما أسلفنا.
- ذكر ما يشهد لصحة هذه الرواية حديث: "سدوا كل خوخة..." الحديث. وذكر تضعيف ابن ابن كثير للرواية التي فيها: "إلا باب علي". وهذه إضافة لا تتعلق مباشرة بالآية.

(١) انظر: المشهداني، إبراهيم خليل، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ج١، ص٤٣٤.

- احتجاج كثير من الأئمة بهذه الآية على حرمة المكث في المسجد للجنب والحائض النفساء ويجوز لهم المرور. وهذه سبق ذكره قبل ذلك.
- مسألة حكم مرور الحائض في المسجد لاحتمال التلوّث. وهي مسألة لا داعي لذكرها هنا لعدم وجود صلة مباشرة لها بمعنى الآية. إذ حديث "الخمرة" لم يفرق بين حائض وحائض في احتمال التلوّث من عدمه.
- أورد حديث الخمرة، في الدلالة على جواز مرور الحائض في المسجد.
- ذكر ترجيح الطبري وابن كثير في المسألة كما جاء في الأصل. وذكر ما جاء هنا يختصر المسألة برمتها. إذ يمكن الاستغناء به في تفسير الآية عن كل ما سبق.
- ذكر عند قوله تعالى: {حَتَّى تَغْتَسِلُوا}، أنها دليل لما ذهب إليه الأئمة الثلاثة أبو حنيفة ومالك والشافعي في أنه يحرم على الجنب المكث في المسجد حتى يغتسل أو يتيمم. وهذا تكرار آخر لحكم المسألة.
- مذهب الإمام أحمد، إلى أنه متى توضأ الجنب جاز له المكث في المسجد. ولم يذكر قول عطاء بن يسار الذي أورده ابن كثير في الدلالة على هذا القول. وحذف المختصر كذلك القول الثاني في المسألة وهو المنسوب لعلي - رضي الله عنه - في أن المراد بالصلاة هنا على ظاهرها. وحذف الحديث الضعيف في تحريم المكث في المسجد للحائض والجنب^(١)، وهذا حسن.
- وبناءً على ما سبق؛ يؤخذ على هذا المختصر أنه أورد ما يمكن حذفه، لوجود ما يدل عليه. وبعضها ليس له علاقة مباشرة بمعنى الآية.

مختصر محمد كريم راجح: ذكر المسائل التالية:

- الآية نهى عن قربان المساجد للجنب، إلا أن يكون مجتازاً من غير مكث.
- ذكر القول الأول في معنى الآية، لا تدخلوا المسجد وأنتم جنب، إلا عابري سبيل. ولم ينسبه إلى ابن عباس - رضي الله عنهما -.
- ذكر عند قوله تعالى: {حَتَّى تَغْتَسِلُوا}، إنها دليل لما ذهب إليه الأئمة الثلاثة أبو حنيفة ومالك والشافعي في أنه يحرم على الجنب المكث في المسجد حتى يغتسل أو يتيمم.

(١) انظر: ابن أحمد وابن عبد الحليم، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٢٤٠، ٢٤١.

- مذهب الإمام أحمد، إلى أنه متى توضأ الجنب جاز له المكث في المسجد. وذكر قول عطاء بن يسار في المسألة.

هذا ما ذكر في المختصر من مسائل. فاكتفى بذكر القول الذي رجحه ابن كثير، ولم يورد كلام ابن كثير في ترجيحه لهذا القول. وحذف القول الثاني عن علي - رضي الله عنه - ولم ينقل الأحاديث التي استشهد بها ابن كثير، مثل حديث الخُمرة وهو حديث صحيح، وله علاقة مباشرة بالآية. وإيراده أولى من إيراد قول عطاء بن يسار. كما حذف ما ذكره جُل المفسرين من أن الآية نزلت في الأنصار الذين بيوتهم في المسجد، وكذلك حديث سد الخوخة، ومسألة احتمال التلويث. وحذفه لمثل هذه المسائل يتوافق مع المنهجية الصحيحة في الاختصار^(١).

مختصر عبد الحميد هنداوي: جاء فيه المسائل التالية:

- الآية نهي عن قربان المساجد للجنب، إلا أن يكون مجتازاً من غير مكث.
- ذكر القول الأول في معنى الآية، لا تدخلوا المسجد وأنتم جنب، إلا عابري سبيل. ولم ينسبه إلى ابن عباس - رضي الله عنهما - بل جاء في المختصر هكذا: "قال لا تدخلوا المسجد وأنتم جنب، إلا عابري سبيل. قال: تمر به مرة، ولا تجلس". هكذا دون ذكر لابن عباس، فلا يدري القارئ من الذي قال؛ إلا بالرجوع إلى الأصل.
- احتجاج كثير من الأئمة بهذه الآية على حرمة المكث في المسجد للجنب والحائض والنفساء إلا مروراً. وهذا تكرار لما سبق.
- مسألة احتمال التلويث. وحقها أن تحذف.
- ذكر حديث الخُمرة، دليلاً على جواز مرور الحائض والنفساء في المسجد.
- ذكر عند قوله تعالى: {حَتَّى تَغْتَسِلُوا}، أنها دليل لما ذهب إليه الأئمة الثلاثة أبو حنيفة ومالك والشافعي في أنه يحرم على الجنب المكث في المسجد حتى يغتسل أو يتيمم إن عدم الماء.
- مذهب الإمام أحمد، إلى أنه متى توضأ الجنب جاز له المكث في المسجد. وذكر قول عطاء^(٢).

وقد أحسن المختصر أنه حذف الأحاديث الضعيفة في هذه المسألة، وسبب النزول المذكور. كذلك حديث "الخوخة". وهو صحيح، لكن لا علاقة له بالآية. كما حذف القول

(١) انظر: راجح، محمد كريم، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٢٠٠، ٢٠١.

(٢) هنداوي، عبد الحميد، المختصر الصحيح لتفسير القرآن العظيم، ج١، ص٢٨٠.

الثاني في المسألة وقول ابن كثير في ترجيح المسألة.

مختصر الأشقر: جاء فيه المسائل التالية:

- الآية نهي عن قربان المساجد للجانب، إلا أن يكون مجتازاً من غير مكث.
- ذكر القول الأول في معنى الآية، لا تدخلوا المسجد وأنتم جنب، إلا عابري سبيل. ولم ينسبه إلى ابن عباس - رضي الله عنهما.
- ذكر حديث الخُمرة، دليلاً على جواز مرور الحائض والنفساء في المسجد.
- أورد القول الثاني عن علي - رضي الله عنه - في المقصود بالصلاة هنا هو المعنى الحقيقي وليس المساجد. وذكر دليل هذا القول، حديث أبي ذر- رضي الله عنه: "الصعيد الطيب..." الحديث. والأوفق في الاختصار الاقتصار على ما رجحه صاحب الكتاب.
- ذكر ترجيح ابن كثير للقول الأول. ولم يذكر من قال بهذا من الصحابة والتابعين ومن أئمة المذاهب الأربعة. وهذا حسن في الاختصار، حيث تُعطى المعلومة مختصرة، ومن أراد أن يستزيد؛ فعليه الرجوع إلى الأصل.
- مذهب الإمام أحمد، إلى أنه متى توضأ الجنب جاز له المكث في المسجد. وذكر قول عطاء أن الصحابة كانوا يفعلون ذلك. وهذه مسألة زائدة عن معنى الآية ويفضل حذفها. كما حذف المختصر الأحاديث الضعيفة، ورواية سبب النزول وحديث "الخوخة". كذلك حذف مسألة احتمال التلويث^(١). وهذا حسن، إلا أن المختصر لم يلتزم هذه المنهجية على الدوام.

مختصر المباركفوري: جاء فيه المسائل التالية:

- ذكر عنواناً بين معقوفتين باللون الأحمر [النهي عن اقتراب الصلاة في حال السكر والجنابة]. وهذا العنوان يخالف ما جاء في التفسير، حيث فسر المقصود بالصلاة؛ المساجد، بينما العنوان جاء فيه النهي عن اقتراب الصلاة في حال الجنابة. والعنوان حتى يكون موافقاً للتفسير الذي رجحه ابن كثير؛ ينبغي أن يكون كالتالي: [النهي عن اقتراب مواضع الصلاة في حال السكر والجنابة].

- الآية نهي عن قربان المساجد للجانب، إلا أن يكون مجتازاً من غير مكث.
- قول ابن عباس في معنى الآية، لا تدخلوا المسجد وأنتم جنب، إلا عابري سبيل.

(١) انظر: الأشقر، محمد سليمان، القيس المنير، ج١، ص٢١٤.

- ذكر من قال بهذا القول من الصحابة والتابعين. ولم يذكر من قال به من أصحاب المذاهب الأربعة. وما سبق يمكن اختصاره بقول ابن عباس - رضي الله عنهما - .
- سبب نزول الآية في رجال من الأنصار كانت أبوابهم في المسجد، فكانت تصيبهم الجنابة... الخ. وذكر حديث "الخوخة" شاهداً على صحة هذه الرواية. وذكر تضعيف ابن كثير لرواية: "إلا باب علي". وكل هذا لا داعي لذكره في المختصر.
- حديث الخمرة في الدلالة على جواز المرور للحائض والنفساء. ولم يذكر من قال بذلك من الفقهاء.
- الحديث الضعيف، في تحريم المكث في المسجد للحائض والجنب. كما حذف القول الثاني وأدلته. وحذف مسألة حكم المكث للحائض والنفساء عند احتمال التلوين. وكذا مسألة الجنب إذا توضأ، هل يجوز له المكث^(١)؟.

الفرع الخامس: حكم الأكل من الذبيحة التي لم يذكر اسم الله عليها:

قال تعالى: {وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ} [الأنعام: ١٢١]

أطال ابن كثير الحديث في مسألة الأكل من الذبيحة التي لم يذكر اسم الله عليها فقال: "استدل بهذه الآية الكريمة من ذهب إلى أنه لا تحل الذبيحة التي لم يذكر اسم الله عليها، ولو كان الذابح مسلماً، وقد اختلف الأئمة، رحمهم الله، في هذه المسألة على ثلاثة أقوال: فمنهم من قال: لا تحل هذه الذبيحة بهذه الصفة، وسواء متروك التسمية عمداً أو سهواً. وهو مروى عن ابن عمر، ونافع مولاة، وعامر الشعبي، ومحمد بن سيرين. وهو رواية عن الإمام مالك ورواية عن أحمد بن حنبل نصرها طائفة من أصحابه المتقدمين والمتأخرين، وهو اختيار أبي ثور، وداود الظاهري، واختار ذلك أبو الفتوح محمد بن محمد بن علي الطائي من متأخري الشافعية في كتابه "الأربعين"، واحتجوا لمذهبهم هذا بهذه الآية، وبقوله في آية الصيد: {فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ} [المائدة: ٤]. ثم قد أكد في هذه الآية بقوله: {وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ} والضمير قيل: عائد على الأكل، وقيل: عائد على الذبح لغير الله، وبالأحاديث الواردة في الأمر بالتسمية عند الذبيحة والصيد، كحديثي عدي بن حاتم وأبي ثعلبة: "إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل ما أمسك عليكم"، وهما في الصحيحين

(١) انظر: المباركفوري، المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير، ص ٢٩٧، ٢٩٦.

وحديث ابن مسعود أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال للجن: "لكم كل عظم ذكر اسم الله عليه"^(١). وحديث جندب بن سفيان البجلي قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من ذبح قبل أن يصلي فليذبح مكانها أخرى، ومن لم يكن ذبح حتى صلينا فليذبح باسم الله"^(٢). وعن عائشة - رضي الله عنها - أن ناساً قالوا: يا رسول الله، إن قوماً يأتوننا باللحم لا ندري أذكر اسم الله عليه أم لا؟ قال: "سموا عليه أنتم وكلوا". قالت: وكانوا حديثي عهد بالكفر. رواه البخاري^(٣). ووجه الدلالة أنهم فهموا أن التسمية لا بد منها، وأنهم خشوا ألا تكون وجدت من أولئك لحدائث إسلامهم، فأمرهم بالاحتياط بالتسمية عند الأكل، لتكون كالعوض والله تعالى أعلم. والمذهب الثاني في المسألة: أنه لا يشترط التسمية، بل هي مستحبة، فإن تركت عمداً أو نسياناً لم تضر. وهذا مذهب الإمام الشافعي، رحمه الله، وجميع أصحابه، ورواية عن الإمام أحمد بنقلها عنه حنبل. وهو رواية عن الإمام مالك، ونص على ذلك أشهب بن عبد العزيز من أصحابه وحكي عن ابن عباس، وأبي هريرة، وعطاء بن أبي رباح، والله أعلم.

وحمل الشافعي الآية الكريمة: {وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ} على ما

ذبح لغير الله، كقوله تعالى {فَاتَّهَ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أَهْلًا لِعَيْرِ اللَّهِ بِهِ} [الأنعام: ٤٥].

وقال ابن جريج، عن عطاء: {وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ} قال: ينهى عن

ذبائح كانت تذبحها قريش للأوثان، وينهى عن ذبائح المجوس، وهذا المسلك الذي طرقة الإمام الشافعي - رحمه الله - قوي، وقد حاول بعض المتأخرين أن يقويه بأن جعل "الواو" في قوله: {وَاتَّهَ لَفِسْقٌ} حالية، أي: لا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه في حال كونه فسقاً، ولا يكون فسقاً

حتى يكون قد أهل به لغير الله. ثم ادعى أن هذا متعين، ولا يجوز أن تكون "الواو" عاطفة.

لأنه يلزم منه عطف جملة إسمية خبرية على جملة فعلية طلبية، وهذا ينتقض عليه بقوله: {وَإِنَّ

الشَّيْطَانَ لِيُوحِيَ إِلَىٰ آيَاتِهِمْ لِيَجِدُوا لَكُمْ} فإنها عاطفة لا محالة، فإن كانت "الواو" التي ادعى أنها

حالية صحيحة على ما قال؛ امتنع عطف هذه عليها، فإن عطف على الطلبية ورد عليه ما

أورد على غيره، وإن لم تكن "الواو" حالية، بطل ما قال من أصله، والله

(١) رواه مسلم برقم (٤٥٠)، باب الجهر بالقراءة في الصحيح، ج١، ص٣٢٣.

(٢) صحيح البخاري برقم (٩٨٥)، باب كلام الناس والإمام في خطبة العيد. وصحيح مسلم برقم (١٩٦٠)، باب وقت الأضحية.

(٣) صحيح البخاري برقم (٢٠٥٧)، باب من لم ير الوسواس ونحوها من الشبهات.

أعلم. وقال ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا يحيى بن المغيرة، أنبأنا جرير، عن عطاء، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قوله: {وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ} قال: هي الميتة. ثم رواه، عن أبي زرعة، عن يحيى بن أبي كثير عن ابن لهيعة، عن عطاء - وهو ابن السائب - به.

وقد استدلل لهذا المذهب بما رواه أبو داود في المراسيل، من حديث ثور بن يزيد، عن الصلت السدوسي - مولى سويد بن منجوف أحد التابعين الذين ذكروهم أبو حاتم بن حبان في كتاب الثقات - قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله أو لم يذكر، إنه إن ذكر لم يذكر إلا اسم الله" (١). وهذا مرسل يعضد بما رواه الدارقطني عن ابن عباس أنه قال: إذا ذبح المسلم ولم يذكر اسم الله فليأكل، فإن المسلم فيه اسم من أسماء الله" (٢). واحتج البيهقي أيضاً بحديث عائشة - رضي الله عنها - المتقدم، أن ناساً قالوا: يا رسول الله، إن قوماً حديثي عهد بجاهلية يأتونا بلحم لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا؟ فقال: "اسموا أنتم وكلوا". قال: فلو كان وجود التسمية شرطاً لم يرخص لهم إلا مع تحققها، والله أعلم.

المذهب الثالث في المسألة: أنه إن ترك البسملة على الذبيحة نسياناً لم يضر وإن تركها عمداً لم تحل. هذا هو المشهور من مذهب الإمام مالك، وأحمد بن حنبل، وبه يقول أبو حنيفة وأصحابه وإسحاق بن راهويه: وهو محكي عن علي، وابن عباس، وسعيد بن المسيب وعطاء، وطاوس والحسن البصري، وأبي مالك، وعبد الرحمن بن أبي ليلى، وجعفر بن محمد، وربيعه بن أبي عبد الرحمن.

ونقل الإمام أبو الحسن المرغيناني في كتابه "الهداية" الإجماع قبل الشافعي على تحريم متروك التسمية عمداً، فلماذا قال أبو يوسف والمشايخ: لو حكم حاكم بجواز بيعه لم ينفذ لمخالفة الإجماع. وهذا الذي قاله غريب جداً، وقد تقدم نقل الخلاف عن قبل الشافعي، والله أعلم. وقال الإمام أبو جعفر بن جرير: من حرم ذبيحة الناسي، فقد خرج من قول جميع الحجة وخالف الخبر الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك. يعني ما رواه الحافظ أبو بكر

(١) أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، المراسيل، ط ١، م ١، (تحقيق شعيب الأرنؤوط)، مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤٠٨هـ، حديث رقم (٣٧٨). ورواه البيهقي في السنن الكبرى (٢٤٠/٩) من طريق أبي داود به. قال العلامة جمال الدين الزيلعي في نصب الراية عن ابن القطان قوله: "فيه مع الإرسال أن الصلت السدوسي لا يعرف له حال ولا يعرف بغير هذا، ولا روى عنه غير ثور بن يزيد" (الزيلعي، نصب الراية، ج ٤، ص ١٨٣).

(٢) سنن الدارقطني، ج ٤، ص ٢٩٥. وقد روى مرفوعاً، ورجح البيهقي وقفه، وصححه ابن السكن.

البيهقي: أنبأنا أبو عبد الله الحافظ، حدثنا أبو العباس الأصم، حدثنا أبو أمية الطرسوسي حدثنا محمد بن يزيد، حدثنا معقل بن عبيد الله، عن عمرو بن دينار، عن عكرمة، عن ابن عباس، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "المسلم يكفيه اسمه، إن نسي أن يسمي حين يذبح فليذكر اسم الله وليأكله". وهذا الحديث رفعه خطأ، أخطأ فيه معقل بن عبيد الله الجزيري فإنه وإن كان من رجال مسلم إلا أن سعيد بن منصور، وعبد الله بن الزبير الحميدي رواه عن سفيان بن عيينة، عن عمرو، عن أبي الشعثاء، عن عكرمة، عن ابن عباس، من قوله. فزادا في إسناده "أبا الشعثاء" ووثقاه، وهذا أصح، نص عليه البيهقي وغيره من الحفاظ.

وقد نقل ابن جرير وغيره، عن الشعبي، ومحمد بن سيرين، أنهما كرها متروك التسمية نسياناً، والسلف يطلقون الكراهية على التحريم كثيراً، والله أعلم. إلا أن من قاعدة ابن جرير أنه لا يعتبر قول الواحد ولا الاثنين مخالفاً لقول الجمهور، فيعده إجماعاً، فليعلم هذا، والله الموفق.

قال ابن جرير: حدثنا ابن وكيع، حدثنا أبو أسامة، عن جهير بن يزيد قال: سئل الحسن، سأله رجل أتيت بطير كرى^(١) فمناه ما قد ذبح فذكر اسم الله عليه، ومنه ما نسي أن يذكر اسم الله عليه، واختلط الطير، فقال الحسن: كله، كله. قال: وسألت محمد بن سيرين فقال: قال الله تعالى { وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ } واحتج لهذا المذهب بالحديث المروي من طرق عند ابن ماجه، عن ابن عباس، وأبي هريرة، وأبي ذر وعقبة بن عامر، وعبد الله بن عمرو، عن النبي صلى الله عليه وسلم: "إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان، وما استكرهوا عليه"^(٢). وقد روى الحافظ أبو أحمد بن عدي، من حديث مروان بن سالم رضي الله عنه، القرقساني عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله، رأيت الرجل منا يذبح وينسى

(١) كرى: جمع كروان، وهو طائر بين الدجاجة والحمامة، حسن الصوت.

(٢) رواه ابن ماجه في السنن برقم (٢٠٤٥)، من طريق الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس، رضي الله عنه، ورواه ابن ماجه في السنن برقم (٢٠٤٤) من طريق قتادة، عن زرارة بن أبي أوفى، عن أبي هريرة، رضي الله عنه، ورواه ابن ماجه في السنن برقم (٢٠٤٣) من طريق أبي بكر الهذلي، عن شهر بن حوشب، عن أبي ذر الغفاري، رضي الله عنه. قال البوصيري في الزوائد: ج٢، ص ١٣٠ "إسناده ضعيف". ورواه البيهقي في السنن الكبرى، ج٧، ص ٣٥٦، من طريق ابن لهيعة، عن موسى بن وردان، عن عقبة بن عامر - رضي الله عنه - .

أن يسمي؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "اسم الله على كل مسلم". ولكن هذا إسناده ضعيف، فإن مروان بن سالم القرقيساني أبا عبد الله الشامي ضعيف، تكلم فيه غير واحد من الأئمة، والله أعلم.

وقد أفردت هذه المسألة على حدة، وذكرت مذاهب الأئمة ومآخذهم وأدلتهم، ووجه الدلالات والمناقضات والمعارضات، والله أعلم.

قال ابن جرير: وقد اختلف أهل العلم في هذه الآية: هل نسخ من حكمها شيء أم لا؟ فقال بعضهم: لم ينسخ منها شيء وهي محكمة فيما عنيت به. وعلى هذا قول عامة أهل العلم. وروي عن الحسن البصري وعكرمة. ما حدثنا به ابن حميد، حدثنا يحيى بن واضح، عن الحسين بن واقد، عن عكرمة والحسن البصري قالا قال الله: { فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنَّ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ } [الأنعام: ١١٨]. وقال { وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ } فنسخ واستثنى من ذلك فقال: { وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلٌّ لَهُمْ } [المائدة: ٥].

وقال ابن أبي حاتم: قرئ على العباس بن الوليد بن مزيد، حدثنا محمد بن شعيب، أخبرني النعمان - يعني ابن المنذر - عن مكحول قال: أنزل الله في القرآن: { وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ } ثم نسخها الرب ورحم المسلمين فقال: { الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلٌّ لَكُمْ } فنسخها بذلك وأحل طعام أهل الكتاب.

ثم قال ابن جرير: والصواب أنه لا تعارض بين حل طعام أهل الكتاب، وبين تحريم ما لم يذكر اسم الله عليه.

وهذا الذي قاله صحيح، ومن أطلق من السلف النسخ هاهنا فإنما أراد التخصيص، والله سبحانه وتعالى أعلم^(١).

طريقة المختصرين في التعامل مع هذا النص:

مختصر أحمد شاكر :

أورد الأقوال التالية وتوسع في ذكر الأدلة كما جاءت في الأصل :

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٣، ص٣٢٧.

- لا تحل الذبيحة متروكة التسمية عمداً أو سهواً .
- لا يشترط التسمية، بل هي مستحبة.
- إن ترك التسمية نسياناً لم يضر، وإن تركها عمداً لم تحل.
- الاختلاف في هذه الآية هل هي محكمة أم نسخ من حكمها شيء^(١).

مختصر الرفاعي: ذكر في مختصره المسائل التالية:

- الذبيحة لا تحل إذا لم يذكر اسم الله عليها وإن كان الذابح مسلماً وسواء ترك التسمية عمداً أو سهواً، ونقل عن ابن كثير من قال بهذا الرأي وأدلتهم.
- لا تشترط التسمية، بل هي مستحبة، فإن تركت عمداً أو نسياناً لا يضر. والآية حملها أصحاب هذا الرأي على ما ذبح لغير الله، ونقل المختصر أدلة هذا الرأي كما جاء في الأصل عن ابن كثير. وأرى بأن هذا القول هو الذي يتفق مع سياق الآيات.
- المقصود بالآية "الميتة" وهو مروى عن ابن عباس. ونقل دليل هذا الرأي.
- ترك البسمة على الذبيحة نسياناً لم يضر، وإن تركها عمداً لم تحل. ونقل أدلة من قال بذلك^(١).

مختصر الصابوني: ذكر المسائل التالية:

- الذبيحة لا تحل إذا لم يذكر اسم الله عليها وإن كان الذابح مسلماً وسواء ترك التسمية عمداً أو سهواً وذكر من قال بهذا، وأورد مجموعة من الأدلة وحذف أسانيدها، وكان يمكن الاكتفاء بواحد منها.
- لا يشترط التسمية، بل هي مستحبة، فإن تركت عمداً أو نسياناً لا يضر. وذكر من قال بذلك وأدلتهم. ونقل تقوية ابن كثير لهذا الرأي. وقد حمل الشافعي وعطاء الآية الكريمة: {وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكَّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ} على ما ذبح لغير الله كقوله تعالى: {أَوْ فَسَقًا أَهْلَ لِعَيْرِ اللَّهِ بِهِ} [الأنعام: ١٤٥].

- نقل قول ابن عباس رضي الله عنهما في الآية: {وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذَكَّرْ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ} قال: هي الميتة. وذكر عدة أدلة على ذلك.

(١) انظر: الرفاعي، محمد نسيب، تيسير العلي القدير، ج١، ص ٧٨١.

- إن ترك البسمة على الذبيحة نسياناً لم يضر، وإن تركها عمداً لم تحل. ونقل من قال ذلك وأدلتهم.

- نقل بعض الأحاديث الضعيفة. مثل حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله: أريت الرجل منا يذبح وينسى أن يسمي؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "اسم الله على كل مسلم". وهذا الحديث نبه على ضعفه ابن كثير كما سبق.

- حمل الآية الكريمة: { وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ } على ما

ذبح لغير الله كقوله تعالى: { أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ } وهذا قول الشافعي وعطاء.^(١)

نلاحظ أن الصابوني والرفاعي سارا على منهج واحد في الاختصار، من حيث إيرادهما لأحاديث حكم عليها بالضعف، ونقلهما لكثير من الآراء والأقوال التي تشتت القارئ، وتجعله كأنه يقرأ في الأصل لا في مختصره.

مختصر محمد موسى آل نصر:

اكتفى بإيراد المسائل الآتية، والتي أرى بأنها تعبر عن رأيه الفقهي :

- الذبيحة لا تحل إذا لم يذكر اسم الله عليها وإن كان الذابح مسلماً .
- ذكر قول ابن جرير: الصواب أنه لا تعارض بين حل طعام أهل الكتاب، وبين تحريم ما لم يذكر اسم الله عليه. ومن أطلق من السلف النسخ ههنا وإنما أراد التخصيص^(٢).

مختصر إبراهيم المشهداني:

- نقل اختلاف العلماء في المسألة على ثلاثة أقوال:

الأول: لا تحل الذبيحة إن لم يذكر اسم الله عليها، سواء أكان عمداً أو سهواً، وذكر من قال بذلك وبعض أدلتهم.

الثاني: التسمية مستحبة فإن تركها عمداً أو نسياناً لا يضر. وذكر من قال بذلك وبعض أدلتهم. وأن المراد بما لم يذكر اسم الله عليه: ما ذبح لغير الله، وقول البعض بأنها الميتة.

(١) انظر: الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٦١٣.

(٢) انظر: آل نصر، محمد موسى، الدر النثير في اختصار تفسير الحافظ ابن كثير، ص٢٩٠.

الثالث: إن ترك التسمية على الذبيحة نسياناً لم يضر، وإن تركها عمداً لم تحل. وذكر من قال بذلك ولم يورد أدلة.

- نقل الاختلاف بين أهل العلم هل نسخ من حكم هذه الآية شيء أم لا؟. ونقل قول ابن كثير عن ابن جرير، بأنه لا تعارض بين حل طعام أهل الكتاب وبين تحريم ما لم يذكر اسم الله عليه، وتصحيح ابن كثير لهذا القول، وأن من أطلق النسخ من السلف فإنما أراد التخصيص.^(١)

مختصر العدوي:

- نقل اختلاف العلماء في مسألة متروك التسمية على النحو التالي:

القول الأول: لا تحل الذبيحة التي لم يذكر اسم الله عليها سواء تركها عمداً أو سهواً. وذكر من أدلة هذا القول؛ حديث عدي بن حاتم وأبي ثعلبة. حديث رافع بن خديج. حديث ابن مسعود. حديث جندب بن سفيان البجلي. حديث عائشة - رضي الله عنهم -.
القول الثاني: التسمية مستحبة وليست شرطاً. وأورد حديث عائشة - رضي الله عنها -، وهو من الأدلة التي استدلت بها من قال بالوجوب. وذكر من قال بهذا القول.
القول الثالث: إن ترك التسمية نسياناً لا يضر، وإن تركها عمداً لم تحل. وذكر من قال بذلك. وأورد قول الطبري: "من حرم ذبيحة الناسي فقد خرج من جميع الحجة، وخالف الخبر الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك."^(٢)

تهذيب الخالدي: ذكر المسائل التالية:

- وقيل: إباحة متروك التسمية مطلقاً، وأورد من قال بذلك وأدلتهم .
- وقيل التفريق بين تركها عمداً أو نسياناً، وذكر من قال بذلك. ومن الأحاديث أورد حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - في رفع الإثم عن الناسي المخطئ والمكره.
- أضاف على ما ذكر في الأصل؛ وقفة نحوية مع قوله: {وَإِنَّهُ لَفَسَّقٌ}. ذكر في موقع هذه الجملة من الإعراب النقاط التالية:

• الواو حرف استئناف، الجملة بعدها مستأنفة، والمعنى: لا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه، ثم استأنف الكلام، ووصف هذا الذي لم يذكر اسم الله عليه بأنه فسق.

(١) المشهداني، إبراهيم، المنتقى من تهذيب تفسير ابن كثير، ج١، ص٦٦٤.

(٢) ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج٢، ص٦٤.

• الواو واو الحال، والجملة بعدها في محل نصب حال، والتقدير: لا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه في حال كونه فسقاً، أي لا يحرم ما لم يذكر اسم الله عليه إلا إذا كان فسقاً، وهو لا يكون فسقاً إلا إذا كان مذبوحاً لغير الله.

• الواو حرف عطف، وقوله: {وَإِنَّهُ لَفَسَقٌ} معطوف على قوله: {وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ

أَسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ}. ثم قال بعد هذه الأقوال: "ومع جواز الأقوال الثلاثة، إلا أن أرجحها هو القول

الأول. فالواو حرف استئناف، والجملة بعدها: {وَإِنَّهُ لَفَسَقٌ} استئنافية"^(١). قلت: ولم يصرح

ابن كثير بترجيح القول الأول، كما ذكر الخالدي، بل إن ابن كثير قوى قول الشافعي، بأن الجملة حالية.

- الآية بين الإحكام والنسخ: ذكر هنا اختلاف المفسرين في الآية، هل هي محكمة؛ أم أنها منسوخة. ثم قال: "والراجح هو القول الأول، فالآية محكمة... فذباح أهل الكتاب مباحة ولو لم يذكروا اسم الله عليها. وهذا من باب تخصيص العام، وليس من باب الناسخ والمنسوخ."^(٢)

مختصر أحمد بن شعبان:

- ذكر قول عكرمة والحسن البصري؛ أن قوله تعالى: {وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ أَسْمُ اللَّهِ

عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفَسَقٌ} فنسخ واستثنى من ذلك فقال: {وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلٌّ لَكُمْ}.

- قول ابن جرير: إن الصواب؛ أنه لا تعارض بين حل طعام أهل الكتاب، وبين تحريم ما لم يذكر اسم الله عليه. ونقل ترجيح ابن كثير لقول ابن جرير، وإطلاق النسخ من السلف يراد به التخصيص. ولم يتطرق لغيرها من المسائل. ولم ينقل الأقوال في حكم الأكل من متروك التسمية. مكتفياً بما نقله عن ابن كثير في الآيات السابقة، من أن مفهوم الآية؛ أنه لا يباح أكل ما لم يذكر اسم الله عليه، كما كان يستبيحه كفار قريش من أكل الميتات، وأكل ما ذبح على النصب وغيرها^(٣). وأرى أن هذا منهج صحيح في الاختصار، ويتوافق مع السياق العام للآيات.

(١) الخالدي، صلاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج٣، ص١٢٤١.

(٢) المرجع نفسه، ج٣، ص١٢٤١، ١٢٤٢.

(٣) انظر: ابن شعبان، وابن عيادي، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٣٦٩.

مختصر سعد أبو عزيز:

ذكر الأقوال الثلاثة وأدلتها في الذبيحة التي لم يذكر اسم الله عليها، وإن كان الذابح مسلماً. ذكر اختلاف أهل العلم في هذه الآية هل نسخ من حكمها شيء أم لا؟^(١)

مختصر عبد الحميد هنداوي: ذكر المسائل التالية:

توسع في النقل؛ فذكر الأقوال الثلاثة في مسألة اختلاف الأئمة في الذبيحة التي لم يذكر اسم الله عليها، مع ذكر أدلة كل قول. وقد أقر المؤلف بأنه بهذا خالف منهج الاختصار، فقال في الهامش يبرر ذكر هذه المسائل بقوله: "ذكرنا هذه المسألة - مع أنها خلاف منهج الاختصار - وذلك لفوائد فيها"^(٢). قلت: والتوسع في ذكر هذه المسائل ليس محلها هنا في المختصرات، وإنما كتب الفقه.

مختصر المباركفوري:

اكتفى بذكر القول القائل بعدم حل الذبيحة التي لم يذكر اسم الله عليها، وإن كان الذابح مسلماً. ثم ذكر أدلة هذا القول من الآيات والأحاديث.^(٣) وقد فعل كما فعل محمد موسى نصر، إذ اكتفى بذكر القول الذي يوافق مذهبه الفقهي.

مختصر الأشقر:

- لا تحل الذبيحة إذا لم يذكر اسم الله عليها، وإن كان الذابح مسلماً.
- لا تحل الذبيحة لمترك التسمية عمداً أو سهواً.
- نقل حديث عائشة - رضي الله عنها - فيما لم يُعلم أذكر اسم الله عليها أم لا؟.
- لا تشترط التسمية، بل هي مستحبة. لأن الآية محمولة على ما ذبح لغير الله.
- نقل قول ابن عباس - رضي الله عنهما - أن المقصود بالآية هي (الميتة).
- ترك التسمية نسياناً لا يضر، وإن تركها عمداً لم تحل.^(٤)

(١) انظر: أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٣٩.

(٢) هنداوي، عبد الحميد، المختصر الصحيح لتفسير القرآن العظيم، ج١، ص٤٢٦.

(٣) انظر: المباركفوري، صفي الرحمن، المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير، ص٤٣٥، ٤٣٤.

(٤) انظر: الأشقر، محمد سليمان، القيس المنير مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٣٤٨، ٣٤٩.

مختصر محمد كريم راجح:

- لا تحل الذبيحة إذا لم يذكر اسم الله عليها، وإن كان الذابح مسلماً.
- لا تحل الذبيحة لمترك التسمية عمداً أو سهواً.
- لا تشترط التسمية، بل هي مستحبة. لأن الآية محمولة على ما ذبح لغير الله.
- ترك التسمية نسياناً لا يضر، وتركها عمداً لم تحل.^(١)

(١) انظر: راجح، محمد كريم، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٣٤٧، ٣٤٨.

المبحث الرابع

مواضع مختارة من تفسير ابن كثير، أورد فيها روايات إسرائيلية

المطلب الأول: تعريف الإسرائيليات:

الإسرائيليات جمع إسرائيلية، نسبة إلى بني إسرائيل، وهم أبناء يعقوب - عليه السلام - ومن تناسلوا منهم فيما بعد، وقد عُرفوا فيما بعد بأهل الكتاب، وهم اليهود والنصارى. فهي الأخبار المنقولة عن أهل الكتاب من اليهود والنصارى، في كتب التفسير والتاريخ وغيرها من غير طريق القرآن والسنة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقد سُميت إسرائيليّات من باب التغليب، لأن المصدر الأساس لها؛ كتب بني إسرائيل ومروياتهم وأقوالهم. ويدخل معها ذكر أسماء الأشخاص والأماكن والأعداد التي وردت في القرآن مبهمة وليس عليها دليلٌ مرفوع صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم^(١)، ولا يكون في تعيينها كبير فائدة، أو جاءت للتنبيه على العموم وأنه غير خاص.

وقد قسم العلماء الإسرائيليات من حيث القبول والرد إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: ما يوافق ما جاء في القرآن، ومع ما نُقل بسندٍ صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم، فهذا بلا شك لا يُكذب. وأرى بأن الأولى في هذا النوع ألا يلتفت إليه، لأن ما عندنا يغني عنه، ولا يعتمد عليه، سداً للذريعة؛ لأن قبوله يفتح الباب لقبول غيره.

القسم الثاني: ما يناقض معاني القرآن، ويخالف ما صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أو يخالف أصول الإسلام والعقل والمنطق، ولا شك أن هذا لا تجوز روايته. ونجزم أنه كذب.

وإن المتتبع لكتب التفسير المشتملة على الإسرائيليات، يرى كثيراً من هذا القسم قد رُج فيها ووجود مثل هذه الروايات في تفسير كلام الله تعالى من الخطورة بمكان، فهي تفسد فهمنا للقرآن وتحرف القول عن مواضعه، ويجد فيها هواة الطعن في الإسلام منفذاً ينفذون من خلاله للطعن في الدين، وإفساد العقول حول معاني القرآن الكريم.

القسم الثالث: الذي لا يأتي بما يخالف النصوص القرآنية، ولا الأحاديث النبوية، ولكنه في جملته أخبار تحتمل الصدق والكذب، وهذا القسم نتوقف فيه، فلا نؤمن به ولا نُكذبه لقوله

(١) انظر: أبو شهبة، محمد (ت ٤٠٣هـ)، (١٤٠٨هـ)، الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، ط ٤، م، مكتبة السنة، ص ٤. والقطن، مناع خليل (ت ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، (١٤٢١هـ/٢٠٠٠م)، مباحث في علوم القرآن، ط ٣، م، مكتبة المعارف، ص ٣٦٥.

صلى الله عليه وسلم: "لا تُصَدِّقُوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم، وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا...."^(١). والروايات الإسرائيلية من هذا القسم موجودة بكثرة في كتب التفسير، ومعتمدتهم في هذه المسألة يرجع إلى الحديث الصحيح: عن عبد الله بن عمرو، أنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: «بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(٢). وفي هذا ما يشعر أنّ نهياً كان قبل ذلك، أو ظنوا أنه لا يحلّ لهم كما يدلّ عليه قوله عليه الصلاة والسلام: «ولا حرج»، فجاء هذا بالرخصة. واعتمد على هذا الحديث كثير من المفسرين في إيراد الروايات الإسرائيلية في تفاسيرهم من باب الإستئناس بها^(٣). والأولى ألا نربط كلام الله تعالى بروايات لا نعلم صدقها من كذبها، ونشرح كتاب الله تعالى على ضوءها. فلا داعي لأن نزع أية رواية إسرائيلية من أي قسم من هذه الأقسام في كتب التفسير. وإن الأحوط أن يُعرض المفسر عنها إعراضاً كلياً. كما أن الحديث قد يُفهم على نحو غير هذا، فنحن لن نتحدث عن أهل الكتاب بأكثر مما تحدث عنهم القرآن والسنة، وهما المصدران الموثوق بهما للحديث عن أهل الكتاب كما يمكن أن نفهم من الحديث؛ أنه لا يراد منه التحديث عنهم والرواية عنهم، بل التحديث عن عجائب ما جرى ووقع لهم في تاريخهم مما قصه علينا القرآن كمنقضهم للعهود، وقتلهم الأنبياء وعبادة العجل الخ... فهذا الحديث وغيره من الأحاديث التي تبين أن إباحة التحديث عنهم موجهة نحو بيان سنن الله في بني إسرائيل، لتعلم الأمة وتتعظ، فلا تقع فيما وقعوا فيه بعد أن قطعوا صلّتهم بالله. ويؤيد هذا الفهم ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من تحذير المسلمين من سؤال أهل الكتاب. فعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " لا تسألوا أهل الكتاب عن شيء؛ فإنهم لن يهدوكم وقد ضلوا، فإنكم إما أن تصدقوا بباطل، أو تكذبوا بحق وإنه لو كان موسى حياً بين أظهركم ما حلّ له إلا أن يتبعني"^(٤).

وابن عباس - رضي الله عنهما - الذي ينسب له كثير من الروايات الإسرائيلية، روى البخاري عنه أنه قال: "يا معشر المسلمين كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء، وكتابكم الذي أنزل الله على نبيكم صلى الله عليه وسلم أحدث الأخبار بالله محضاً، لم يشب، وقد حدثكم أن

(١) صحيح البخاري، ح(٤٤٨٥)، باب (قولوا آمنا بالله..)، ج٦، ص٢٠.

(٢) صحيح البخاري، ح(٣٤٦١)، باب ما ذكر عن بني إسرائيل، ج٤، ص١٧٠.

(٣) أنظر: ابن تيمية، أحمد بن عبد الحليم (ت ٧٢٨هـ) مقدمة في أصول التفسير، ط١، م١، (تحقيق عصام الحرساني، وزميله)، دار عمار، عمان، ١٩٩٧م، ص٢٦-٢٧.

(٤) مسند البزار، "كشف الأستار" ورواه أحمد في مسنده (٣٨٧/٣) والدارمي في السنن (١١٥/١) قال الهيثمي في المجمع ج١، ص١٧٤: "رواه البزار وأحمد وأبو يعلى". وقد حسنه الشيخ ناصر الألباني، وتوسع في الكلام عليه فليراجع في كتابه: "إرواء الغليل" (٣٤/٦).

أهل الكتاب قد بدلوا من كتاب الله وغيروا، فكتبوا بأيديهم، وقالوا: هو من عند الله؛ ليشتروا بذلك ثمنا قليلا. أو لا ينهاكم ما جاءكم من العلم عن مسألتهم؟ فلا والله رأينا رجلا منهم يسألكم عن الذي أنزل إليكم"^(١).

ولم يكن ذلك الجيل الفريد من المسلمين يتناول الإسرائيليات في تفسيره، فقد كان - عليه الصلاة والسلام - حريصاً على أن لا يستقوا من غير نبع الإسلام الصافي؛ ولهذا غضب - عليه الصلاة والسلام - حين رأى في يد عمر - رضي الله عنه - قطعة من التوراة^(٢). يضاف إلى هذا ما ورد من أحاديث تحت على مخالفة أهل الكتاب. وكان الأولى بهؤلاء الذين يفسرون القرآن وينقلون في تفاسيرهم الإسرائيليات والأساطير، أن يكتفوا في حدود العرض القرآني لقصص السابقين، واستخلاص العبر والدروس منها، فلسنا بحاجة إلى مصادر بشرية عاجزة، تفصل لنا ما يُجمل منها، أو تبين ما يُبهم فيه، فما أغفله القرآن منها، لسنا مطالبين بالبحث عنه^(٣).

المطلب الثاني: موقف ابن كثير من الروايات الإسرائيلية:

مما يمتاز به ابن كثير، أنه يُنبّه من الإسرائيليات وما فيها من منكرات ويُحذّر منها، إلا أن القارئ لهذا التفسير يلحظ توسعاً في ذكر القصص الإسرائيلي، ومنها ما يمر عليه بدون أن يتعقبه أحياناً، وأحياناً يتعقبه ولا يرتضيه وينكره، وأحياناً يورد عدة روايات إسرائيلية في الموضوع الواحد، ثم يحذر منها ويبين منكراتها، وأحياناً كثيرة، يورد روايات إسرائيلية منكرة ويفسر الآيات بناءً عليها.

وقد قسم ابن كثير الإسرائيليات إلى ثلاثة أقسام كما ذكر - رحمه الله - في مقدمة تفسيره: أقوال بني إسرائيل على ثلاث حالات:

الحالة الأولى: أن يكون الخبر عن بني إسرائيل يخالف ما جاء في القرآن العزيز والسنة المطهرة، فهذا باطل مردود.

الحالة الثانية: أن يكون موافقاً لما جاء في الكتاب والسنة، وهذا مقبول.

(١) أخرجه البخاري، كتاب الشهادات، باب لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها. حديث رقم (٢٦٨٥)، ج٣، ص ١٨١.
 (٢) أخرج الإمام أحمد في المسند (٣/٣٨٧) "أن النبي صلى الله عليه وسلم غضب حين رأى مع عمر صحيفة فيها شيء من التوراة وقال: أفي شك أنت يا ابن الخطاب؟ ألم أت بها بيضاء نقية؟ لو كان أخي موسى حيا ما وسعه إلا اتباعي". حسنه الألباني في إراء الغليل تخريج أحاديث منار السبيل (١٥٨٩). الألباني، محمد ناصر الدين (ت ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، ط٢، ٩م، (إشراف زهير الشاويش)، بيروت، المكتب الإسلامي.
 (٣) انظر: الخالدي، صلاح عبد الفتاح، (١٤١٥هـ/١٩٩٤م)، مفاتيح للتعامل مع القرآن، ط٢، ٢م، دمشق، دار القلم، ص ٩٣.

الحالة الثالثة: أن يكون ذلك الخبر لم يأت في القرآن ولا في السنة ما يخالفه ولا ما يوافقه وهذا هو الذي يُحدث به ولا يُصدق ولا يُكذب، وهو المقصود في قوله صلى الله عليه وسلم: "وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج"^(١). ولو أخذنا هذا الحديث على هذا المعنى، فلا يبرر إيراد مثل هذه الروايات في تفسير القرآن الكريم، وحمل المعنى بناءً عليها، كما سنبينه في ثنايا هذا الدراسة - إن شاء الله تعالى-.

وقال أيضاً: "ولكن هذه الأحاديث الإسرائيلية تذكر للاستشهاد لا للاعتضاد، فإنها على ثلاثة أقسام:

أحدها: ما علمنا صحته مما بأيدينا مما يشهد له بالصدق، فذاك صحيح.

والثاني: ما علمنا كذبه مما عندنا مما يخالفه.

والثالث: ما هو مسكوت عنه لا من هذا القبيل ولا من هذا القبيل، فلا نؤمن به ولا نكذبه، وتجاوز حكايته لما تقدم، وغالب ذلك مما لا فائدة فيه تعود إلى أمر ديني"^(٢). فابن كثير يجيز الاستشهاد بالروايات الإسرائيلية من القسم الثالث، فقال - رحمه الله تعالى -: "ولكن في بعض الأحيان ينقل عنهم ما يحكونه من أقاويل أهل الكتاب التي أباحها رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث قال: ((بلغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار)) هذا فيما يروى عن بني إسرائيل مما لم يخالف الكتاب والسنة"^(٣).

أما تعيين ما أبهمه القرآن، كنوع الشجرة التي أكل منها آدم عليه السلام، وأسماء أهل الكهف ولون كلبهم، وغير ذلك مما لا يترتب عليه فائدة. وحكاية مثل هذه الأقوال عند ابن كثير تجوز روايته كما تقدم. قال المؤلف رحمه الله تعالى: "إلى غير ذلك مما أبهمه الله تعالى في القرآن مما لا فائدة في تعيينه تعود على المكلفين في دينهم ولا دنياهم.... ولكن نقل الخلاف عنهم في ذلك جائز"!!!^(٤)

قلت: وبناءً على هذا التقسيم، سوغ الحافظ ابن كثير إيراد الإسرائيليات في تفسيره، ولكننا نلتمس له عذراً؛ أن هذا ربما كان مستساغاً شائعاً في زمنه، أما اليوم فالباحث يرى أن المنهج الأقوم؛ هو عدم إقحام الروايات الإسرائيلية بكل أقسامها في تفسير كلام الله تعالى، وأن المختصرات هي سبيل جيد لتنقية التفسير مما علق به منها.

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ط١، ج١، ص١١٠.

(٢) المصدر نفسه، ج١، ص١١٠.

(٣) المصدر نفسه، ج١، ص١١٠.

(٤) المصدر نفسه، ج١، ص١١٠.

المطلب الثالث: منهجية المختصرات في التعامل مع الروايات الإسرائيلية في تفسير ابن كثير:

الفرع الأول: مواضع من سورة المائدة:

أولاً: ما أورده في صفة القوم الجبارين:

قال الله تعالى: {قَالُوا يَمُوسَىٰ إِنِّيٰ فِيهَا قَوْمًا جَبَارِينَ وَإِنَّا لَنَنذُرُهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَاخِلُونَ} [المائدة: ٢٢]. أورد ابن كثير في تفسيره لهذه الآية عدة روايات إسرائيلية تتحدث عن

عظمة هؤلاء القوم الجبارين ومن هذه الروايات:

- ما نقله عن ابن جرير: "عن ابن عباس قال: أمر موسى أن يدخل مدينة الجبارين. قال: فسار موسى بمن معه حتى نزل قريباً من المدينة - وهي أريحا - فبعث إليهم اثني عشر عيناً من كل سبط منهم عين؛ ليأتوه بخبر القوم. قال: فدخلوا المدينة فرأوا أمراً عظيماً من هيئتهم وجثثهم وعظمتهم، فدخلوا حائطاً لبعضهم، فجاء صاحب الحائط ليجتني الثمار من حائطه فجعل يجتني الثمار، وينظر إلى آثارهم، فنتبعهم، فكلما أصاب واحداً منهم أخذه فجعله في كفه مع الفاكهة، حتى التقط الاثني عشر كلهم، فجعلهم في كفه مع الفاكهة، وذهب إلى ملكهم فنثرهم بين يديه فقال لهم الملك: قد رأيتم شأننا وأمرنا، فاذهبوا فأخبروا صاحبكم. قال: فرجعوا إلى موسى، فأخبروه بما عاينوا من أمرهم" (١).

- "عن ابن عباس: لما نزل موسى وقومه، بعث منهم اثني عشر رجلاً - وهم النقباء الذين ذكر الله - فبعثهم ليأتوه بخبرهم، فساروا، فلقبهم رجل من الجبارين، فجعلهم في كسائه، فحملهم حتى أتى بهم المدينة، ونادى في قومه فاجتمعوا إليه، فقالوا: من أنتم؟ قالوا: نحن قوم موسى، بعثنا نأتيه بخبركم. فأعطوهم حبة من عنب تكفي الرجل، فقالوا لهم: اذهبوا إلى موسى وقومه فقولوا لهم: اقدروا قدر فاكهتهم فلما أتوهم قالوا: يا موسى {فَاذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ} [المائدة: ٢٤]" (٢).

- "عن يزيد بن الهاد، حدثني يحيى بن عبد الرحمن قال: رأيت أنس بن مالك أخذ عصا فزرع فيها بشيء، لا أدري كم ذرع، ثم قاس بها في الأرض خمسين أو خمسيناً وخمسين، ثم

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٣، ص٧٥.

(٢) المصدر نفسه، ج٣، ص٧٦.

قال: هكذا طول العماليق"^(١).

المختصرات التي لم تذكر مثل هذه الروايات، ولكنها أشارت إليها :

مختصر أحمد شاكر: لم يورد مثل هذه الروايات، ولكنه نقل كلام ابن كثير في تكذيب ما روي من إسرائيليات تتحدث عن عظمة هؤلاء الجبارين، فجاء فيه: "وقد ذكر كثير من المفسرين ههنا أخباراً من وضع بني إسرائيل، في عظمة خلق هؤلاء الجبارين، وأن منهم عوج بن عنق... وهذا شيء يستحيى من ذكره... وهذا كذب وافتراء، ... ثم في وجود رجل يقال له ((عوج بن عنق)) نظر، والله أعلم"^(٢).

تهذيب صلاح الخالدي: أشار إلى ما ذكر من إسرائيليات في وصف القوم الجبارين فقال "وقد وقف كثير من المفسرين أمام قوله تعالى: {إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ} وذكروا أخباراً عن عظمة خلق القوم الجبارين، وضخامة أجسامهم، وهذه الأخبار من وضع بني إسرائيل وتدخل ضمن الإسرائيليات والأساطير.

تحدثت الإسرائيليات عن ((عوج بن عنق ابن بنت آدم)) كما زعموا، وزعموا أن طوله ثلاثة آلاف وثلاثمائة وثلاثة وثلاثون ذراعاً وثلاث ذراع، تحرير الحساب!! وهذا شيء يستحيى من ذكره وإيراده. وهذا الزعم مخالف لطول آدم نفسه عليه السلام"^(٣).

مختصر العدوي: نقل كلام ابن كثير في إنكار ما ذكره كثير من المفسرين ها هنا من أخبار من وضع بني إسرائيل في عظمة خلق هؤلاء الجبارين، وأن منهم (عوج بن عنق بن آدم عليه السلام) وأنه كان طوله ثلاثة آلاف ذراع وثلاثمائة وثلاثة وثلاثون ذراعاً وثلاث ذراع وأن تحرير ذلك مما يستحيى من ذكره، وهو مخالف لما ثبت في الصحيحين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن الله خلق آدم وطوله ستون ذراعاً، ثم لم يزل الخلق ينقص حتى الآن"^{(٤)(٥)}.

قلت: ومثل هذه الأخبار كأنها ترفع اللوم عن بني إسرائيل وتبرر جبنهم؛ حيث

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٣، ص٧٦.

(٢) شاكر، أحمد محمد، عمدة التفسير، عمدة التفسير، ج١، ص٥٨١. حديث عوج بن عنق حديث طويل باطل، ولا يصح ما ذكر عن أوصافه، وقد تكلم عليه الإمام ابن القيم- رحمه الله- بما يكفي، انظر: ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر (ت ٧٥١هـ) (المنار المنيف)، ط١، م١، (تحقيق عبد الفتاح أبو غدة)، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م، ص٧٦.

(٣) الخالدي، صلاح عبد الفتاح، تفسير ابن كثير، تهذيب وترتيب، ج٢، ص١٠١٧.

(٤) أخرجه البخاري، ح(٣٢٢٦)، باب خلق آدم صلوات الله عليه وذريته. ومسلم، ح(٢٨٤١)، باب يدخل الجنة أقوام أفندتهم...

(٥) ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج١، ص٦١٩. ونص الحديث: "خلق الله آدم على صورته: طوله ستون ذراعاً".

تُظهر ضخامة أجساد هؤلاء وقوتهم، وكأنها تقول لنا، إن بني إسرائيل كانوا معذورين حينما أحجموا عن قتالهم!.

مختصر "سعد أبو عزيز": نقل كلام ابن كثير في إنكار ما ذكره كثير من المفسرين ها هنا من أخبار من وضع بني إسرائيل في عظمة خلق هؤلاء الجبارين. ولكن أورد صاحب المختصر عند قوله تعالى: {فَأَذْهَبَ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ} [المائدة: ٢٤]: "ويقال إنهم لما نكلوا عن الجهاد وعزموا على الانصراف والرجوع إلى مصر، سجد موسى وهارون - عليهما السلام - قدام ملاً من بني إسرائيل إعظاماً لما هموا به، وشق يوشع ابن نون وكالب بن يوفنا ثيابهما ولاما قومهما على ذلك فيقال إنهم رجموهما. وجرى أمر عظيم وخطر جليل"^(١). وهذا الخبر لم يرد في القرآن ولا في سنة صحيحة، فيلحق بالإسرائيليات.

المختصرات التي ذكرت بعض الروايات الإسرائيلية:

أما مختصر ابراهيم المشهداني، ومختصر محمد موسى نصر؛ فقد أوردا رواية ابن عباس ونصها: "لما نزل موسى وقومه، بعث منهم اثني عشر رجلاً، وهم النقباء الذين ذكر الله فبعثهم ليأتوه بخبرهم، فساروا، فلقبهم رجل من الجبارين، فجعلهم في كسانه! فحملهم حتى أتى بهم المدينة ونادى في قومه فاجتمعوا إليه، فقالوا: من أنتم؟ قالوا: نحن قوم موسى، بعثنا نأتيه بخبركم. فأعطوهم حبة من عنب تكفي الرجل، فقالوا لهم: اذهبوا إلى موسى وقومه فقولوا لهم: اقدروا قدر فاكهتهم فلما أتوهم قالوا: يا موسى، { فَأَذْهَبَ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ }"^(٢). وأورد المشهداني في مختصره أيضاً: "عن عبد الرحمن قال: رأيت أنس بن مالك أخذ عصاه فذرع فيها بشيء لا أدري كم ذرع، ثم قاس بها في الأرض خمسين أو خمساً وخمسين، ثم قال: هكذا طول العمالق"^(٣). وإيراد مثل هذه الروايات خطأ في المنهج.

(١) أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص ٣٩٤.

(٢) آل نصر، محمد، الدر النثير، ص ٢٤١.

(٣) المشهداني، ابراهيم خليل، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ج١، ص ٥٤٧.

ثانياً: في تعيين اسم الرجلين في قوله تعالى: {قَالَ رَجُلَانِ مِنَ الَّذِينَ يَخَافُونَ} [المائدة: ٢٣]

قال ابن كثير: "يقال: إنهما (يوشع بن نون) و (كالب بن يوفنا)"^(١).

المختصرات التي لم تورد هذين الاسمين:

هناك مختصرات لم تورد هذين الاسمين، بل أوردت ما ذكره ابن كثير: أنهما رجلا ن الله عليهما نعمة عظيمة، وهما ممن يخاف أمر الله ويخشى عقابه. واكتفت إلى هذا الحد دون ذكر اسم هذين الرجلين، وهذا منهج صحيح في الاختصار، وهذه المختصرات هي: مختصر أحمد شاكر، تهذيب الخالدي، مختصر أحمد بن شعبان: لم يذكروا اسم هذين الرجلين فجاء فيها: "{ قَالَ رَجُلَانِ } أي: فلما نكل بنو إسرائيل عن طاعة الله... حرضهم رجلا ن الله عليهما نعمة عظيمة، وهما ممن يخاف أمر الله ويخشى عقابه". فهم بهذا لم يخرجوا عن الأصل، بل انتقوا منه ما هو متناسق مع السياق القرآني في جعلها مبهمة.

المختصرات التي ذكرت اسم الرجلين:

تعيين اسمي هذين الرجلين في هذه الآية من الإسرائيليات. فالأصل أن نسكت عما سكت عنه القرآن. ولو كان هناك فائدة تعود علينا في معرفة الأسماء هنا لذكرها القرآن .

مختصر الصابوني والرفاعي، جاء فيهما: "يقال أنهما (يوشع بن نون) و (كالب بن يوفنا) (ضبط في سفر العدد: يفنه: بفتح الياء وضم الفاء، وتشديد النون، وقال السهيلي: إنهما يوشع بن نون بن إفرائيم بن يوسف عليه السلام، والآخر: كوطت بن يوفنا. قال: وأحسبه من سبط يهوذا بن يعقوب. وقال: ويوشع هو الذي حارب الجبارين. واختلف: أكان موسى معه في تلك الغزاة أم لا. وفيها حبست عليه الشمس حتى دخل المدينة، وفيها أحرق الذي وجد الغلول عنده في مكان يقال له غور عاجر عرف باسم الرجل الغال. كما ذكره الطبري)"^(١). وكل هذا الكلام لا يعيننا في شيء. وليس له علاقة بالرسالة التي يريد الله تعالى إرسالها لنا من خلال هذه الآية.

(١) الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٥٠٣. وما بين القوسين من إضافة الصابوني، وليس من تفسير

ابن كثير. الرفاعي، تيسير العلي القدير، ج١، ص٦٣٧.

مختصر المباركفوري: جاء فيه: "{ قَالَ رَجُلَانِ } ويقال إنهما يوشع بن نون وكالب بن يوفنا"^(١).

وعنون عند تفسير هذه الآية بخط أحمر عريض: "خطبة يوشع وكالب عن الجهاد"^(٢).
وبقية المختصرات التي ذكرت اسم الرجلين هي: مختصر عبد الحميد هنداوي، مختصر محمد الأشقر، مختصر محمد كريم راجح، مختصر سعد أبو عزيز، مختصر مصطفى العدوي، مختصر إبراهيم المشهداني، مختصر محمد موسى آل نصر.

ثالثاً: موقف المختصرات مما أورده ابن كثير في قصة تيه بني إسرائيل:

ذكر ابن كثير بعض الروايات الإسرائيلية عند قوله تعالى: {مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي الْأَرْضِ} [المائدة: ٢٦] روايات غريبة عجيبة، نذكر منها: "... خرجوا مع موسى، عليه السلام، ففتح بهم بيت المقدس. ثم احتج على ذلك قال [أي الطبري]: بإجماع علماء أخبار الأولين أن عوج بن عنق" قتله موسى عليه السلام، قال: فلو كان قتله إياه قبل التيه لما رهبت بنو إسرائيل من العماليق، فدل على أنه كان بعد التيه. قال: وأجمعوا على أن "بلعام بن باعورا" أعان الجبارين بالدعاء على موسى، قال: وما ذلك إلا بعد التيه؛ لأنهم كانوا قبل التيه لا يخافون من موسى وقومه هذا استدلاله، ثم قال: حدثنا أبو كريب، حدثنا ابن عطية حدثنا قيس، عن أبي إسحاق، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: كانت عصا موسى عشرة أذرع، ووثبته عشرة أذرع، وطوله عشرة أذرع، فوثب فأصاب كعب "عوج" فقتله، فكان جسراً لأهل النيل سنة"^(٣). وقد أطال الحافظ ابن كثير في ذكر الروايات الإسرائيلية. وعلق على ما جاء في صفة هؤلاء القوم الجبارين وضخامة أجسامهم؛ بأنه مما يُستحي من ذكره وأنها مخالفة لما جاء في الصحيح.

المختصرات التي لم تذكر إسرائيليات في هذا المقام وبعضها أكتفى بنقل كلام ابن كثير في تكذيبها:

مختصر أحمد شاكر: لم يذكر شيئاً من الإسرائيلييات هنا. وقد اكتفى بنقل كلام ابن كثير في الموضوع السابق في تكذيب مثل هذه الروايات^(٤). وهذا هو المنهج الصحيح.

(١) المباركفوري، المصباح المنير، ص ٣٦٨.

(٢) المرجع نفسه، ص ٣٦٨.

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٣، ص ٨٠.

(٤) أنظر: شاكر، أحمد محمد، عمدة التفسير، ج ١، ص ٥٨.

والمختصرات التي لم تنقل روايات إسرائيلية هنا أيضاً، وبعضهم أشار إلى ضعفها؛ مختصر المباركفوري، مختصر أحمد بن شعبان، مختصر محمد موسى آل نصر، مختصر سعد أبو عزيز، مختصر إبراهيم المشهداني.^(١)

أما تهذيب الخالدي: فلم يتعرض لذكر هذه الروايات، وسبق أنه أشار إلى عدم صحة ما ذكرته بعض التفاسير عن ما يسمى ((عوج بن عنق)). جاء في المختصر: "قصة تيه بني إسرائيل التي أوردتها هذه الآيات تضمنت تقريع اليهود، وبيان فضائهم ومخالفتهم لله ولرسوله ونكولهم عن طاعة الله ورسوله في الجهاد.." ^(٢).

أما الحديث عما وقع لبني إسرائيل في مرحلة التيه فقد اكتفى بنقل النص التالي: "وبعد انتهاء سنوات التيه الأربعين، خرج موسى عليه السلام بالجيل الجديد من بني إسرائيل، تمهيداً لدخولهم الأرض المقدسة وقد مات موسى عليه السلام، قبل دخولهم الأرض المقدسة، فقادهم فتاه يوشع بن نون ودخل بهم الأرض المقدسة"^(٣). واسم يوشع بن نون، وارد في الأحاديث الصحيحة. وصح أنه هو الذي قاد بني إسرائيل ودخل بهم بيت المقدس، بعد فترة التيه^(٤).

المختصرات التي أوردت بعض الروايات الإسرائيلية هنا:

مختصر الصابوني والرفاعي: فعلى الرغم من أنهما ذكرا أنهما لن يوردا روايات إسرائيلية إلا أنهما أكثرا منها هنا وفي مواضع كثيرة. فقد أوردوا في المختصر بعض هذه الإسرائيليات منها: "خرجوا مع موسى عليه السلام ففتح بهم بيت المقدس، ثم احتج على ذلك بإجماع علماء أخبار الأولين أن (عوج ابن عنق) قتله موسى عليه السلام قال: فلو كان قتله إياه قبل التيه لما رهبت بنو إسرائيل من العماليق، فدل على أنه كان بعد التيه قال: وأجمعوا على أن (بلعام بن باعورا) أعان الجبارين بالدعاء على موسى، قال: وما ذلك إلا بعد التيه، لأنهم كانوا قبل التيه لا يخافون من موسى وقومه"^(٥). وكل هذا لا دليل عليه.

(١) انظر: المباركفوري، المصباح المنير، ص ٣٦٩، و انظر: ابن أحمد وابن عبد الحليم، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص ٣١١، وانظر: أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص ٣٩٤. انظر: المشهداني، إبراهيم خليل، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ج١، ص ٥٤٩، ٥٤٨.

(٢) الخالدي، صلاح عبد الفتاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج٢، ص ١٠٢٠.

(٣) المرجع نفسه، ج٢، ص ١٠٢٠.

(٤) جاء مصرحاً باسمه عند البخاري برقم (٣٤٠١) وعند مسلم برقم (١٧٠). وفي الحديث: "ما حبست الشمس على بشر قط إلا على يوشع بن نون ليالي سار إلى بيت المقدس". رواه أحمد، ج٢، ص ٣٢٥. وأورده الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٢٢٢٦).

(٥) الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص ٥٠٥. الرفاعي، محمد نسيب، تيسير العلي القدير، ج١، ص ٦٣٩.

مختصر عبد الحميد هنداوي: نقل عن ابن كثير رواية إسرائيلية فجاء فيها: "ويقال: إنهم لما نكلوا على الجهاد وعزموا على الانصراف والرجوع إلى بلادهم، سجد موسى وهارون عليهما السلام، قدام ملأ من بني إسرائيل، إعظاماً لما هموا به، وشق "يوشع بن نون" و "كالب بن يوفنا" ثيابهما ولاما قومهما على ذلك، فيقال: إنهم رجموهما. وجرى أمر عظيم وخطر جليل!"^(١).

مختصر الأشقر: جاء فيه: "ومات أكثر بني إسرائيل هناك في تلك المدة، ويقال: إنه لم يبق منهم أحد سوى يوشع وكالب!"^(٢). قلت: ولا أرى أي فائدة ترجى من ذكر مثل هذا القول لأنه لا دليل يثبت صحته، ولا فائدة من ذكره في المختصر، وإن ذكره بصيغة التمریض، (يقال).

مختصر محمد كريم راجح: أورد ما قيل عن موت بني إسرائيل في مدة التيه، وأنه لم يبق منهم سوى يوشع وكالب!"^(٣).

مختصر ابن العدوي: ذكر هنا ما أورده ابن كثير عن ابن جرير من خروج موسى عليه السلام ببني إسرائيل ففتح بهم بيت المقدس، واحتججه على ذلك، بما ذكره علماء أخبار الأولين، أن عوج بن عنق قتله موسى عليه السلام بعد التيه، وأن بلعام بن باعوراء أعان الجبارين بالدعاء على موسى-عليه السلام-!^(٤). وكان الأولى عدم ذكر هذا في المختصر لعدم ثبوته، ولمخالفته لمنهج الاختصار. وما ذكره عن علماء أخبار الأولين الذين لا ندري من هم، ليس مرجعاً معتمداً يرجع إليه في تفسير كلام الله تعالى.

(١) هنداوي، عبد الحميد، المختصر الصحيح لتفسير القرآن العظيم، ج١، ص٣٥٥.

(٢) الأشقر، محمد سليمان، القيس المنير، ج١، ص٢٧٩.

(٣) انظر: راجح، محمد كريم، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٢٦٩.

(٤) انظر: ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج١، ص٦٢١.

رابعاً: في قصة ابني آدم - عليه السلام - ولنا فيه مسائل:

قال الله تعالى: { وَآتَىٰ عَلَيْهِم نَبَأَ آبَائِهِمْ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرَ قَالَ لَاقَتُنَاكَ قَالِ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ } المائدة: ٢٧].

المسألة الأولى: في تعيين اسم ابني آدم - عليه السلام -:

قال ابن كثير: "يقول تعالى مبيناً وخيم عاقبة البغي والحسد والظلم في خبر ابني آدم لصلبه - في قول الجمهور- وهما هابيل وقابيل! كيف عدا أحدهما على الآخر، فقتله بغياً عليه وحسداً له.."^(١). وتعيين اسم ابني آدم، مأخوذ من الروايات الإسرائيلية ولم يرد في الكتاب ولا في السنة اسم ((قابيل وهابيل)).

المختصرات التي ورد فيها اسم ((قابيل وهابيل)):

تكاد تجمع المختصرات على ذكر هذين الاسمين، مع أنه لم يرد نص صحيح في السنة ذكرهما بالاسم، وإنما نقل ذلك من الروايات الإسرائيلية. مختصر أحمد شاكر: جاء فيه: "وهما قابيل وهابيل"^(٢). ثم قال معقّباً في الهامش: "وأما تسميتهما ((قابيل وهابيل)) فإنما هو من نقل العلماء عن أهل الكتاب، لم يرد به القرآن، ولا جاء في سنة ثابتة فيما نعلم، فلا علينا ألا نجزم به، ولا نرجحه، وإنما هو قول قيل"^(٣). ويفهم من كلام أحمد شاكر - رحمه الله - أنه لا غضاضة بنقل مثل هذه الأسماء المنقولة عن أهل الكتاب، وإن لم ترد في القرآن ولا في السنة الثابتة. وهناك من يرى من المعاصرين أن الأولى عدم ذكر مثل هذه الأسماء المنقولة عن أهل الكتاب، وهذا في نظري هو الأسلم والأفضل.

مختصر المباركفوري: وضع عنواناً عريضاً عند تفسير قصة ابني آدم فجاء فيه: "قصة هابيل وقابيل". ثم جاء في التفسير: "وهما قابيل وهابيل"^(٤).

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٣، ص٨١.

(٢) شاكر، أحمد محمد، عمدة التفسير، ج١، ص٥٨٣.

(٣) المرجع نفسه، ج١، ص٥٨٣.

(٤) المباركفوري، المصباح المنير، ص٣٧٠.

مختصر محمد موسى نصر، إلا أنه علق في الهامش قائلاً: "قائيل وهابيل اسمان لا أثر لهما في كتاب الله ولا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، بل هما من الإسرائيليات. وتفصيل قصتهما على النحو الذي ذكره ابن كثير والمفسرون، من قصص أهل الكتاب التي لا نص صحيح يدل عليها، فلا نصدق ولا نكذب، ففتنبه"^(١). قلت: ولكنه ذكر ضمن منهجه في الإختصار في البند السابع "تجريد المختصر من الإسرائيليات"^(٢). وقد خالف منهجه هنا .

والمختصر الوحيد- ضمن دراستنا هذه- الذي لم يورد هذين الإسمين؛ هو مختصر الدكتور صلاح الخالدي فقد حذف اسم (قائيل وهابيل) فجاء فيه: "هذه قصة ابني آدم، وقد بين الله فيها العقاب الوخيمة للبغي والحسد والظلم . وكانا ابني لآدم عليه السلام من صلبه، فعدا أحدهما على الآخر فقتله، بغياً عليه، وحسداً له فيما وهبه الله من النعمة.." ^(٣).

المسألة الثانية: في ذكر سبب الخلاف بين الأخوين:

ذكر ابن كثير سبب الخلاف بين الأخوين، الذي أدى الى تقديم كل واحد منهما قرباناً وما كان هذا القربان، ولم يرد في السنة ما يدل على صحة ما ذكره كثير من المفسرين من إسرائيلييات في هذا المقام. ومما ذكره ابن كثير من إسرائيلييات حول هذه الآيات: "وكان من خبرهما فيما ذكره غير واحد من السلف والخلف، أن الله تعالى قد شرع لآدم، عليه السلام، أن يزوج بناته من بنيه لضرورة الحال، ولكن قالوا: كان يولد له في كل بطن ذكر وأنثى، فكان يزوج أنثى هذا البطن لذكر البطن الآخر، وكانت أخت هابيل دميمة، وأخت قائيل وضيئة فأراد أن يستأثر بها على أخيه، فأبى آدم ذلك إلا أن يقربا قرباناً، فمن تقبل منه فهي له، فقربا فتقبل من هابيل ولم يتقبل من قائيل، فكان من أمرهما ما قص الله في كتابه... فلما قربا، قرب هابيل جذعة سميئة، وقرب قائيل حزمة سنبل"^(٤).

وظاهر النص القرآني يبين أن سبب القتل كان قبول القربان من أحدهما وعدم قبوله من الآخر. وأما ما أورده ابن كثير من روايات في سبب تقديم القربان ونوع القربان فكلها من الإسرائيليات، وقد سكت عنها ابن كثير ولم يعقب عليها. ونقلت بعض المختصرات بعض هذه الروايات، وكان الأولى عدم إيرادها وحذفها كلياً.

(١) آل نصر، محمد بن موسى، الدرالنشير، ص ٢٤٢.

(٢) انظر: المرجع نفسه، ص ٧.

(٣) الخالدي، صلاح عبد الفتاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج٣، ص ١٠٢٢.

(٤) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٣، ص ٨٢.

المختصرات التي أوردت روايات إسرائيلية في هذا المقام:

مختصر أحمد شاكر: نقل ما ذكره ابن كثير أن سبب القتل يعود لأن القاتل أراد أن يستأثر بالمرأة الوضيئة دون أخيه.. الخ^(١). ثم نقل رواية أخرى تبين أن السبب هو الحسد، حيث تقبل الله القربان من أحدهما ولم يتقبل من الآخر. جاء في المختصر: "وقال العوفي، عن ابن عباس قال: كان من شأنهما أنه لم يكن مسكين يتصدق عليه، وإنما كان القربان يقربه الرجل. فبينما ابنا آدم قاعدان إذ قالوا لو قربنا قرباناً وكان الرجل إذا قرب قرباناً فرضيه الله، أرسل إليه ناراً فتأكله، وإن لم يكن رضيه الله خبت النار، فقربا قرباناً، وكان أحدهما راعياً، وكان الآخر حراثاً، وإن صاحب الغنم قرب خير غنمه وأسمنها، وقرب الآخر بعض زرعه، فجاءت النار فنزلت بينهما". قلت وحتى مثل هذه التفاصيل المذكورة، يشم منها رائحة بني إسرائيل^(٢).

وقد عقب الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - في الهامش على ما ذكره ابن كثير هنا من روايات إسرائيلية بقوله: "هذا من قصص أهل الكتاب، ليس له أصل صحيح. ثم قد ساق الحافظ المؤلف هنا آثاراً كثيرة في هذا المعنى، مما امتلأت به كتب المفسرين. وقد عرضنا عن ذلك وأبقينا شيئاً منها أجود إسناداً، على سبيل المثال وليس على سبيل الرواية الصحيحة المقبولة"^(٣). وليته لم يبق منها شيئاً، ولو أنه أعرض عنها كلياً لكان أفضل، إذ لم يثبت فيها شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم.

والمختصرات الأخرى ذكرت مثل هذا السبب، عدى تهذيب الخالدي، ومختصر ابن شعبان ومختصر محمد كريم راجح.

مختصر الخالدي: لم يورد مثل هذه الروايات، حيث قال صاحب المختصر: "ظاهر هذه الآية أن تقرب القربان من قبل ابني آدم لم يكن بسبب خلاف معين على أمر ما وإنما كان تقريباً عاماً، حيث قدم الأخوان قربانين، فتقبل الله قربان أحدهما، ولم يتقبل قربان الآخر"^(٤). قلت: لا يدل ظاهر الآية كما قال على عدم وجود خلاف معين على أمر ما، أدى إلى تقديم القربان فالأولى عدم الإثبات أو النفي. وأما عدم قبول قربان أحدهما فلا بد له من سبب، فقد جاء في سياق الكلام { إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ } . فلم يُتَقَبَّلَ منه لأنه لم يكُ من المتقين.

(١) شاكر، أحمد محمد، عمدة التفسير، ج١، ص٥٨٣.

(٢) المرجع نفسه، ج١، ص٢٧١.

(٣) المرجع نفسه، ج١، ص٢٧١.

(٤) الخالدي، صلاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج٣، ص١٠٢٢.

مختصر أحمد بن شعبان: جاء فيه: " فالسياق يقتضي أنه إنما غضب عليه وحسده بقبوله قربانه دونه، ثم المشهور عند الجمهور؛ أن الذي قرب الشاة هو هابيل، وأن الذي قرب الطعام هو قابيل، وأنه تقبل من هابيل ولم يتقبل من قابيل، كذلك نص عليه غير واحد من السلف والخلف وهو المشهور عن مجاهد أيضا"^(١). فقد انتقى المختصر من كلام ابن كثير فيما يتعلق بسبب القتل، ما يوافق ظاهر القرآن، دون التعرض إلى الروايات الإسرائيلية، ولكنه أورد في المقابل اسم قابيل وهابيل والذي قربه كل واحد، وهذا مرجعه إلى الروايات الإسرائيلية.

المسألة الثالثة: في ذكر كيفية القتل:

جاء في تفسير ابن كثير: " وعن بعض أهل الكتاب: أنه قتله خنقاً وعضاً، كما تقتل السباع وقال ابن جرير لما أراد أن يقتله جعل يلوي عنقه، فأخذ إبليس دابة ووضع رأسها على حجر ثم أخذ حجراً آخر فضرب به رأسها حتى قتلها، وابن آدم ينظر، ففعل بأخيه مثل ذلك. رواه ابن أبي حاتم.

وقال عبد الله بن وهب، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، عن أبيه قال: أخذ برأسه ليقتله فاضطجع له، وجعل يغمز رأسه وعظامه ولا يدري كيف يقتله، فجاءه إبليس فقال: أتريد أن تقتله؟ قال: نعم. قال: فخذ هذه الصخرة فاطرحها على رأسه. قال: فأخذها، فألقاها عليه فشدخ رأسه. ثم جاء إبليس إلى حواء مسرعاً، فقال: يا حواء، إن قابيل قتل هابيل. فقالت له: ويحك أي شيء يكون القتل؟ قال: لا يأكل ولا يشرب ولا يتحرك. قالت: ذلك الموت. قال: فهو الموت. فجعلت تصيح حتى دخل عليها آدم وهي تصيح، فقال: ما لك؟ فلم تكلمه، فرجع إليها مرتين، فلم تكلمه. فقال: عليك الصيحة وعلى بناتك، وأنا وبني منها برآء. رواه ابن أبي حاتم"^(٢).

ولا شك أن مثل هذه الروايات لا تصح، ولا ينبغي إيرادها في التفسير، وإن كانت تفاصيل مما يستمتع بسماعها العوام، إلا أنها تفاصيل غير ثابتة في سند صحيح مرفوع إلى المعصوم صلى الله عليه وسلم. وهي تفاصيل أحداث علينا أن نعرض عنها كما أعرض عنها القرآن، إذ لو كان فيها فائدة لذكرها، كما إن الإنشغال بمثل هذه التفاصيل، تصرف الذهن عن مقاصد القرآن وهدايته.

وقد وجدنا بعض المختصرات لتفسير ابن كثير نقلت مثل هذه الروايات، مع أن المختصرين

(١) ابن أحمد و ابن عبد الحليم، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٣١٢.

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٣، ص٩٠.

في معظمهم تعهدوا بتنقية المختصر من مثلها. وإليك بيان موقف المختصرات منها على التفصيل:

المختصرات التي أوردت روايات إسرائيلية في هذا المقام:

مختصر الصابوني و مختصر الرفاعي: ذكرا بعض هذه الروايات دون تعليق، مع أنهما تعهدا بحذف الإسرائيليات^(١).

مختصر المباركفوري: جاء فيه: "وقال ابن جرير: لما أراد أن يقتله جعل يلوي عنقه فأخذ إبليس دابة ووضع رأسها على حجر، ثم أخذ حجرا آخر فضرب به رأسها حتى قتلها وابن آدم ينظر، ففعل بأخيه مثل ذلك"^(٢). إلى آخر هذه الرواية الغريبة العجيبة!

مختصر الأشقر: "وقال قابيل لهابيل: لأقتلنك فأستريح منك، فقال قابيل في نفسه: الليلة أقتله وأخذ معه حديدة، فاستقبله وهو منقلب، فقال: يا هابيل تقبل قربانك ورد علي قرباني، لأقتلنك فقال هابيل: قربت أطيّب مالي وقربت أنت أخبث مالك، وإن الله لا يقبل إلا الطيب، إنما يتقبل الله من المتقين، فلما قالها غضب قابيل فرفع الحديدة وضربه بها"^(٣).

مختصر سعد أبو عزيز: "وقد ورد أنه قتله بحديدة في يده وعن أبي صالح، عن ابن عباس - وعن مرة، عن عبد الله، وعن ناس من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم: { فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ } [المائدة: ٣٠] فطلبه ليقتله، فراغ الغلام منه في رءوس الجبال، فأتاه يوماً من الأيام وهو يرعى غنماً له، وهو نائم فرفع صخرة، فشدخ بها رأسه فمات، فتركه بالعراء!"^(٤).

(١) أنظر: الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٥٨٦. الرفاعي، محمد نسيب، تيسير العلي القدير، ج١، ص٦٤٤.

(٢) المباركفوري، المصباح المنير، ص٣٧١.

(٣) الأشقر، محمد سليمان، القيس المنير، ج١، ص٣٧٩-٢٨٠.

(٤) أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٣٩٩.

مختصر إبراهيم المشهداني: أورد الرواية السابقة، ولكن بتمامها كما ذكرها ابن كثير عن السدي، أنه شذخ رأس أخيه فمات فتركه في العراء.. الخ. وأورد رواية ابن أبي حاتم عن محمد الباقر أنه قتله بحديدة في يده. وأورد المشهداني بعض ما سرده ابن كثير من أقوال عن السلف في نوع القربان، منها أن القربان الذي تقبله الله تعالى كان كبشاً، فخرنه في الجنة أربعين خريفاً، وهو الكبش الذي ذبحه إبراهيم عليه السلام!. كما أورد أثراً نقله ابن كثير عن العوفي عن ابن عباس - رضي الله عنهما - يقتضي أن تقرب القربان كان لا عن سبب ولا عن تدارؤ في امرأة، وهذا نصه: "فبينما ابنا آدم قاعدان إذ قالوا لو قربنا قرباناً وكان الرجل إذا قرب قرباناً فرضيه الله، أرسل إليه ناراً فتأكله وإن لم يكن رضيه الله خبت النار، فقربا قرباناً، وكان أحدهما راعياً، وكان الآخر حراثاً، وإن صاحب الغنم قرب خير غنمه وأسمنها وقرب الآخر بعض زرعه، فجاءت النار فنزلت بينهما، فأكلت الشاة وتركت الزرع، وإن ابن آدم قال لأخيه: أتمشي في الناس وقد علموا أنك قربت قرباناً فتقبل منك ورد علي؟ فلا والله لا ينظر الناس إليك وإلي وأنت خير مني. فقال: لأقتلنك. فقال له أخوه: ما ذنبي؟ إنما يتقبل الله من المتقين. رواه ابن جرير" (١).

مختصر محمد موسى نصر: جاء فيه: "فطلبه ليقتله، فراغ الغلام منه في رعوس الجبال، فأتاه يوماً من الأيام وهو يرعى غنماً له، وهو نائم فرفع صخرة، فشذخ بها رأسه فمات، فتركه بالعراء" (٢).

المختصرات التي لم تورد مثل هذه الروايات:

مختصر أحمد شاكِر، مختصر عبد الحميد هنداوي، مختصر محمد كريم راجح، مختصر الخالدي مختصر العدوي، مختصر أحمد بن شعبان. حيث لم تذكر هذه المختصرات شيئاً من الروايات الإسرائيلية هنا.

المسألة الرابعة: في قصة الغراب:

أما بالنسبة لقصة الغراب، فقد أورد ابن كثير رواية؛ أن الله تعالى بعث غرابين أخوين اقتتلا فقتل أحدهما صاحبه ودفنه ليروي القاتل كيف يواري جثة أخيه المقتول، والرواية القرآنية تقول

(١) انظر: المشهداني، إبراهيم خليل، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ج١، ص٥٥١.

(٢) آل نصر، محمد بن موسى، الدرالنثير، ص٢٤٢.

إنه غراب واحد بعثه الله يبحث في الأرض ليري القاتل كيف يوارى سوءة أخيه.
 جاء في تفسير ابن كثير: "لما مات الغلام تركه بالعراء، ولا يعلم كيف يدفن، فبعث الله غرابين
 أخوين، فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه، فحفر له ثم حثى عليه. فلما رآه قال: { قَالَ يَوَيْلَئِي أَعْجَزْتُ
 أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُورِي سَوْءَةَ أَخِي } [المائدة: ٣١]"^(١). والنص القرآني لم يذكر إلا
 غراباً واحداً.

موقف المختصرات من هذه الروايات:

مختصر أحمد شاكر ومختصر عبد الحميد هنداوي ومختصر محمد موسى نصر: جاء فيها:
 " جاء غراب إلى غراب ميت فحثى عليه من التراب حتى وراه، فقال الذي قتل أخاه: { قَالَ
 يَوَيْلَئِي أَعْجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُورِي سَوْءَةَ أَخِي } [المائدة: ٣١]"^(٢).

والمختصرات التي ذكرت رواية: " فبعث الله غرابين أخوين فاقتتلا فقتل أحدهما صاحبه
 فحفر له ثم حثى عليه"^(٣) هي: مختصر الصابوني، مختصر الرفاعي مختصر المباركفوري
 مختصر الأشقر، مختصر محمد كريم راجح، مختصر العدوي، مختصر سعد أبو عزيز
 مختصر أحمد بن شعبان، وجاء في مختصر إبراهيم المشهداني: " كان يحمله على عاتقه مائة
 سنة ميتاً؟! لا يدري ما يصنع به، يحمله ويضعه على الأرض حتى رأى الغراب يدفن
 الغراب"^(٤). فالله تعالى يقول: أ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا وهذه الرواية تقول فبعث الله غرابين!.

تهذيب الخالدي: لم يذكر اقتتال الغرابين. جاء في المختصر: "...وأراد الله أن يعلمه ذلك عن
 طريق الغراب.. وجاءه الغراب، فصار يبحث في الأرض ويحفر فيها، وكأنه يدعو أن يفعل

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٣، ص٩٠.

(٢) أنظر: شاكر، أحمد محمد، عمدة التفسير، ج١، ص٥٨٦. هنداوي، عبد الحميد، المختصر الصحيح لتفسير القرآن العظيم،
 ج١، ص٣٥٧-٣٥٨. آل نصر، محمد بن موسى، الدر المنثور، ص٢٤٣.

(٣) انظر: الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٥٨٦. الرفاعي، محمد نسيب، تيسير العلي القدير، ج١،
 ص٦٤٤. الأشقر، محمد سليمان، القبس المنير، ج١، ص٢٨٢. راجح، محمد كريم، مختصر تفسير ابن كثير، ج١،
 ص٢٧١. المشهداني، إبراهيم خليل، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ج١، ص٥٥٢. أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر
 تفسير ابن كثير، ج١، ص٣٩٩. مختصر أحمد بن شعبان، ج١، ص٣١٣. مختصر العدوي، ج١، ص٦٢٤.

(٤) المشهداني، إبراهيم خليل، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ج١، ص٥٥٢.

مثل فعله^(١). وهذا ما يدل عليه ظاهر النص، حيث لم يذكر سوى غراب واحد، يبحث في الأرض ليعلم القاتل كيف يوارى سوءة أخيه، والنص لم يورد إلا غراباً واحداً لا غرابين.

المسألة الخامسة: في ذكر تعجيل العقوبة للقاتل في الدنيا:

جاء في التفسير: "والظاهر أن قابيل عوجل بالعقوبة، كما ذكره مجاهد بن جبر أنه علقت ساقه بفخذه يوم قتله، وجعل الله وجهه إلى الشمس حيث دارت عقوبة له وتنكيلاً به"^(٢).

المختصرات التي ذكرت هذه الرواية:

مختصر الصابوني، مختصر الرفاعي، مختصر سعد أبو عزيز. ذكروا هذه الرواية كما هي دون تعليق^(٣).

المختصرات التي ذكرت أن الله تعالى عجل للقاتل العقوبة في الدنيا، دون أن تذكر الرواية:

هناك بعض المختصرات لم تورد الرواية التي فيها تعجيل العقوبة للقاتل، ولكنها استندت إليها في تفسير الآية، وهذا منهج خاطئ، حيث تورد بعض المختصرات أنه قد اجتمع في فعل القاتل عقوبتا الدنيا والآخرة. وهذا مستند على روايات إسرائيلية ليس لها سند صحيح. فالآيات تذكر أن القاتل أصبح من النادمين. ولم تزد على ذلك. فلم يرد في سياق الآيات ما يدل على تعجيل العقوبة للقاتل، وأما الحديث^(٤) فليس على إطلاقه، فكم من قاتل مات ولم نر به عقوبة في الدنيا. وكم من قاتل تاب وأتاب فتاب الله عليه، مثل الذي جاء في حديث الذي قتل مئة نفس.

(١) الخالدي، صلاح عبد الفتاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج٢، ص١٠٢٦.

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٣، ص٩٢.

(٣) انظر: الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٥٠٩ والرفاعي، محمد نسيب، تيسير العلي القدير، ج١، ص٦٤٥. أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٣٩٩.

(٤) ونص الحديث: "ما من ذنب أجدر أن يجعل الله تعالى لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة؛ من البغي وقطيعة الرحم". أخرجه ابن المبارك في "الزهد" (٧٢٤) والبخاري في "الأدب المفرد" (ص ١٢) وأبو داود (٣٠١ / ٢ - ٣٠٢) والترمذي، ج١، ص٨٣. وابن ماجه، ج٢، ص٥٥٢. وقال الترمذي: "حديث حسن صحيح"، وقال الحاكم: "صحيح الإسناد، وأورده الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٩١٨).

مختصر المباركفوري: وضع هذا العنوان: "[تعجيل عقوبة البغي وقطيعة الرحم]" "وقد اجتمع في فعل قابيل هذا وهذا"^(١). ومختصر الأشقر، ومختصر إبراهيم المشهداني^(٢): ذكرنا الحديث الشريف، الذي يوحى بأنه قد اجتمع في فعل القاتل عقوبة الدنيا والآخرة. وكيفية تعجيل عقوبة القاتل في الدنيا من ابني آدم؛ مستند إلى روايات إسرائيلية ليس لها سند صحيح.

المختصرات التي لم تتطرق إلى تعجيل العقوبة في الدنيا:

مختصر أحمد شاكر، مختصر الخالدي، مختصر عبد الحميد هنداوي، مختصر محمد كريم راجح، مختصر العدوي، مختصر أحمد بن شعبان، مختصر محمد موسى نصر. اكتفت بنقل هذه العبارة: "{فَأَصْحَاحٌ مِنَ النَّارِ مِيمَةٌ} {أَيُّ: فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، أَيُّ خَسَارَةٍ أَكْبَرُ مِنْ هَذِهِ الْخَسَارَةِ؟"^(٣).

خامساً: في قصة المائدة التي طلبها الحواريون من عيسى - عليه السلام-

أورد ابن كثير عند تفسيره لقوله تعالى: {إِذْ قَالَ الْحَوَارِيُّونَ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ قَالَ اتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ كُنْتُمْ مَوَّءِنِينَ * أَوَلَمْ نَقُلْ لَكُمْ أَنْ نَأْكُلْ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ وَتَعْلَمَ أَنَّ قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ} [المائدة: ١١٣، ١١٢]. أخباراً رويت في نزول المائدة على الحواريين، تبين فيها سبب نزول المائدة، وتذكر ألوان الطعام الذي كان فيها، ومن هذه الروايات: "عن ابن عباس: أنه كان يحدث عن عيسى ابن مريم أنه قال لبني إسرائيل: هل لكم أن تصوموا لله ثلاثين يوماً، ثم تسألوه فيعطيكُم ما سألتُم؟ فإن أجر العامل على من عمل له. ففعلوا، ثم قالوا: يا معلم الخير قلت لنا: إن أجر العامل على من عمل له وأمرتنا أن نصوم ثلاثين يوماً ففعلنا، ولم نكن نعمل لأحد ثلاثين يوماً إلا أطمعنا حين نفرغ طعاماً، فهل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء؟ قال عيسى - عليه السلام - :

(١) المباركفوري، المصباح المنير، ص ٣٧٢.

(٢) انظر: الأشقر، محمد سليمان، القيس المنير، ج ١، ص ٢٨٢. المشهداني، إبراهيم خليل، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ج ١، ص ٥٥٢.

(٣) انظر: شاكر، أحمد محمد، عمدة التفسير، ج ١، ص ٥٨٦. هنداوي، عبد الحميد، المختصر الصحيح لتفسير القرآن العظيم، ج ١، ص ٣٥٨. راجح، محمد كريم، مختصر تفسير ابن كثير، ج ١، ص ٢٧١. الخالدي، صلاح عبد الفتاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ص ٢، ص ١٠٢٦. ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج ١، ص ٦٢٦. ابن أحمد و ابن عبد الحليم، مختصر تفسير ابن كثير، ج ١، ص ٣١٣. آل نصر، محمد بن موسى، الدرالنثير، ص ٢٤٢.

{ اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ * أَقَالُوا نُزِيدُ أَنْ نَأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمِئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَنْ قَدْ صَدَقْتُنَا وَنَكُونُ عَلَيْهَا مِنَ الشَّاهِدِينَ * قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِنْكَ وَارْزُقْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ * قَالَ اللَّهُ إِنَّي مُنْزِلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَّا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ } [المائدة: ١١٢-١١٥] قال: فأقبلت الملائكة تطير بمائدة من السماء، عليها سبعة أحوات وسبعة أرغفة، حتى وضعتها بين أيديهم، فأكل منها آخر الناس كما أكل منها أولهم^(١). ومن هذه الروايات: "عن عمار، قال: نزلت المائدة وعليها ثمر من ثمار الجنة، فأمروا ألا يخونوا ولا يخبئوا ولا يدخروا. قال: فخان القوم وخبأوا وادخروا فمسخهم الله قرده وخنازير"^(٢). ومنها: "عن ابن عباس: نزلت على عيسى ابن مريم والحواريين، خوان عليه خبز وسمك، يأكلون منه أينما نزلوا إذا شأوا. وقال خصيف، عن عكرمة ومقسم، عن ابن عباس: كانت المائدة سمكة وأرغفة. وقال مجاهد: هو طعام كان ينزل عليهم حيث نزلوا. وقال أبو عبد الرحمن السلمي: نزلت المائدة خبزاً وسمكاً. وقال عطية العوفي: المائدة سمك فيه طعم كل شيء"^(٣).

وأورد ابن كثير روايات أخرى مطولة من مثل هذه الروايات والأقوال، وكلها لم يثبت منها شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم.

المختصرات التي أوردت بعض الإسرائيليات في قصة المائدة:

أوردت بعض المختصرات روايات ذكرها ابن كثير في تفسيره في صفة المائدة وما تضمنته من أصناف الطعام وعدد الأرغفة عليها وغير ذلك وهذه المختصرات هي:

مختصر أحمد شاكر: نقل رواية "عن عمار بن ياسر أن المائدة نزلت من السماء عليها خبز ولحم، وأمروا ألا يخونوا ولا يرفعوا لعد، فخانوا وادخروا ورفعوا، فمسخوا قرده وخنازير". قال أحمد شاكر: ثم رواه بنحوه موقوفاً على عمار، ورواه الترمذي مرفوعاً. ثم رواه موقوفاً وجزم بأنه أصح، ثم قال: "ولا نعرف للحديث المرفوع أصلاً" هو كما قال"^(٤).

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج-٣، ص ٢٢٦.

(٢) المصدر نفسه، ج-٣، ص ٢٢٧.

(٣) المصدر نفسه، ج-٣، ص ٢٢٧.

(٤) شاكر، أحمد محمد، عمدة التفسير، ج-١، ص ٦٦٥.

ثم قال أحمد شاكر معقباً على ما ذكره ابن كثير من آثار في نزول المائدة بقوله - بين قوسين في المتن - : " ثم قال الحافظ ابن كثير في ذكر آثار في نزول المائدة وصفتها، ليست ثابتة عن النبي صلى الله عليه وسلم، فأعرضنا عن إثباتها هنا"^(١). قلت: ولكنه نقل الرواية الموقوفة عن عمار بن ياسر - رضي الله عنه - وهي من الإسرائيليات ولم يثبت من ذلك شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم.

والمختصرات كذلك التي لم تسلم من ذكر مثل هذه الروايات هنا هي: مختصر الصابوني مختصر الرفاعي، مختصر المباركفوري، مختصر الأشقر، مختصر إبراهيم المشهداني مختصر سعد أبو عزيز^(٢).

المختصرات التي حذفت هذه الروايات:

مختصر عبد الحميد هنداوي، مختصر محمد كريم راجح، مختصر الخالدي، مختصر محمد موسى نصر، مختصر أحمد بن شعبان.
أما مختصر العدوي، فلم يذكر الروايات التي ذكرها ابن كثير في نزول المائدة على الحواريين، وما عليها من أصناف الطعام، ولكنه ذكر بأن هذه الروايات والآثار تدل على أن المائدة نزلت على بني إسرائيل أيام عيسى عليه السلام، إجابة من الله تعالى لدعوته. وكما دل على ذلك أيضاً ظاهر سياق الآيات^(٣). ولكننا لا نستطيع أن نجزم بنزول المائدة اعتماداً على مثل هذه الروايات الإسرائيلية، أما سياق الآيات فإنه يحتمل.

(١) المرجع نفسه، ج١، ص٦٥.

(٢) انظر: الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٥٦٣. الرفاعي، محمد نسيب، تيسير العلي القدير، ج١، ص٧١٦. المباركفوري، المصباح المنير، ص٤١٠. الأشقر، محمد سليمان، القبس المنير، ج١، ص٣١٢. المشهداني، إبراهيم خليل، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ج١، ص٦١٠. أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٤٥٣.

(٣) انظر: ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج١، ص٦٩١.

الفرع الثاني: مواضع من سورة الأعراف

أولاً: عند قوله تعالى: { قَالَ أَهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَعٌ إِلَى حِينٍ }

[الأعراف: ٣٤]. قال ابن كثير: " قيل: المراد بالخطاب في { أَهْبِطُوا } آدم، وحواء، وإبليس والحية.

ومنهم من لم يذكر الحية، والله أعلم.

والعمدة في العداوة آدم وإبليس؛ ولهذا قال تعالى في سورة "طه" قال: { قَالَ أَهْبِطَا مِنْهَا

جَمِيعًا } [طه: ١٢٣] وحواء تبع لآدم. والحية - إن كان ذكرها صحيحاً - فهي تبع لإبليس" (١).

وقد ذكرت بعض المختصرات ((الحية))، مع أن مرجعها إلى روايات إسرائيلية لم تثبت عندنا لا في كتاب ولا سنة، لذلك شكك ابن كثير في صحتها بقوله "إن كان ذكرها صحيحاً".

ولم يذكرها في الآية المشابهة لها في سورة طه عند قوله تعالى: { قَالَ أَهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ

لِبَعْضٍ عَدُوٌّ } [طه: ١٢٣] قال ابن كثير: "يقول تعالى لآدم وحواء وإبليس" (٢).

أما المختصرات التي ذكرت ((الحية))، فهي:

مختصر أحمد شاكر: جاء فيه في تفسير الآية: " { أَهْبِطُوا } آدم ، وحواء، وإبليس والحية ومنهم

من لم يذكر الحية، والله أعلم... والعمدة في العداوة آدم وإبليس،... وحواء تبع لآدم والحية، إن كان ذكرها صحيحاً فهي تبع لإبليس" (٣). هكذا جاء في المختصر، دون أن يعلق أحمد شاكر -

رحمه الله - كعادته على ذكر ((الحية)) هنا.

والمختصرات التي ذكرت ((الحية)) ولم تعلق، مختصر المباركفوري، مختصر محمد كريم

راجح، مختصر العدوي، مختصر محمد موسى نصر، مختصر المشهداني، مختصر أحمد بن شعبان.

أما مختصر سعد أبو عزيز؛ فقد علق على كلام ابن كثير (والحية إن كان ذكرها صحيحاً)

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٣، ص٣٩٩.

(٢) المصدر نفسه، ج٥، ص٣٢٢.

(٣) شاكر، أحمد محمد، عمدة التفسير، ج٢، ص١١.

بقوله في الهامش: "ليس صحيحاً"^(١).

فإن كان ليس صحيحاً ومستنده من الروايات التوراتية، فما الداعي أن ينقل ذلك في المختصر؟!.

المختصرات التي حذفت ((الحية)):

مختصر الرفاعي و مختصر الصابوني: تشابها في النقل تشابهاً تاماً، حيث حذفنا من النص المختصر؛ ((الحية)) فجاء في المختصر: " قيل المراد بالخطاب في { أَهْبَطُوا } آدم وحواء وإبليس والعمدة في العداوة آدم وإبليس، ولهذا قال تعالى في سورة طه قال: { قَالَ أَهْبَطْنَا مِنْهَا جَمِيعًا } [طه : ١٢٣] الآية، وحواء تبع لآدم"^(٢).

مختصر عبد الحميد هنداوي و مختصر الأشقر، جاء فيه: " المأمور بذلك آدم وحواء وإبليس"^(٣).

تهذيب الخالدي: حذف ذكر الحية، فجاء الاختصار على النحو التالي: "{ قَالَ أَهْبَطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوًّا وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ } [الأعراف: ٢٤] أمرٌ من الله لهم بالهبوط من الجنة إلى الأرض . و{ أَهْبَطُوا } : آدم وحواء وإبليس . وقال في سورة طه : { قَالَ أَهْبَطْنَا مِنْهَا جَمِيعًا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوًّا } [طه: ١٢٣] بالمتنى ، والمراد بالمتنى في { أَهْبَطَا } : آدم وإبليس، وحواء تبع لآدم في الأمر. وقوله { بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوًّا } : هو العمدة والأصل في العداوة بين آدم وإبليس"^(٤).

(١) أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص٩.

(٢) الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص١٢. والرفاعي، محمد نسيب، تيسير العلي القدير، ج١، ص٨٣٨.

(٣) انظر: هنداوي، عبد الحميد، المختصر الصحيح لتفسير القرآن العظيم، ج١، ص٤٥٤. الأشقر، محمد سليمان، القيس المنير، ج١، ص٣٧٢.

(٤) الخالدي، صلاح عبد الفتاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج٣، ص١٣١٤.

ثانياً: في تعيين اسم الذي آتاه الله آياته فانسَلخ منها، في قوله تعالى:

{ وَآتَلَ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ }
[الأعراف: ١٧٥].

ذكر ابن كثير أقوالاً كثيرة فيمن يكون المعني بهذه الآية، وروايات اسرائيلية منها: "قال عبد الرزاق، عن سفيان الثوري، عن الأعمش ومنصور، عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه، في قوله تعالى: { وَآتَلَ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِي آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانْسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ } الآية، قال: هو رجل من بني إسرائيل، يقال له: بلعم بن أبر^(١). وكذا رواه شعبة وغير واحد، عن منصور، به.

وقال سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن ابن عباس [رضي الله عنهما] هو صيفي بن الراهب. قال قتادة: وقال كعب: كان رجلاً من أهل البلقاء، وكان يعلم الاسم الأكبر، وكان مقبماً ببيت المقدس مع الجبارين.

وقال العوفي، عن ابن عباس [رضي الله عنهما] هو رجل من أهل اليمن، يقال له: بلعم، آتاه الله آياته فتركها. وقال مالك بن دينار: كان من علماء بني إسرائيل، وكان مجاب الدعوة، يقدمونه في الشدائد، بعثه نبي الله موسى إلى ملك مدين يدعوه إلى الله، فأقطعاه وأعطاه، فتبّع دينه وترك دين موسى، عليه السلام.

وقال سفيان بن عيينة، عن حصين، عن عمران بن الحارث، عن ابن عباس [رضي الله عنهما] هو بلعم بن باعر. وكذا قال مجاهد وعكرمة.

وقال ابن جرير: حدثني الحارث، حدثنا عبد العزيز، حدثنا إسرائيل، عن مغيرة، عن مجاهد، عن ابن عباس [رضي الله عنهما] قال: هو بلعام - وقالت ثقيف: هو أمية بن أبي الصلت^(٢).

وهذه كلها روايات مستقاة من أهل الكتاب، ينبغي أن تعرض عنها التفاسير فضلاً عن

(١) بلعام بن باعوراء وفي بعض الروايات بلعم بإسقاط الألف، وفي أخرى بلعام ابن عامر. ينظر: الطبري، محمد بن جرير بن يزيد أبو جعفر (ت ٣١٠هـ)، تاريخ الرسل والملوك، ط ١١، م ٣٠١، دار التراث، بيروت، ١٣٨٧هـ، ج ١، ص ٤٣٧. و الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، المستدرک علی الصحیحین، ط ١، م ٤٤، (تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣١١هـ/١٩٩٠م، ح (٣٢٨٥)، ج ٢، ص ٣٢٥. وقال الحاكم: "على شرط البخاري ومسلم".

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٣، ص ٥١٠.

مختصراتها. إذ لا فائدة من معرفة من يكون، فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وهو مثل يجري على كل من آتاه الله آياته فانسلك منها. وقد ذكر ابن كثير بعد سرد هذه الأقوال؛ بأن المشهور أنها نزلت في رجل من المتقدمين من بني إسرائيل.

موقف المختصرات من هذه الروايات:

ينقسم موقف المختصرات من هذه الروايات إلى فريقين، فريق أعرض عنها بالكلية، وفريق ذكر بعضها وأعرض عن بعض.

المختصرات التي ذكرت بعض هذه الروايات:

مختصر أحمد شاكر: جاء فيه: " هو رجل من بني إسرائيل يقال له: بلعم بن باعوراء... وقال ابن عباس: هو صيفي بن الراهب. وقال مالك بن دينار: كان من علماء بني إسرائيل، وكان مجاب الدعوة، يقدمونه في الشدائد، بعثه نبي الله موسى إلى ملك مدين يدعوه إلى الله، فأقطعه وأعطاه، فتبع دينه وترك دين موسى عليه السلام. وروى سفيان بن عيينة عن ابن عباس: هو بلعم بن باعوراء"^(١). فعلى الرغم من أن منهج أحمد شاكر هو حذف الإسرائيليات وما شاكلها إلا أنه يورد مثل هذه الأقوال والروايات التي لا نستطيع أن نجزم بصحتها.

مختصر الصابوني: أورد بعض الإقوال والأخبار الإسرائيلية عن هذا الذي انسلخ من آيات الله منها: " هو رجل من بني إسرائيل يقال له بلعم بن باعوراء (ذكره عبد الرزاق عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه) ؛ وقال قتادة عن ابن عباس: هو (صيفي بن الراهب) ، وقال كعب: كان رجلاً من أهل البلقاء وكان يعلم الاسم الأكبر، وكان مقيماً ببيت المقدس مع الجبارين وعن ابن عباس رضي الله عنه: هو رجل من أهل اليمن، يقال له (بلعم) آتاه الله آياته فتركها. وقال مالك بن دينار: كان من علماء بني إسرائيل، وكان مجاب الدعوة يقدمونه في الشدائد بعثه نبي الله موسى عليه السلام إلى ملك مدين يدعوه إلى الله فأقطعه وأعطاه، فتبع دينه وترك دين موسى عليه السلام. وقال سفيان بن عيينة عن ابن عباس: هو بلعم بن باعوراء". ومنها: " عن ابن عباس: لما نزل موسى بهم يعني الجبارين ومن معه أتاه - يعني بلعم - بنو عمه وقومه فقالوا: إن موسى رجل حديد ومعه جنود كثيرة، وإنه إن يظهر علينا يهلكنا، فادع الله أن يرد عنا موسى ومن معه، قال: إني إن دعوت الله أن يرد موسى ومن معه ذهبت دنياي

(١) شاكر، أحمد محمد، عمدة التفسير، ج٢، ص٦٦.

وأخرتي، فلم يزلوا به حتى دعا عليهم فسلخه الله ما كان عليه"^(١).

وممن ذكر هذه الرواية وما شابهها من المختصرات كذلك:

مختصر الرفاعي، مختصر المباركفوري، مختصر إبراهيم المشهداني، مختصر الأشقر، مختصر سعد أبو عزيز، مختصر أحمد بن شعبان.

مختصر ابن العدوي، وجاء فيه: " {وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ} قال: تراءى له الشيطان على علوة من قنطرة بانياس فسجدت الحمارة لله ، وسجد بلعام للشيطان"^(٢). وقد نقل العدوي روايات أخرى غريبة عجيبة عن ((بلعام)). وكان الأجدر أن تحذف، وخصوصاً في مختصر سماه:- صحيح تفسير ابن كثير - !.

مختصر محمد كريم راجح: "يقال له: بلعم بن باعوراء"^(٣). وجاء فيه عند تفسير قوله تعالى: {فَأَقْصَصَ الْقَصَصَ لَعَاهُمْ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ}:"أي لعل بني إسرائيل العالمين بحال - بلعم - وما جرى له في إضلال الله إياه"^(٤).

مختصر محمد موسى نصر: لم يورد روايات إسرائيلية هنا، ولكنه ذكر اسم الرجل فجاء فيه: " هو رجل من بني إسرائيل يقال له بلعام بن باعوراء"^(٥). وقد حكم المختصر في هامش الصفحة على صحة هذا الحديث وأنه على شرط الشيخين^(٦). والحديث لا يصح مرفوعاً، وإن حكم بعضهم عليه بالصحة، فهو صحيح موقوف على الصحابي ابن مسعود- رضي الله عنه - فيكون ربما أخذه عن أهل الكتاب.

(١) الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير ، ج٢، ص٦٥.

(٢) ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج٢، ص١٨٨.

(٣) راجح، محمد كريم، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٤٢١.

(٤) المرجع نفسه، ج١، ص٤٢٢.

(٥) آل نصر، محمد موسى، الدرالنثير، ص٣٢٤.

(٦) انظر: آل نصر، محمد بن موسى، الدر النثير، هامش الصفحة أعلاه. قلت: وبعد البحث لم أجد حديثاً صحيحاً مرفوعاً إلى النبي صلى الله عليه وسلم ذكر هذا الاسم.

المختصرات التي لم تذكر إسرائيلييات في هذا الموضوع:

مختصر عبد الحميد هنداوي : لم ينقل شيئاً من الإسرائيليات المتعلقة بما يسمى ((بلعام)). فكان مما جاء فيه : " وأما المشهور في سبب نزول هذه الآية الكريمة، فإنما هو رجل من المتقدمين في زمن بني إسرائيل، كما قال ابن مسعود وغيره من السلف"^(١). ومثل هذا القول خير من الخوض في الروايات الإسرائيلية التي لا نعلم صدقها من كذبها. فلا يعنيننا من يكون هذا الشخص، وإنما الذي يعنيننا ما نطق به القرآن، وهذا الشخص مثله كمثله كثيرين من الناس في كل عصر وفي كل أمة.

مختصر الخالدي : جاء فيه: " يأمر الله نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم أن يتلو على المشركين نبأ هذا الشخص الذي آتاه الله آياته، فأمن وتعلم، وصار عالماً على علم كبير بهذه الآيات لكنه فتن بعد ذلك، واستحوذ عليه الشيطان، وجعله من جنوده، فتخلى عن الإيمان وعن العلم بآيات الله، وانسلخ منها، وصار من الغاوين. وبذلك ترك العزة والرفعة، ولو بقي مع العلم والإيمان لرفعه الله إلى أعلى المنازل، ولكنه اتبع الشيطان، وأخذ إلى الأرض، واستعبده هواه، وبذلك خسر كل شيء، وصار مثله في الإنسلاخ من آيات الله واتباع الشيطان كمثله الكلب، يلهث دائماً، إن تحمل عليه يلهث أو تتركه يلهث.

واسم هذا الشخص وزمان ومكان وجوده، وتفاصيل قصته، لم يرد في القرآن، ولا في الحديث الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهو من مبهمات القرآن، ولا نذهب إلى الإسرائيليات لناخذ منها تلك التفاصيل"^(٢). وهذا هو المنهج الصحيح.

(١) هنداوي، عبد الحميد، المختصر الصحيح لتفسير القرآن العظيم، ج١، ص٥٩٤.

(٢) الخالدي، صلاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج٣، ص١٤١١.

ثالثاً: عند تفسيره لقوله تعالى: { خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا فَلَمَّا تَغَشَّيَا حَمَلًا خَفِيًّا فَامْرَأَتٌ بِهِ فَلَمَّا آتَتْكَ دَعْوَا اللَّهِ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنُكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ * فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَلَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ } [الأعراف: ١٩٠، ١٨٩]

ذكر ابن كثير في قوله تعالى: { لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا }:"أي: بشراً سويّاً، كما قال الضحاك، عن ابن عباس: أشفقاً أن يكون بهيمة. وكذلك قال أبو البختري وأبو مالك: أشفقاً ألا يكون إنساناً"^(١).

وقد أورد ابن كثير آثاراً عجيبة، ولا ريب أنها غير صحيحة، منسوبة لابن عباس وبعض السلف، منها:" عن ابن عباس قال: كانت حواء تلد لأدم، عليه السلام، أولاداً فيعبدهم الله ويسميه: "عبد الله" و"عبيد الله"، ونحو ذلك، فيصيبهم الموت فأتاهما إبليس فقال: إنكما لو تسميانه بغير الذي تسميانه به لعاش قال: فولدت له رجلاً فسماه "عبد الحارث" ففيه أنزل الله، يقول الله: { خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ } إلى قوله: { جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا } إلى آخر الآية.

وقال العوفي، عن ابن عباس قوله في آدم: { خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ } إلى قوله: { فَامْرَأَتٌ بِهِ } شكت أحببت أم لا؟ { فَلَمَّا آتَتْكَ دَعْوَا اللَّهِ رَبَّهُمَا لَئِنْ آتَيْتَنَا صَالِحًا لَنُكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ } فأتاهما الشيطان، فقال: هل تدريان ما يولد لكما؟ أم هل تدريان ما يكون؟ أبهيمة يكون أم لا؟ وزين لهما الباطل؛ إنه غوي مبين، وقد كانت قبل ذلك ولدت ولدين فماتا، فقال لهما الشيطان: إنكما إن لم تسمياه بي، لم يخرج سويّاً، ومات كما مات الأولان فسميا ولدهما "عبد الحارث" فذلك قول الله [تعالى] { فَلَمَّا آتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا } الآية"^(٢). وهذه أخبار متلقاة عن أهل الكتاب، قال ابن كثير معقباً عليها:" وقد تلقى هذا الأثر عن ابن عباس جماعة من أصحابه، كمجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة. ومن الطبقة الثانية: قتادة والسدي وغير واحد من السلف وجماعة من الخلف، ومن المفسرين من المتأخرين جماعات لا يحصون كثرة، وكأنه - والله أعلم - أصله مأخوذ من أهل الكتاب، فإن ابن عباس رواه عن أبي بن

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٣، ص٥٢٥.

(٢) المصدر نفسه، ج٣، ص٥٢٧.

كعب"^(١).

المختصرات التي ورد فيها إسرائيليات في هذا المقام:

أوردت معظم المختصرات روايات إسرائيلية، أو أقوالاً مستندة عليها، مخالفةً بذلك المنهج الصحيح في الاختصار. وهذه المختصرات هي:

مختصر أحمد شاكر: جاء فيه:

"أشفقاً أن يكون بهيمة"^(٢). وهذا التفسير مستند على الرواية الإسرائيلية التي تذكر أن الشيطان أتى حواء لما حملت فقال لها هدها إن أطاعته سلم ولدها، وإن لم تطعه، يكون بهيمة... إلى آخر هذه الرواية التي لا تصح سنداً ولا متناً، وإنني لأعجب كيف لعالم كبير مشهود له بالعلم والتحقيق، أن يورد مثل هذه الإسرائيليات، أو يورد التفسير المستند عليها! فقد ذكر صاحب المختصر - رحمه الله - عن ابن كثير الرواية التي تذكر: "أن حواء لما ولدت طاف بها إبليس - وكان لا يعيش لها ولد - فقال: سميه عبد الحارث؛ فإنه يعيش، فسمته عبد الحارث فعاش وكان ذلك من وحي الشيطان وأمره"^(٣). وكذب هذه الرواية واضح بين.

ونقل أحمد شاكر عن تفسير ابن كثير في تفسيره: "عن سمرة بن جندب قال سمى آدم ابنه عبد الحارث"^(٤). ونقل كذلك الرواية التي ذكرها ابن كثير: "عن أبي بن كعب، كما رواه ابن أبي حاتم: حدثنا أبي، حدثنا أبو الجماهر حدثنا سعيد - يعني ابن بشير - عن عقبة، عن قتادة عن مجاهد، عن ابن عباس، عن أبي بن كعب قال: لما حملت حواء أتاها الشيطان، فقال لها: أطيعيني ويسلم لك ولدك؟ سميه "عبد الحارث"، فلم تفعل، فولدت فماتت، ثم حملت فقال لها مثل ذلك، فلم تفعل. ثم حملت الثالث فجاءها فقال: إن تطيعيني يسلم، وإلا فإنه يكون بهيمة فهيبهما فأطاعا"^(٥). قلت ولم يعلق أحمد شاكر على هذه الروايات في المختصر لأنه ربما رأى أن تعليق ابن كثير عليها في تفسيره يغنيه عن ذلك. وهذا في رأبي لا يغني، لأن القارئ للمختصر ربما لم يرجع لتفسير ابن كثير ليعرف رأيه فيها. فكان الأولى الإعراض عن مثل هذه الروايات التي فيها إساءة لنبي من أنبياء الله (آدم) عليه السلام، وتحط من قدره وقدر أمنا (حواء) رضي الله تعالى عنها.

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٣، ص٥٢٨.

(٢) شاكر، أحمد محمد، عمدة التفسير، ج٢، ص٧٦.

(٣) المرجع نفسه، ج٢، ص٧٥.

(٤) المرجع نفسه، ج٢، ص٦٧.

(٥) المرجع نفسه، ج٢، ص٦٧.

وممن حذا حدو أحمد شاكراً في إيراد مثل هذه الروايات، أو الأقوال المستندة عليها، مع أنهم ذكروا في مقدماتهم إنهم سيحذفون الإسرائيليات؛ المختصرات التالية:

مختصر الصابوني.
مختصر الرفاعي.
مختصر المباركفوري.
مختصر الأشقر.
مختصر محمد كريم راجح.
مختصر محمد موسى نصر.
مختصر إبراهيم المشهداني.
مختصر سعد أبو عزيز.

مختصر العدوي. رغم أنه أشار في الهامش إلى الروايات الإسرائيلية التي أوردها ابن كثير فيما يتعلق باغواء إبليس آدم وحواء وتسمية المولود ((عبد الحارث))، وعلق في الهامش على هذه الروايات، بأنها ضعيفة الإسناد عن ابن عباس وقال: "وقد حذفناها لضعفها ورجح - رحمه الله - أنها مأخوذة عن بعض أهل الكتاب". إلا أنه نقل التفسير المستند إليها: "أشفقا أن يكون بهيمة". ثم علق في هامش الصفحة قائلاً: "ثم أورد الدافظ - رحمه الله - حديثاً وبين أنه معلول من ثلاثة أوجه رواه أحمد في المسند..."^(١) وهو يعني حديث (سمره) الذي فيه: "لما ولدت حواء طاف إبليس..."

تهذيب الخالدي: نقل أيضاً هذا القول الغريب المنسوب لابن عباس رضي الله عنهما، وتهذيب الدكتور صلاح الخالدي هو أفضل المختصرات في التعامل مع الإسرائيليات الواردة في تفسير ابن كثير. ولكنه هنا خالف المنهج الذي انتهجه في حذف الإسرائيليات والأقوال المتعلقة بها فجاء فيه: "لئن أتيتنا بشراً سويًا، أشفقا أن لا يكون إنسانًا، وأن يكون بهيمة"^(٢). وقد أشار الخالدي إلى هذه الروايات الإسرائيلية بالإنكار دون أن يوردها. فجاء فيه: "وقد ذهب بعض المفسرين إلى أن الآية تتحدث عن آدم وحواء، وأوردوا إسرائيلييات وأباطيل حول

(١) ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج٢، ص٢٠١. والرواية المذكورة قال عنها شعيب الأرنؤوط في تحقيقه للمسند: "إسناده ضعيف، عمر بن إبراهيم - وهو العبيدي أبو حفص البصري - في روايته عن قتادة ضعف، والحسن مشهور بالتدليس ولم يذكر سماعه من سمره" وقد أعله الحافظ ابن كثير في تفسيره بعد ذكره. وضعفه الألباني في صحيح وضعيف الجامع برقم (٤٧٦٩).

(٢) الخالدي، صلاح عبد الفتاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج٣، ص١٤٢٦.

ذلك، تقوم على أن إبليس أمر حواء وهي حامل، أن تسمي ابنها عبد الحارث، أي: عبد الشيطان، فوافقت هي وآدم أن يسمياه عبد الحارث!!.

وهذا كلام باطل مردود، وشرك بالله، لا يصدر عن حواء، ولا عن زوجها النبي آدم عليه السلام^(١). قلت: وقد ذكر بعض المفسرين توجيهات لهذه الرواية تبعده أن يكون شركاً^(٢). ثم إذا كانت هذه الروايات فيها إسرائيليّات وأباطيل، فكيف تفسر الآية بناءً عليها بالقول في تفسير الآية الكريمة: {لَيْنَ ءَاتَيْنَا صَالِحًا} "أشفقا أن يكون بهيمة"^(٣)!

المختصرات التي لم يرد فيها إسرائيليّات ولا التفسير المستمد منها:

مختصر عبد الحميد هندأوي: ذكر في تفسير هذه الآية: {لَيْنَ ءَاتَيْنَا صَالِحًا} أي: بشراً سويّاً

وقال الحسن البصري: لئن آتينا غلاماً. {فَلَمَّا ءَاتَاهُمَا صَالِحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا} قال الحسن: كان هذا في بعض أهل الملل، ولم يكن بآدم، وقال أيضاً عني بها ذرية آدم ومن أشرك منهم بعده^(٤). وقد أحسن المؤلف في أنه لم ينقل العبارة التي نقلها معظم من اختصر تفسير ابن كثير: "أشفقا أن يكون بهيمة"، وكذلك لم ينقل ما نقله كثير من المختصرين من روايات إسرائيلية فيها قدح بمقام سيدنا آدم عليه السلام، وزوجه حواء رضي الله عنها.

مختصر أحمد بن شعبان: اكتفى بهذا التفسير: {لَيْنَ ءَاتَيْنَا صَالِحًا} أي بشراً سويّاً، وقال

البصري: لئن آتينا غلاماً^(٤).

(١) الخالدي، صلاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج٣، ص١٤٢٦.

(٢) فمن هذه التوجيهات: فعلى قراءة نافع وأبو جعفر وشعبة: «شركاً» بكسر الشين والتنوين، أي: شركة، أي حظاً ونصيباً، وقرأ الآخرون «شركاء» بضم الشين ممدوداً على جمع شريك يعني إبليس، قال البيهقي: "أخبر عن الواحد بلفظ الجمع، أي: جعلاً له شريكاً إذ سميها عبد الحارث، ولم يكن هذا إشراكاً في العبادة ولا أن الحارث ربهما فإن آدم كان نبياً معصوماً من الشرك، ولكن قصد إلى أن الحارث كان سبب نجاة الولد وسلامة أمه، وقد يطلق اسم العبد على من يراد به أنه مملوك كما يطلق اسم الرب على من لا يراد أنه معبود، هذا كالرجل إذا نزل به ضيف يسمى نفسه عبد الضيف على وجه الخضوع لا على وجه أن الضيف ربه، ويقول للغير: أنا عبدك، وقال يوسف لعزير مصر: إنه ربي، ولم يرد به أنه معبوده وكذلك هذا". (البيهقي، أبو محمد الحسين بن مسعود (ت ٥١٠هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن، ط٤، ٨م، (تحقيق محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش)، دار طيبة، السعودية، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م، ج٣، ص٣١٣).

(٣) هندأوي، عبد الحميد، المختصر الصحيح لتفسير القرآن العظيم، ج١، ص٥٠١.

(٤) ابن أحمد وابن عبد الحليم، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٤٢١.

الفرع الثالث: مواضع من سورة يوسف - عليه السلام :-

أولاً: في تعيين المبهمات من الأسماء:

أسباب وقوع الإبهام في القرآن كثيرة كما ذكرها الزركشي في البرهان^(١) والسيوطي في الاتقان^(٢)، والذي يعنينا في هذه الدراسة هو المبهمات الواردة في القصص القرآني، ولا يكون في تعيينها كبير فائدة، أو أريد به التنبيه على العموم وأنه غير خاص ولم يرد تعيينه في مواضع أخرى في القرآن أو حديث صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم. ولا يرجع في تعيين هذه المبهمات إلا إلى هذين المصدرين فقط.

والعلاقة بين هذه المبهمات والإسرائيليات؛ أن تعيين المبهمات مستمد - في الأغلب - من روايات إسرائيلية، أو أقوال منقولة عن أهل الكتاب. وقد وجد أعداء الإسلام في المبهمات مرتعاً خصباً ليدسوا فيها أباطيلهم التي تشوه الفهم الصحيح للقرآن الكريم، وتوجه عناية القارئ عن المقاصد الأساسية من القصة القرآنية، وتحصره في زمان أو مكان، أو اشخاص بأعيانهم.

والمنهج الأسلم فيما أبهمه القرآن من أسماء الأشخاص والأماكن والأعداد، أن نقف عند حدود النص، ولا نعين ما أبهمه القرآن بما ورد من روايات إسرائيلية، إلا إذا جاء في حديث صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم، والقاعدة التي ننطلق منها في هذا؛ أن ما سكت عنه القرآن - فيما يتعلق بالمبهمات المذكورة آنفاً - لو كان في ذكره فائدة لما سكت عنه. ولو كان المعنى متوقفاً على معرفته لما أبهمه.

وقد ذكر ابن كثير أسماء لأشخاص وردت في السورة مبهمه، ولم يأت ذكرها في حديث مرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم، وإنما أخذت في الأصل من روايات إسرائيلية، فتلحق بالإسرائيليات، التي ينبغي أن تحذف من المختصرات، وهذه الأسماء هي:

(بنيامين) - اسم الأخ الأصغر ليوسف عليه السلام - ، (روبيل) - الأخ الأكبر ليوسف - عليه السلام - (قطفير) و (أطفير بن رويحيب) - اسم العزيز - (الريان بن الوليد) - اسم الملك - (راعيل) و (زليخا) - اسم امرأة العزيز - (يهودا) اسم البشير - (شمعون) اسم واحد من أخوة يوسف عليه السلام - (مالك بن ذعر بن قريب بن عنقا ابن مديان بن إبراهيم) اسم الذي

(١) انظر: الزركشي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر (ت ٧٩٤هـ)، البرهان في علوم القرآن، ط ١، ٤م، (تحقيق

محمد أبو الفضل إبراهيم)، دار المعرفة، بيروت لبنان، ١٣٧٦هـ/١٩٥٧م.

(٢) انظر: السيوطي، جلال الدين، الاتقان في علوم القرآن، ج ٤، ص ٧٣.

باع يوسف – عليه السلام – في مصر- (نبوى ومجلث) الأول اسم ساقى الملك والآخر خبازه اللذين كانا مع يوسف عليه السلام في السجن. (أفرائيم) و (ميشا) ابنا يوسف – عليه السلام – كما زعم. (نون) ابن أفرائيم، ونون والد يوشع - كما زعمت الرواية -. (رحمة) ابنة أفرائيم وامرأة أيوب – عليه السلام- كما زعمت الرواية. وبعض هذه الأسماء لم ترد في السورة مبهمه ولكن ذكرها ابن كثير في تفسير سورة يوسف.

المختصرات التي نقلت بعض هذه الأسماء:

لا يكاد مختصر يخلو من ذكر بعض هذه الأسماء، ولكن بدرجات متفاوتة بين مختصر وآخر، وإليك تفصيل ذلك:

- ١- مختصر إبراهيم المشهداني: وهو أكثر المختصرات ذكراً للأسماء المبهمه، فقد جاء فيه الأسماء التالية: (بنيامين، روبيل، يهوذا، شمعون، قطفير، أطفير بن روحيب، الريان بن الوليد، راعيل بنت راعيل، زليخا، أفرائيم ابن يوسف، ميشا بن يوسف، نون والد يوشع بن نون، رحمة امرأة أيوب).
- ٢- مختصر سعد أبو عزيز: وهو أكثر المختصرات ذكراً للأسماء المبهمه، بعد مختصر إبراهيم المشهداني، فقد ذكر فيه: (بنيامين، روبيل، يهوذا، شمعون، قطفير أو أطفير بن روحيب، الريان بن الوليد، راعيل بنت راعيل، زليخا، مالك بن ذعر بن قريب بن عنقا بن مديان بن إبراهيم نبوى ومجلث).
- ٣- مختصر الصابوني: جاء فيه: الأسماء التالية: (بنيامين، روبيل، يهوذا، شمعون، قطفير، الريان بن الوليد، راعيل، زليخا).
- ٤- مختصر الرفاعي: جاء فيه ذكر الأسماء التالية: (يهوذا، بنيامين، زليخا، راعيل، قطفير الريان بن الوليد، روبيل)
- ٥- مختصر أحمد شاكر: جاء فيه ذكر الأسماء التالية: (بنيامين، روبيل، قطفير، الريان بن الوليد، راعيل بنت راعيل، زليخا).
- ٦- مختصر المباركفوري: جاء فيه الأسماء التالية: (بنيامين، روبيل، يهوذا، شمعون، الريان بن الوليد).
- ٧- مختصر عبد الحميد هنداوي: (بنيامين، روبيل، أطفير، الريان بن الوليد).
- ٨- مختصر الأشقر: ورد فيه هذه الأسماء: (بنيامين، روبيل، قطفير، زليخا).
- ٩- مختصر محمد كريم راجح: (روبييل، يهوذا، شمعون الصفا).
- ١٠- مختصر أحمد بن شعبان: (بنيامين، روبيل، يهوذا).

١١- مختصر العدوي: (بنيامين، روبيل).

١٢- مختصر محمد موسى نصر: (بنيامين، روبيل).

والمختصر الوحيد المتبقي الذي لم خلا من هذه الأسماء، فهو مختصر الخالدي، فقد جاء في المختصر: "قال إخوة يوسف: والله ليوسف وأخوه - أخوه من غير أمه - (أخطأ الخالدي هنا وربما أراد أن يقول: أخوه من أمه وهذا هو الصحيح) أحب إلى أيينا منا ، ونحن جماعة.." (١). نلاحظ كيف تجنب ذكر ((بنيامين)). المذكور في النص الأصلي، وهكذا في كل ما ذكر من أسماء لم يرد فيها دليل صحيح.

ثانياً: في تحديد الأعداد المبهمة:

أما ما ذكره ابن كثير من تعيين لبعض الأعداد المبهمة؛ فهي الآتي:

- مدة مكث يوسف عليه السلام في البئر.
 - الثمن الذي بيع به يوسف عليه السلام.
 - مقدار المدة التي بلغ فيها أشده.
 - المدة التي لبث فيها في السجن.
 - المدة التي بين رؤيا يوسف وتأويلها.
- وكل ما ذكر لم يرد فيه نص صحيح ثابت عن المعصوم عليه الصلاة والسلام.

المختصرات التي ورد فيها تحديد لهذه الأعداد:

مختصر أحمد شاكر: جاء فيه: "وقد اختلفوا في مقدار المدة التي بلغ فيها أشده فقال ابن عباس: بضع وثلاثون. وقال الضحاك: عشرون. وقال الحسن: أربعون سنة. وقال السدي: ثلاثون سنة". ومما نقله: قول وهب بن منبه: "مكث أيوب في البلاء سبعة، ويوسف في السجن سبعة" (٢).

مختصر الرفاعي و الصابوني: جاء فيهما: " فمكث عليه السلام في البئر ثلاثة أيام" ... "عن ابن مسعود رضي الله عنه: باعوه بعشرين درهماً، وقال عكرمة: أربعون درهماً" ... "وقد اختلف في مقدار المدة التي بلغ فيها أشده، فقال ابن عباس ومجاهد وقتادة: ثلاث وثلاثون

(١) الخالدي، صلاح عبد الفتاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج٤، ص١٧٥٦.

(٢) شاكر، أحمد محمد، عمدة التفسير، ج٢، ص٣٥٢.

سنة، وعن ابن عباس: بضع وثلاثون وقال الضحاك: عشرون، وقال الحسن: أربعون سنة وقيل غير ذلك.

قال عكرمة: خمس وعشرون وقال السدي: ثلاثون سنة، وقال سعيد بن جبير: ثماني عشرة سنة... (وما فائدة ذكر كل هذه الأقوال؟!).. قال محمد بن إسحاق: ذكروا - والله أعلم - أن غيبة يوسف عن يعقوب كانت ثماني عشرة سنة، وأهل الكتاب يزعمون أنها كانت أربعين سنة، وأن يعقوب عليه السلام بقي مع يوسف بعد أن قدم عليه مصر سبع عشرة سنة ثم قبضه الله إليه^(١).

مختصر المباركفوري: جاء فيه تحديد المدة التي مكث فيها يسف في البئر: "قال وهب بن منبه: مكث أيوب في البلاء سبعاً، ويوسف في السجن سبعاً، وعذاب بختنصر سبعاً". "مكث في البئر ثلاثة أيام". وجاء فيه تحديد الدراهم التي بيع فيها يوسف عليه السلام: "باعوه بعشرين درهماً"^(٢).

مختصر عبد الحميد هنداوي: عين مكان البئر الذي ألقى فيه يوسف عليه السلام: "قال قتادة: هي بئر بيت المقدس". وهذا ليس عليه دليل ثابت. ثم حدد عدد الدراهم التي كانت ثمناً ليوسف عليه السلام: "باعوه بعشرين درهماً". ونقل تحديد المدة التي مكث فيها يوسف عليه السلام في البئر: "قال وهب بن منبه: مكث أيوب في البلاء سبعاً، ويوسف في السجن سبعاً وعذاب بختنصر سبعاً"^(٣). ولا يثبت هذا في نص مرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم.

مختصر الأشقر: "هي بئر بيت المقدس - وقيل: هي في الشرقي لمدينة نابلس". وجاء فيه: "المدة التي بلغ فيها أشده: ثلاث وثلاثون". وجاء فيه: "عمدوا إلى سخله فذبحوها ولطخوا ثوب يوسف بدمها"^(٤). ولم ترد أية رواية صحيحة عن النبي صلى الله عليه وسلم بأن ما جاء به أخوة يوسف هو دم (سخله).

(١) الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص٢٤٤. الرفاعي، محمد نسيب، تيسير العلي القدير، ج١، ص١٢١٩.

(٢) المباركفوري، المصباح المنير، ص٦٦٢.

(٣) هنداوي، عبد الحميد، المختصر الصحيح لتفسير القرآن العظيم، ج١، ص٦٣٩.

(٤) الأشقر، محمد سليمان، القيس المنير، ج٢، ص٥٦٠.

مختصر محمد كريم راجح: أورد أن الجب الذي ألقى فيه يوسف عليه السلام: "هي بئر في بيت المقدس". وأورد ثمانية أقوال! في مقدار المدة التي بلغ فيها يوسف عليه السلام أشده: "ف قيل: ثلاث وثلاثون سنة، أو بضع وثلاثون سنة، أو عشرون سنة أو أربعون سنة، أو خمس وعشرون سنة أو ثلاثون سنة، أو ثمان عشرة سنة، أو هو بلوغ الحلم"^(١). ولا نرى فائدة من ذكر كل هذه الاحتمالات.

مختصر العدوي: ذكر الأقوال في المدة التي لبث فيه يوسف في السجن. فجاء فيه: "وأما البضع: فقال مجاهد وقتادة: هو ما بين الثلاث إلى التسع، وقال الضحاك عن ابن عباس - رضي الله عنهما - { فَلَئِنَّ فِي السِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ } [يوسف: ٤٢] قال: ثنتا عشرة سنة وقال الضحاك: أربع عشرة سنة"^(٢).

مختصر سعد أبو عزيز: ذكر أن رؤيا يوسف - عليه السلام - وقع تفسيرها بعد أربعين سنة وقيل: ثمانين سنة.^(٣) ذكر الثمن الذي بيع فيه يوسف - عليه السلام -: "باعوه بعشرين درهما... وقال مجاهد اثنان وعشرون درهما، وقال محمد بن إسحاق وعكرمة أربعون درهما". وعند قوله تعالى: { فَلَئِنَّ فِي السِّجْنِ بِضْعَ سِنِينَ } جاء في المختصر: "قال اثنان عشرة سنة وقال الضحاك أربع عشرة سنة". وجاء فيه عند قوله تعالى: { إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ لَوْلَا أَن تُفَنِّدُونِ } [يوسف: ٩٤]: "قال فوجد ريحه من مسيرة ثمانية أيام، وقال الحسن وابن جريج: كان بينهما ثمانون فرسخاً، وكان بينه وبينه منذ افترقا ثمانون سنة"^(٤).

مختصر ابراهيم المشهداني: جاء فيه: "{ دَرَّهَمَ مَعْدُودَةٍ } [يوسف: ٢٠] فعن ابن مسعود رضي الله عنه. باعوه بعشرين درهما، وزاد: اقتسموها درهمين درهمين". وعند قوله تعالى:

(١) راجح، محمد كريم، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢١، ص٥٧٥.

(٢) ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج١، ص٤٥٩.

(٣) انظر: أبو عزيز، سعد، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٢٣٩.

(٤) المرجع نفسه، ج٢، ص٢٥٩.

{وَلَمَّا بَلَغَ أَشُدَّهُ} [يوسف: ٢٢] جاء فيه: "وقد اختلف في مقدار المدة التي بلغ فيها أشده، فقال ابن عباس ومجاهد وقتادة: ثلاث وثلاثون سنة. وهناك أقوال أخرى تتراوح بين الحلم وثمانية عشر عاماً إلى الأربعين".

وعند قوله تعالى: {فَلَيْتَ فِي السَّجْنِ بِضَعِّ سِنِينَ} جاء فيه: "وقال الضحاك عن ابن عباس: ثنتا عشرة سنة". وجاء فيه عن المدة التي لبث فيها يوسف – عليه السلام – في الجب: "فمكث في البئر ثلاثة أيام". وجاء فيه: "فوجد ريحه من مسيرة ثمانية أيام... وقال الحسن وابن جريج كان بينهما ثمانون فرسخاً وكان بينه وبينه منذ افترقا ثمانون سنة!".
 وذكر المختصر: "كان بين رؤيا يوسف وتأويلها أربعون سنة". وجاء فيه: "اجتمع آل يعقوب إلى يوسف بمصر وهم ستة وثمانون إنساناً صغيرهم وكبيرهم، وذكرهم وأنتاهم، وخرجوا منها وهم ستمائة ألف ونيف"^(١).

مختصر أحمد بن شعبان: أورد بعض الأقوال في المراد بالبضاعة المزجاة، فذكر عند قوله تعالى: {وَجِئْنَا بِبِضْغَةٍ مُّزْجَلَةٍ} [يوسف: ٨٨]: "وفي رواية عنه – ابن عباس رضي الله عنهما – الدراهم الرديئة التي لا تجوز إلا بنقصان... وقال أبو صالح: هو الصنوبر وحب الخضراء. وقال الضحاك: كاسدة لا تنفق، وقال أبو صالح: جاءوا بحب البطم الأخضر والصنوبر". ولا طائل من ذكر كل هذه الأقوال.

جاء فيه: "فوجد ريحه من مسيرة ثمانية أيام... وقال الحسن وابن جريج: كان بينهما ثمانون فرسخاً وكان بينه وبينه منذ افترقا ثمانون سنة"^(٢).

مختصر محمد موسى نصر: جاء فيه: "كان بين رؤيا يوسف وتأويلها أربعون سنة، قال عبد الله بن شداد: وإليها ينتهي أقصى الرؤيا"^(٣).

وأورد عند قوله تعالى: {وَدَخَلَ مَعَهُ السَّجْنَ فَتَيَانٌ} [يوسف: ٣٦]: "قال السدي: وكان سبب حبس الملك إياهما أنه توهم أنهما تمالأ على سمه في طعامه وشرابه"^(٤).

(١) المشهداني، إبراهيم خليل، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ج١، ص ٩٨٤، ١٠١٠، ١٠٠٧، ٩٨٣، ٩٩٣، ٩٨٥.

(٢) ابن شعبان، أحمد وابن عبد الحليم، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص ١٢١، ١٣٠.

(٣) آل نصر، محمد موسى، الدر الثمير، ص ٤١٧.

(٤) المرجع نفسه، ص ٤٠٩.

وهذا منقول عن أهل الكتاب.

والمختصر الذي خلا من تعيين الأسماء المبهمة؛ هو تهذيب الخالدي، وهو المنهج الأصوب في الاختصار.

ثانياً: في "البرهان" الذي رآه يوسف - عليه السلام -

أورد ابن كثير أقوالاً مرجعها إلى الإسرائيليات، عند تفسير ((البرهان)) الوارد في قوله تعالى: {وَلَقَدْ هَمَّتْ بِهٖ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَّآهُ بُرْهَانَ رَبِّهٖ} [يوسف: ٢٤].

ومن هذه الأقوال: "رأى صورة أبيه يعقوب، عليه السلام، عاضاً على أصبعه بفمه. وقيل عنه في رواية: فضرب في صدر يوسف. وقال العوفي، عن ابن عباس: رأى خيال الملك، يعني: سيده، وكذا قال محمد بن إسحاق، فيما حكاه عن بعضهم: إنما هو خيال إطفير سيده، حين دنا من الباب.

قال ابن جرير: حدثنا أبو كريب، حدثنا وكيع، عن أبي مودود، سمعت من محمد بن كعب القرظي قال: رفع يوسف رأسه إلى سقف البيت، فإذا كتاب في حائط البيت: {وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَةَ إِنَّهٗ كَانَتْ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا} [الإسراء: ٣٢]. وكذا رواه أبو معشر المدني، عن محمد بن كعب.

وقال عبد الله بن وهب، أخبرني نافع بن يزيد، عن أبي صخر قال: سمعت القرظي يقول في: "البرهان" الذي رأى يوسف: ثلاث آيات من كتاب الله {وَإِنَّ عَلَيْكُمْ لَحَافِظِينَ}.. الآية [الانفطار: ١٠]

وقوله: { وَمَا تَكُونُ فِي شَأْنٍ } الآية: [يونس: ٦١] ، وقوله: { أَقَمَّنَّ هُوَ قَائِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ } [الرعد: ٣٣]

قال نافع: سمعت أبا هلال يقول مثل قول القرظي، وزاد آية رابعة { وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَةَ }

[الإسراء: ٣٢]. وقال الأوزاعي: رأى آية من كتاب الله في الجدار تنهاه عن ذلك^(١).

وقد نقلت معظم المختصرات هذه الأقوال أوبعضها، وكان الأولى حذفها والإعراض عنها لعدم ثبوتها، والإكتفاء بما قاله ابن كثير معقباً على هذه الأقوال: "ولا حجة قاطعة على تعيين شيء من ذلك، فالصواب أن يطلق كما قال الله تعالى"^(٢).

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٤، ص ٣٨٢.

(٢) المصدر نفسه، ج٤، ص ٣٨٢.

المختصرات التي أوردت أقوالاً إسرائيلية في معنى البرهان:

وهي أقوال ما أنزل الله بها من سلطان. وبعضها لا يليق بأن يوصف به مؤمن فضلاً عن أن يكون نبياً من أنبياء الله. فهي توحى بأن يوسف عليه السلام هم بالفاحشة ولم يمنعه إلا خوفه من صورة أبيه التي رآها. أو خيال الملك، ولم يمنعه خوفه من الله تعالى!! فالمنهج الصحيح في الاختصار؛ هو تنقية التفسير من مثل هذه الأقوال.

مختصر أحمد شاكر: جاء فيه: "وأما البرهان الذي رآه ففيه أقوال أيضاً، قال ابن جرير: والصواب أن يقال إنه رأى أية من آيات الله تزجره عما كان هم به، وجائز أن يكون صورة يعقوب، وجائز أن يكون صورة الملك، وجائز أن يكون ما رآه مكتوباً من الزجر عن ذلك، ولا حجة قاطعة على تعيين شيء من ذلك، فالصواب أن يطلق كما قال الله تعالى" (١).

مختصر الصابوني والرفاعي: نقلوا الأقوال التي ذكرها ابن كثير، فجاء فيهما: "وأما البرهان الذي رآه ففيه أقوال أيضاً، قيل: رأى صورة أبيه يعقوب عاضاً على إصبغه بفمه؛ وقيل: رأى خيال الملك يعني سيده، وقال ابن جرير عن محمد ابن كعب القرظي قال: رفع يوسف رأسه إلى سقف البيت فإذا كتاب في حائط البيت: { وَلَا تَقْرَبُوا الرِّزْقَ إِنَّمَا كَانَتْ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا } [الإسراء: ٣٢]. وقيل: ثلاث آيات من كتاب الله...." (٢).

مختصر المباركفوري: نقل فيه عن ابن كثير النص التالي: "وأما البرهان الذي رآه ففيه أقوال: قال ابن جرير: والصواب أن يقال: إنه رأى أية من آيات الله تزجره عما كان هم به، وجائز أن يكون صورة يعقوب، وجائز أن يكون صورة الملك، وجائز أن يكون ما رآه مكتوباً من الزجر عن ذلك، ولا حجة قاطعة على تعيين شيء من ذلك، فالصواب أن يطلق كما قال الله تعالى" (٣). وهذا النص الذي نقله ابن كثير عن ابن جرير، لا ينفي أن يكون يوسف عليه السلام رأى شيئاً مما ذكر، ويؤكد أن البرهان هو شيء مادي رآه يوسف عليه السلام. وهذا القول فيه نظر، لأنه يُثبت أن عَصَم يوسف عليه السلام من تلبية رغبة امرأة العزيز ليس نابغاً من الخوف من الله، ولا من الإيمان المستقر في قلبه، وإنما الذي صرفه عن ذلك هو خوفه من صورة أبيه

(١) شاكر، أحمد محمد، عمدة التفسير، ج٢، ص٢٥٤.

(٢) الصابوني، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص٢٤٦. والرفاعي، تفسير العلي القدير، ج١، ص١٢٢٢.

(٣) المباركفوري، المصباح المنير، ص٦٥٨.

يعقوب عليه السلام، أو خوفه من الملك، فكيف يكون كل ذلك جائزاً؟! وهذه الاحتمالات المذكورة مأخوذة من روايات إسرائيلية، لا ينبغي تفسير القرآن على ضوءها. وما المانع أن يكون البرهان هو الإيمان والخوف من الله تعالى، الذي لم يغب عن يوسف عليه السلام في الأصل.

مختصر عبد الحميد هنداوي: جاء فيه: "رأى صورة أبيه يعقوب عليه السلام عاضاً على أصبعه بفيه، وقيل عنه في رواية: فضرب في صدر يوسف. وقيل رأى خيال الملك.. رفع يوسف رأسه إلى سقف البيت، فإذا كتاب في حائط البيت: { وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا } [الإسراء: ٣٢]"^(١).

مختصر الأشقر: "رأى صورة أبيه يعقوب - عليه السلام - عاضاً على أصبعه بفيه. وعن ابن عباس: رأى خيال الملك، يعني سيده"^(٢).

مختصر محمد كريم راجح: "وأما البرهان فقيل: رأى صورة أبيه يعقوب عاضاً على أصبعه بفيه. وقيل: فضرب في صدر يوسف"^(٣).

مختصر إبراهيم المشهداني: رأى صورة أبيه يعقوب عليه السلام عاضاً على أصبعه بفيه"^(٤).

مختصر أحمد بن شعبان: أورد ما نقله ابن كثير عن الطبري، أنه جائز أن يكون البرهان صورة يعقوب، وجائز أن يكون صورة الملك، وجائز أن يكون ما رآه مكتوباً من الزجر عن ذلك"^(٥).

مختصر محمد موسى نصر: جاء فيه: "رأى صورة يعقوب - عليه السلام - عاضاً على أصبعه

(١) هنداوي، عبد الحميد، المختصر الصحيح لتفسير القرآن العظيم، ج١، ص٦٤٣.

(٢) الأشقر، محمد سليمان، القيس المنير، ج٢، ص٥٦٤.

(٣) راجح، محمد كريم، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٥٨٠.

(٤) المشهداني، إبراهيم خليل، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ج١، ص٩٨٦.

(٥) ابن أحمد وابن عبد الحليم، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص١٢٠.

بفمه، قال ابن جرير: والصواب أن يقال: أنه رأى من آيات الله ما زجره عما كان هم به^(١). قلت: وحتى هذا القول لابن جرير، فيه ما فيه، فهو يثبت أن يوسف - عليه السلام - قد هم بفعل الفاحشة، لولا أنه رأى آية تزجره. فالفضل في ذلك - على هذا القول - للآية وليس ليوسف - عليه السلام - وهذا لا يليق بمقام النبوة.

مختصر سعد أبو عزيز: أورد بعض الأقوال في البرهان الذي رآه يوسف عليه السلام. وقد ذكر صاحب هذا المختصر في الهامش أن: "كل ما ذكر لا يصح"^(٢). فكان الأولى إذا عدم ذكرها في المختصر. والاكتفاء بالإشارة إلى عدم صحتها.

مختصر ابن العدوي: " ... فقال عدد من أهل العلم: رأى يعقوب عاضاً على أصبعه بفمه وقيل رأى خيال الملك، يعني سيده..."^(٣). ونقل المختصر مثل هذه الروايات يتعارض مع اسم المختصر؛ "صحيح تفسير ابن كثير".

ولم يتبق من المختصرات موضع الدراسة، لم يورد مثل هذه الأقوال الغريبة العجيبة، إلا مختصر الدكتور صلاح الخالدي، حيث اكتفى بالقول: "والراجح في برهان ربه هو إيمانه في قلبه، وشعوره بمراقبة الله وتثبيت الله له، فهذا منعه من أن يهم بها"^(٤). مع أن هذا القول تصرف من المختصر وليس هو ترجيح ابن كثير. فابن كثير يفهم من كلامه أن "البرهان" شيء مادي وليس معنوي، و"الرؤية" رؤية بصرية وليست رؤية بصيرية. فكان الأولى التنبيه على ذلك لئلا يوهم القارئ بأن هذا ترجيح ابن كثير. قال شيخ الإسلام ابن تيمية في الفتاوى: "وما ينقل من أنه حل سراويله وجلس مجلس الرجل من المرأة وأنه رأى صورة يعقوب عاضاً على يده وأمثال ذلك، فهو مما لم يخبر الله به ولا رسوله، وما لم يكن كذلك، فإنما هو مأخوذ عن اليهود الذين هم من أعظم الناس كذباً على الأنبياء، وقدحاً فيهم، وكلُّ مَنْ نَقَلَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَعَنْهُمْ نَقَلَهُ؛ لَمْ يَنْقُلْ مِنْ ذَلِكَ أَحَدٌ عَنِ نَبِيِّنا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حرفاً واحداً"^(٥).

(١) آل نصر، محمد بن موسى، الدرالنثير، ص ٤٠٧.

(٢) أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج ٢، ص ٢٤٤.

(٣) ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج ٢، ص ٤٥٢.

(٤) الخالدي، صلاح عبد الفتاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج ٤، ص ١٧٦٦.

(٥) ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم الحراني (ت ٧٢٨هـ)، مجموع الفتاوى، ط ٣، (تحقيق أنور الباز وعامر

الجزار)، دار الوفاء، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م، ج ١٠، ص ٢٩٧. وانظر: أبو شهبه، محمد، الإسرائيليات والموضوعات في كتب

التفسير، ص ٢٢٠.

وهكذا وقعت المختصرات التي نقلت مثل هذه الروايات في خطأ منهجي كبير، وأوردت روايات إسرائيلية منسوبة زوراً وبهتاناً لبعض السلف، ولا تنسجم مع السياق ولا تليق بنبي وصفه رب العالمين بأنه "من عباده المخلصين" يقول استاذنا الدكتور أحمد نوفل: "...ثم أي فضل ليوسف إن كان قصد لولا العوامل الخارجية صرفته في آخر لحظة؟". ويقول: "...وأما برهان ربه، فأيضاً مما تفنن في اختراع التصورات الغريبة له المخترعون. فمن قائل أن السقف تصدع أو الجدار تداعى، أو نزل عليه جبريل، أو برق له برق من السماء، أو ظهر له صوت يعقوب وصورته عاضاً على إصبعه محذراً قائلاً لا تكن كالطير ينتف ريشه، وتأمل حتى التفصيلات يضيفونها لأساطيرهم لتبدو واقعية، وكل ذلك ناباه كل إباء، وإن أقل الناس لو رأى هذه المعجزات لأقلع وما وجد في نفسه دافعاً لشيء على الإطلاق، فهل يحتاج نبي كريم إلى مثل هذه الآية التي تلوي الأعناق حتى يقلع عن تلك الفعلة؟" ... ثم فسر البرهان على أنه "نور الإيمان واستقرار اليقين في القلب، فقد أطلق القرآن على نفسه البرهان، وسمى القرآن الحجة برهاناً وفسر "الرؤية" الواردة في الآية بأنها رؤية علمية بصيرية وليست رؤية بصرية حسية"^(١).

ثالثاً: عند قوله تعالى: { قَالُوا إِن يَسْرِقَ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَّهُ مِنْ قَبْلُ } [يوسف: ٧٧].

أورد ابن كثير ما روي عن قتادة في تفسير قوله تعالى: "قال قتادة: كان يوسف عليه السلام قد سرق صنماً لجدته أبي أمه فكسره"^(٢). وهذه رواية إسرائيلية غير ثابتة. بل إنها تثبت ما ادعاه أخوة يوسف – عليه السلام – من أنه سرق بالفعل. ومع ذلك فقد نقلت معظم المختصرات هذه الرواية.

يقول الدكتور أحمد نوفل: "...ولكن التفاسير أولعت بنقل الإسرائيليات التي لا يقبلها نقل ولا عقل، سارعت هي الأخرى تبحث في الملفات عن سرقة ارتكبها يوسف ثم جاءتنا بعد التنبيش في الإسرائيليات بأخبار ما أنزل الله بها من سلطان، من مثل أن يوسف كان وهو صغير قد سرق صنماً من ذهب كانت تعبده عمته، أو نحو ذلك من الروايات التي لا نحب أن نذكرها حتى ولو من باب الرد عليها"^(٣).

(١) نوفل، أحمد، (١٩٩٩م/١٤٢٠هـ)، سورة يوسف "دراسة تحليلية"، ط٢، ٢، ام، دار الفرقان، عمان- الأردن، ص٣٦٦، ٣٦٥، ٣٦١.

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٢، ص٢٥٨.

(٣) نوفل، أحمد، سورة يوسف، ص٥٠٣.

المختصرات التي نقلت هذه الرواية:

مختصر أحمد شاکر، مختصر الصابوني، مختصر الرفاعي، مختصر عبد الحميد هنداي، مختصر الأشقر، مختصر محمد كريم رجح، مختصر العدوي، مختصر إبراهيم المشهداني، مختصر محمد موسى نصر.^(١)

مختصر سعد أبو عزيز، مع أن صاحب المختصر قد علق في الهامش على عدم صحة هذه الرواية فقال: "رواية لا تصح، وليس لها إسناد ثابت، والواضح أنهم كذبوا على يوسف كما كذبوا على أبيه من قبل"^(٢). قلت إذا كان الأمر كذلك، فكان الأولى حذفها من المختصر والاكتفاء بالإشارة إلى ضعفها في الهامش.

مختصر المباركفوري: جاء فيه: " { قَالُوا إِنْ يَسْرِقْ فَقَدْ سَرَقَ أَخٌ لَّهُ مِنْ قَبْلُ } يعنون به يوسف عليه السلام"^(٣). فلم يذكر هنا رواية سرقة الصنم.

المختصرات التي لم تورد هذه الرواية:

مختصر أحمد بن شعبان^(٤)، تهذيب الخالدي، ولم يتطرق الخالدي لهذه الروايات لعدم ثبوتها فجاء فيه: "يعنون بأخيه الذي سرق من قبل يوسف عليه السلام! علماً بأن يوسف عليه السلام لم يسرق، وإنما هذه كذبة وتهمة باطلة أرادوا بها التنصل من الحادثة"^(٥). وهذا تصرف من المختصر لم يرد في الأصل.

-
- (١) انظر: شاکر، أحمد محمد، عمدة التفسير، ج٢، ص٢٦٥. الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص٢٥٨. الرفاعي، محمد نسيب، تيسير العلي القدير، ج١، ص١٢٤٤. هنداي، عبد الحميد، المختصر الصحيح لتفسير القرآن العظيم ج١، ص٦٥٤. الأشقر، محمد سليمان، القيس المنير، ج٢، ص٥٧٨. راجح، محمد كريم، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٥٩٤. ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج٢، ص٤٦٩. المشهداني، إبراهيم خليل، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ج١، ص١٠٠٣. آل نصر، محمد بن موسى، الدرالنثير، ص٤١٤.
- (٢) أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص٢٥٦.
- (٣) المباركفوري، المصباح المنير، ص٦٦٨.
- (٤) انظر: ابن احمد وابن عبد الحلیم، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص١٢٨.
- (٥) الخالدي، تهذيب ابن كثير، ج٤، ص١٧٤٨.

الفرع الرابع: مواضع من سورة "ص":

أولاً: في "فتنة سليمان - عليه السلام -":

عند تفسير ابن كثير لقوله تعالى: {وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً ثُمَّ أَنَابَ}

[ص:٣٤]، أورد روايات إسرائيلية لا تصح فجاء فيه: "يقول تعالى: {وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ} أي:

اختبرناه بأن سلبناه الملك مرة، {وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً} قال ابن عباس، ومجاهد وسعيد بن

جبير والحسن وقتادة وغيرهم: يعني شيطانا. {ثُمَّ أَنَابَ} أي: رجع إلى ملكه وسلطانه وأبهته.

قال ابن جرير: وكان اسم ذلك الشيطان صخرًا. قاله ابن عباس، وقتادة. وقيل: آصف. قاله مجاهد وقيل: أصروا. قاله مجاهد أيضاً. وقيل: حقيق. قاله السدي. وقد ذكروا هذه القصة مبسوطاً ومختصرة. وقد قال سعيد بن أبي عروبة عن قتادة: قال أمر سليمان، عليه السلام ببناء بيت المقدس فقيل له: ابنه ولا يسمع فيه صوت حديد. فقال: فطلب ذلك فلم يقدر عليه. فقيل له: إن شيطانا في البحر يقال له: "صخر" شبه المارد. قال: فطلبه وكانت عين في البحر يردّها في كل سبعة أيام مرة فنزح ماؤها وجعل فيها خمراً، فجاء يوم ورده فإذا هو بالخمير فقال: إنك لشراب طيب إلا أنك تُصَبِّبُ الحليم، وتزيدن الجاهل جهلاً. ثم رجع حتى عطش عطشاً شديداً، ثم أتاها فقال: إنك لشراب طيب إلا أنك تُصَبِّبُ الحليم، وتزيدن الجاهل جهلاً. ثم شربها حتى غلبت على عقله، قال: فأري الخاتم أو ختم به بين كتفيه فذل. قال: وكان ملكه في خاتمه فأتي به سليمان فقال: إنه قد أمرنا ببناء هذا البيت وقيل لنا: لا يسمعن فيه صوت حديد. قال: فأتى ببيض الهدهد فجعل عليه زجاجة فجاء الهدهد فدار حولها، فجعل يرى بيضه ولا يقدر عليه فذهب فجاء بالماس فوضعه عليه فقطعها به حتى أفضى إلى بيضه. فأخذ الماس فجعلوا يقطعون به الحجارة. وكان سليمان - عليه السلام - إذا أراد أن يدخل الخلاء - أو: الحمام - لم يدخل بخاتمه فانطلق يوماً إلى الحمام وذلك الشيطان صخر معه، وذلك عند مقارفة قارف فيه بعض نسائه. قال: فدخل الحمام وأعطى الشيطان خاتمه فألقاه في البحر فالتقمته سمكة، ونزع ملك سليمان منه وألقى على الشيطان شبه سليمان. قال: فجاء فقعد على كرسيه وسريره وسلط على ملك سليمان كله غير نسائه. قال: فجعل يقضي بينهم، وجعلوا ينكرون منه أشياء حتى قالوا: لقد فتن نبي الله. وكان فيهم رجل يشبهونه بعمر بن الخطاب في القوة فقال: والله لأجربنه. قال: فقال: يا نبي الله - وهو لا يرى إلا أنه نبي الله - أهدنا تصيبه الجنابة في الليلة الباردة فيدع الغسل عمداً حتى تطلع الشمس أترى عليه بأساً؟ فقال: لا. قال: فبينما هو

كذلك أربعين ليلة حتى وجد نبي الله خاتمه في بطن سمكة فأقبل فجعل لا يستقبله جني ولا طير إلا سجد له حتى انتهى إليهم، { وَالْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهٖ جَسَدًا } قال: هو الشيطان صخر^(١). وقد أطل ابن كثير في سرد مثل هذه الروايات، ثم قال معقباً عليها: "إسناده إلى ابن عباس قوي، ولكن الظاهر أنه إنما تلقاه ابن عباس - إن صح عنه - من أهل الكتاب، وفيهم طائفة لا يعتقدون نبوة سليمان عليه السلام، فالظاهر أنهم يكذبون عليه، ولهذا كان في السياق منكرات من أشدها ذكر النساء، فإن المشهور أن ذلك الجني لم يسلط على نساء سليمان، بل عصمهن الله منه تشريفاً وتكريماً لنبيه صلى الله عليه وسلم، وقد رويت هذه القصة مطولة عن جماعة من السلف، كسعید بن المسيب وزید بن أسلم وجماعة آخرين، وكلها متلقة من قصص أهل الكتاب، والله أعلم بالصواب"^(٢).

والمنهج الصحيح في الاختصار؛ حذف مثل هذه الروايات. قال ابن كثير: "والصحيح أنه سأل من الله ملكاً لا يكون لأحد من بعده من البشر مثله، وهذا هو ظاهر السياق من الآية وبذلك وردت الأحاديث الصحيحة من طرق عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال البخاري عند تفسير هذه الآية: حدثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا روح ومحمد بن جعفر عن شعبة عن محمد بن زياد، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إن عفريتاً من الجن تفلت علي البارحة - أو كلمة نحوها - ليقطع علي الصلاة فأمكنني الله تبارك وتعالى منه وأردت أن أربطه إلى سارية من سواري المسجد، حتى تصبحوا وتنظروا إليه كلكم، فذكرت قول أخي سليمان عليه الصلاة والسلام رب اغفر لي وهب لي ملكاً لا ينبغي لأحد من بعدي. قال روح فرده خاسئاً وكذا رواه مسلم والنسائي من حديث شعبة به"^(٣). وهناك من لم ينقل ما ذكره ابن كثير من روايات إسرائيلية، ولكنه نقل تفسير ابن كثير المستند على هذه الروايات.

المختصرات التي نقلت بعض هذه الروايات:

مختصر الأشقر: "أي اختبرناه بأن سلبناه الملك مرة!، { وَالْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهٖ جَسَدًا } نزع ملك

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٧، ص٦٧، ٦٦.

(٢) المصدر نفسه، ج٧، ص٦٩.

(٣) المصدر نفسه، ج٧، ص٦٩.

سليمان منه، وألقي على الشيطان شبه سليمان، فجاء فقعد على كرسيه وسريره، وسلط على ملك سليمان كله غير نسائه، قال: فجعل يقضي بينهم، وجعلوا ينكرون منه أشياء، ومكث الشيطان يحكم بين الناس أربعين يوماً، فرد الله عليه بهاءه وملكه، فجاءت الطير حتى حامت عليه، فعرف القوم أنه سليمان عليه الصلاة والسلام، قالوا: الجسد الذي ألقى على كرسيه هو ذلك الشيطان" (١).

وجاء في المختصر عند قوله تعالى: { قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ } [ص:٣٥]: "أي لا يصلح لأحد أن يسلبني، فرجع إليه ملكه وفر الشيطان وهذه كلها من الإسرائيليات، وكان بعض أهل الكتاب لا يعتقدون بنبوّة سليمان عليه الصلاة والسلام، بل قالوا: كان ملكاً كافراً، يسجد للأصنام، فالظاهر أنهم يكذبون عليه، لقوله تعالى في سورة البقرة: { وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَى مُلْكٍ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيْطَانَ كَفَرُوا } [البقرة:١٠٢] (٢). قلت: إن كان أهل الكتاب قد كذبوا على النبي سليمان – عليه السلام – فلم نقل كذبهم في كتبنا؟!.

مختصر العدوي: علق العدوي في هامش مختصره على الروايات التي أوردها ابن كثير بقوله: "أورد الحافظ ابن كثير – رحمه الله – جملة من آثار في تفسير قوله تعالى: { وَالْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا }، وقال هذه كلها من الإسرائيليات، ومن أنكرها ما روي عن ابن عباس، وساق هذا الأثر وإسناده صحيح إلى ابن عباس لما سيشير إليه الحافظ – رحمه الله – وكأنه متلقى من الإسرائيليات" (٣). ولكن على الرغم من ذلك، نرى العدوي ينقل ويظيل النقل في مختصره لمثل هذه الروايات، والتفسير المستند عليها، فجاء فيه: "{ وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ } أي اختبرناه بأن سلبناه الملك مرة، { وَالْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا } قال عدد من أهل العلم: يعني شيطانا!، { تَرُ }"

(١) الأشقر، محمد سليمان، القيس المنير، ج٣، ص١١٤٥.

(٢) المرجع نفسه، ج٣، ص١١٤٥.

(٣) انظر: ابن العدوي، صحيح تفسير ابن كثير، ج٤، ص١٧.

أَنَابَ} رجع إلى ملكه وسلطانه!"^(١). ثم نقل العدوي في مختصره عدة روايات ذكرها ابن كثير، وكلها إسرائيلية لا تصح: فذكر الروايات التي تزعم أن الشيطان جلس على كرسي سليمان أربعين يوماً وقصة خاتم سليمان والجرادة.^(٢) وقد خالف المنهج الصحيح في نقل مثل هذه الروايات في مختصره المسمى بالصحيح.

مختصر إبراهيم المشهداني: أورد فيه هذه الرواية: "وقال ابن أبي نجيح، عن مجاهد قوله: { وَالْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا } قال: شيطاناً يقال له: آصف. فقال له سليمان: كيف تفتنون الناس؟ قال: أرني خاتمك أخبرك. فلما أعطاه إياه نبذه آصف في البحر فساح سليمان وذهب ملكه وقعد آصف على كرسيه ومنعه الله نساء سليمان فلم يقربهن ولم يقربنه وأنكرنه. قال: فكان سليمان يستطعم فيقول: أتعرفوني؟ أطعموني أنا سليمان فيكذبونه، حتى أعطته امرأة يوماً حوتاً فجعل يطيب بطنه، فوجد خاتمه في بطنه فرجع إليه ملكه وفر آصف فدخل البحر!!"^(٣).

قلت: وأين الإنتقاء في كتاب سماه "المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير" عندما يقوم المختصر بسررد هذه الروايات "الأسطورية المحرفة"؟!.

المختصرات التي لم تورد مثل هذه الروايات، ولكنها نقلت تفسير الآيات على أساسها:

لا يكاد مختصر سلم من إيراد ذلك، فمعظم المفسرين فسروا (فتنة سليمان- عليه السلام-) بأنها ما تعرض له من سلبه الملك. ثم استرداد الملك، وهذا تفسير أساسه الروايات الإسرائيلية المذكورة آنفاً، والتي لا يخفى ما فيها من سفاهات وتفاهات وانحرافات. وكما قال استاذنا الدكتور أحمد نوفل: " ألم يأن للذين آمنوا بعد أربعة عشر قرناً من معاناة متصلة من جراء الإسرائيليات أرهقت القلب والروح والعقل... ألم يأن لهم أن يتخذوا قرارهم بهجر سفاهات هؤلاء وتفاهاتهم وانحرافاتهم، ورواياتهم التي أسقطوا فيها وعليها كل ما في نفسياتهم من مادية غليظة، وانعدام قيم؟.... والقصاص القرآني أحسن القصص، فكيف يجوز لأمة هذا وصف قصصها أن ترجع إلى أرذل أمة وأقلها أمانة ورعاية لعهد الله، الأمة المحرفة كلام الله، والعبائة بنص كتابها، والمتقولة على ربها؟! أفنترك حبل الكتاب وتعلق بالسراب؟!".

(١) المرجع نفسه، ج٤، ص١٥.

(٢) انظر: المرجع نفسه، ج٤، ص١٦-١٧٤١٧-١٨.

(٣) المشهداني، إبراهيم، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ج٢، ص٦٠٠.

أستبدل الذي هو أدنى من إسرائيليّات بالذي هو خير مما عندنا من الآيات وهي ما تزال حديثة عهد بربها لم تشب بالشوائب والأوشاب وحاشا لجلال كلام الله وأي كتاب؟^(١).

مختصر أحمد شاكر: جاء فيه: {وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ أَيَّ اخْتَبَرْنَاهُ بِأَنْ سَلْبَنَاهُ الْمَلِكَ مَرَّةً. {وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا}: يعني شيطانا، {ثُمَّ أَنَابَ} أي رجع إلى ملكه وسلطانه وأبهته. {قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ} أي لا يصلح لأحد أن يسلبنيه بعدي، كما كان من قضية الجسد الذي ألقى على كرسيه^(٢).

مختصر الصابوني: علق الصابوني بين هلالين على الروايات الإسرائيلية التي أوردها ابن كثير في فتنة سليمان عليه السلام بقوله: " (رويت عدة روايات مطولة عن موضوع (فتنة سليمان) وكلها إسرائيلية، ومن أغربها وأنكرها ما رواه ابن أبي حاتم أن سليمان عليه السلام أراد أن يدخل الخلاء فأعطى الجرادة خاتمه، وكانت أحب نسائه إليه، فجاءها الشيطان بصورة سليمان فقال لها: هاتي خاتمي، فظنته سليمان فأعطته إياه، فلما لبسه دانت له الإنس والجن والشياطين... وكل هذه القصص لا تصح، لأنها من الإسرائيليات وقد ذكرها ابن كثير وبين غرابتها ونكارتها، ولذلك ضربنا صفحا عنها)^(٣). ومع أن الصابوني ضرب عن هذه الروايات صفحا، إلا أنه نقل في مختصره ما ذكره ابن كثير من تفسير مستند على هذه الروايات التي لا تصح سنداً ولا متناً، فجاء في المختصر نقلاً عن تفسير ابن كثير في تفسير قوله تعالى: {وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ} [ص:٣٤]: "أي اختبرناه بأن سلبناه الملك، {وَأَلْقَيْنَا عَلَى

كُرْسِيِّهِ جَسَدًا} قال ابن عباس والحسن وقتادة: يعني شيطانا، {ثُمَّ أَنَابَ} أي رجع إلى ملكه وسلطانه وأبهته، قال ابن جرير: وكان اسم ذلك الشيطان صخرًا، وقيل: أصف {قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ} [ص:٣٥]، قال بعضهم: معناه لا

(١) نوفل، أحمد، ٤٢٧هـ/٢٠٠٧م، منهج البحث والتأليف في القصص القرآني، ط١، ام، عمان - الأردن، دار القطف ودار الفضيلة ص٥٣٩.

(٢) شاكر، أحمد، عمدة التفسير، ج٣، ص١٤٩.

(٣) الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير، ج٣، ص٢٠٣.

ينبغي لأحد من بعدي لا يصلح لأحد أن يسلبنيه بعدي" (١).

مختصر الرفاعي: لم يخرج الرفاعي عما نقله الصابوني في هذه الآيات (٢).

مختصر عبد الحميد هنداوي: جاء فيه: "وفتنة سليمان: أي اختبرناه بأن سلبناه الملك مرة { وَالْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا } قال ابن عباس وغيره: يعني شيطانا. { تُرُّ أَنَابَ } أي ثم رجع إلى ملكه وسلطانه وأبهته. { قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَّا يَبْغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي } [ص: ٣٥] أي لا يصلح لأحد أن يسلبنيه بعدي كما كان من قضية الجسد الذي ألقى على كرسیه" (٣).

مختصر محمد كريم راجح: " { وَالْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا } يعني شيطانا جلس على كرسیه أربعين يوما! { تُرُّ أَنَابَ } أي رجع إلى ملكه وسلطانه وأبهته... { لَّا يَبْغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي } لا يصلح أن يسلبنيه بعدي كما كان من قضية الجسد الذي ألقى على كرسیه، لا أنه يحجر على من بعده من الناس" (٤). وفسرت الآية بهذه الطريقة لكي تتوافق مع الرواية الإسرائيلية، فقد أخضع التفسير هنا ليتوافق مع الرواية الإسرائيلية، التي لا يمكن أن تكون صحيحة، سندا ولا متنا. والأصح هو ما أورده ابن كثير في معنى الآية حين قال: "والصحيح أنه سأل من الله ملكا لا يكون لأحد من بعده من البشر مثله وهذا هو ظاهر السياق من الآية" (٥).

مختصر سعد ابو عزيز: نقل عن ابن كثير أن فتنة سليمان - عليه السلام - هي أن الله سلبه الملك. والإنابة: رجوع الملك والسلطان والأبهة له. والملك الذي لا ينبغي لأحد من بعده: أي لا يصلح لأحد أن يسلبنيه بعدي. كما كان من قضية الجسد الذي ألقى على كرسیه (٦). وذكرنا أن هذا التفسير مستند على الروايات الإسرائيلية. والجيد هنا، أنه لم ينقل شيئا من الروايات الإسرائيلية التي أوردها ابن كثير، وحبذا لو أنه أشار إلى ضعفها.

(١) المرجع نفسه، ج٣، ص٢٠٣.

(٢) انظر: الرفاعي، محمد نسيب، تيسير العلي القدير، ج١، ص٢١٧٧.

(٣) هنداوي، عبد الحميد، المختصر الصحيح لتفسير القرآن العظيم، ج٢، ص٤٠.

(٤) راجح، محمد كريم، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص٣٨٦.

(٥) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٧، ص٦٧.

(٦) أنظر: أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج٣، ص١٧١.

مختصر أحمد بن شعبان، ومختصر محمد موسى نصر؛ ذكرا مثل ما جاء في مختصر سعد أبو عزيز^(١)، وعقب محمد موسى نصر في الهامش على هذا التفسير بقوله: "الراجح عندي في معنى الجسد في هذه الآية: أنه سليمان - عليه السلام - نفسه، مع سلب تدبيره وقدرته على الملك، فيكون تقدير الآية: وألقيناه جسداً على كرسيه، ومن لا يحسن التدبير كالجسد بلا روح، وهذا القول هو الأليق بمقام النبوة. مع التنبيه إلى أن التفصيلات في هذه القصة التي يذكرها المفسرون من الإسرائيليات التي لا تقبل بحال، والله تعالى أعلم"^(٢).

قلت: وادعاء الكاتب بأن سليمان - عليه السلام - سلب القدرة على تدبير الملك ولم يعد يحسن التدبير، لا يليق أيضاً بمقام النبوة التي حاول الكاتب أن يبهرئ سليمان - عليه السلام - مما يחדشها فوقع فيما حذر منه. كما أن ما قاله صاحب المختصر يؤيد بطريقة غير مباشرة ما جاء في الروايات الإسرائيلية. ثم علق أيضاً على ما نقله في معنى قوله تعالى: { تَرُ أَنَابَ } . فجاء في المختصر: "أي رجع إلى ملكه وسلطانه وأبهته". قال في الهامش: "الأولى أن يكون معنى قوله تعالى: { تَرُ أَنَابَ } . أي: رجع إلى ربه وآب إليه، لأن الإنابة - كما عرفها الإمام ابن قيم الجوزية - رحمه الله - "هي الإسراع إلى مرضاة الله مع الرجوع إليه في كل وقت وإخلاص العمل له"^(٣). فإذا كان الأمر كذلك، فلم ينقل تفسيراً مستنداً على مثل هذه الروايات؟! وكان بإمكانه أن يكتفي بانتقاء ما جاء في تفسير ابن كثير مما يتوافق مع مقام النبوة.

المختصرات التي سلمت من نقل الإسرائيليات هنا:

مختصر المباركفوري: جاء فيه: " { وَالْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا } لم يبين الله تعالى حقيقة هذا الجسد الذي القاه على كرسيه، فنحن نؤمن أن الله اختبره بإلقاء الجسد على كرسيه ولا نعرف ما هو؟ وكل ما قيل حوله، فهو من الإسرائيليات لا نعرف صدقه من كذبه، والله أعلم"^(٤). فيكون تفسير الآية عند المباركفوري على الوجه من الاختصار؛ أن الله تعالى اختبره بإلقاء

(١) أنظر: ابن أحمد وابن عبد الحليم، مختصر تفسير ابن كثير، ج٣، ص٩٦، ٩٧. وآل نصر، محمد موسى، الدرالنثير، ص٦٨٦.

(٢) آل نصر، محمد موسى، الدرالنثير، ص٦٨٦.

(٣) نقله الكاتب من كتاب "مدارج السالكين" لابن قيم الجوزية، ج١، ص٤٦٧.

(٤) المباركفوري، المصباح المنير، ص١١٧٤.

جسد على كرسية لا نعلم حقيقة هذا الجسد، لعدم ورود نص صحيح صريح يمكن أن يعتمد عليه، فلا نخوض في أقوال وروايات إسرائيلية، ما أنزل الله بها من سلطان. وليت من قام بهذا المختصر سار على نفس هذا المنهج فيما يتعلق بالروايات الإسرائيلية.

وقد مر معنا نقل هذا المختصر للروايات الإسرائيلية المتعلقة بما يسمى ((بلعام)). وذكر الحية في تفسير قوله تعالى في سورة الأعراف: { قَالَ أَهِيَطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوًّا } [الأعراف: ٢٤]. وما نقل فيه من روايات إسرائيلية في قصة ابني آدم وغير ذلك.

تهذيب الخالدي:

جاء فيه: " { وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَدًا ثُمَّ أَنَابَ } : اختبر الله سليمان عليه السلام بأن ألقى على كرسية جسده، ثم أناب سليمان إلى الله" (١). لاحظ كيف حذف (سلبناه الملك). لأنها تشير إلى الرواية الإسرائيلية، التي تقول بأن الفتنة التي تعرض لها سليمان - عليه السلام - هي الشيطان الذي سلبه الملك. وعند تفسير المراد بالجسد قال: "اختبر الله سليمان عليه السلام بأن ألقى على كرسية جسده، ثم أناب سليمان إلى الله" (٢). ثم أشار الدكتور صلاح الخالدي إلى هذه الروايات دون ذكرها فقال: "وقد ذكر معظم المفسرين قصة عن امتحان سليمان عليه السلام، وإلقاء الجسد على كرسية، وسلب الشيطان المراد لملكه لما أخذ خاتمه ثم أعاد الله له ملكه، وهذه قصة مأخوذة من الإسرائيليات، لا نأخذ عنها ولا نقول بها، فإن فيها أكاذيب ومنكرات كثيرة" (٣). والإشارة إلى ضعف الروايات الواردة هنا دون ذكرها، منهج صحيح في الاختصار.

(١) الخالدي، صلاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج٥، ص ٢٨١٣.

(٢) الخالدي، صلاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج٥، ص ٢٨١٣.

(٣) المرجع نفسه، ج٥، ص ٢٨١٣.

ثانياً: في قصة أيوب - عليه السلام -

عند تفسير ابن كثير لقوله تعالى في قصة أيوب عليه السلام: {وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي

مَسَّنَى الشَّيْطَانُ بِضَبِّ وَعَدَابٍ * أُرْكُضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ * وَوَهَبْنَا لَهُ أَهْلَهُ وَمَثَلَهُمْ فِي الدُّنْيَا

مَثَلًا وَذَكَرْنَا لِلْأُولَى الْأَلْبَابِ * وَحَدُّ بِيَدِكَ ضِعْفًا فَأَضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْتَسِبْ إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ {

[ص: ٤١-٤٤] ذكر ابن كثير العديد من الإسرائيليات، فجاء في تفسيره:

● " ولم يبق له من حال الدنيا شيء يستعين به على مرضه وما هو فيه غير أن زوجته حفظت وده لإيمانها بالله ورسوله فكانت تخدم الناس بالأجرة وتطعمه وتخدمه نحواً من ثمانين عشرة سنة"^(١). قلت: وبعض هذه الأخبار ليس عليها دليل صحيح، ولا يوجد في النص ما يفهم منه ذلك، وإنما معظمها مصدره روايات إسرائيلية.

"وقد كان قبل ذلك في مال جزيل وأولاد وسعة طائلة من الدنيا فسلب جميع ذلك حتى آل به الحال إلى أن ألقى على مزبلة من مزابل البلدة هذه المدة بكمالها ورفضه القريب والبعيد سوى زوجته رضي الله عنها فإنها كانت لا تفارقه صباحاً ولا مساءً إلا بسبب خدمة الناس ثم تعود إليه قريباً"^(٢).

● أورد ابن كثير روايات تذكر أن أيوب عليه السلام هجره القريب والبعيد، خشية العدوى، وأنه قد ألقى في مزبلة. ولا شك أن مثل هذه الأخبار تتنافى مع وظيفة الرسل والأنبياء، التي تقوم على مخالطة الناس وتبليغهم دعوة الله تعالى، فكيف يصاب بمرض ينفر الناس منه؟!.. وجاء في تفسير ابن كثير عن أيوب عليه السلام أنه: "كان يخرج إلى حاجته فإذا قضاها أمسكت امرأته بيده حتى يبلغ فلما كان ذات يوم أبطأ عليها وأوحى الله تعالى إلى أيوب - عليه السلام- أن { أُرْكُضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ } فاستبطنته فتلقته تنظر فأقبل عليها قد أذهب الله ما به من البلاء وهو على أحسن ما كان. فلما رآته قالت: أي بارك الله فيك هل رأيت نبي الله هذا المبتلى. فوالله على ذلك ما رأيت رجلاً أشبه به منك إذ كان صحيحاً.

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٧، ص٧٤.

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٧، ص٧٤، والحديث أخرجه الحاكم (٦٣٥/٢، رقم ٤١١٥) وقال الذهبي في التلخيص:

على شرط الشيخين". وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (١٧) .

قال: فإني أنا هو. قال: وكان له أندران أندر للقمح وأندر للشعير فبعث الله سحابتين فلما كانت إحداهما على أندر القمح أفرغت فيه الذهب حتى فاض وأفرغت الأخرى في أندر الشعير حتى فاض. هذا لفظ ابن جرير رحمه الله^(١). وهذا جزء من حديث مرفوع إلى النبي صلى الله عليه وسلم عن أنس ابن مالك رضي الله عنه. وقد استبعد المحققون أن يكون هذا من قول النبي صلى الله عليه وسلم، قال العلامة أبو شهبه: "أقول: والمحققون من العلماء على أن نسبة هذا إلى المعصوم صلى الله عليه وسلم؛ إما من عمل بعض الوضاعين الذين يركبون الأسانيد للمتون، أو من غلط بعض الرواة، وأن ذلك من إسرائيليات بني إسرائيل وافتراءاتهم على الأنبياء"^(٢).

قال ابن كثير عند تفسير قوله تعالى: { وَحَدَّ يَدَيْكَ ضَعْفًا فَأَصْرَبَ بِهِ وَلَا تَحْتَنُ } "وذلك أن أيوب عليه السلام كان قد غضب على زوجته ووجد عليها في أمر فعلته. قيل: إنها باعت ضفيرتها بخبز فأطعمته إياه فلامها على ذلك وحلف إن شفاه الله ليضربنها مائة جلدة وقيل: لغير ذلك من الأسباب. فلما شفاه الله وعافاه ما كان جزاؤها مع هذه الخدمة التامة والرحمة والشفقة والإحسان أن تقابل بالضرب فأفتاه الله عز وجل أن يأخذ ضغثا وهو - الشمراخ - فيه مائة قضيب فيضربها به ضربة واحدة وقد برت يمينه وخرج من حنثه ووفى بنذره"^(٣).

قلت لم يرد نص صحيح بين سبب الضرب ولا من هو المضروب، ولا عدد الضربات. ولا يكاد يسلم مختصر من ذكر بعض هذه الروايات الإسرائيلية، أو تفسير الآيات بناءً عليها ولكن منهم المقل ومنهم المكثرون. وفيما يلي موقف المختصرات من هذه الروايات:

المختصرات التي ورد فيها روايات إسرائيلية، أو أقوال مستندة عليها:

مختصر أحمد شاكر: جاء فيه: "حتى آل به الحال إلى أن ألقى على مزبلة من مزابل البلدة هذه المدة بكمالها". وفي قوله تعالى: { وَحَدَّ يَدَيْكَ ضَعْفًا فَأَصْرَبَ بِهِ وَلَا تَحْتَنُ } جاء فيه: "وذلك أن أيوب كان قد غضب على زوجته... قيل باعت ضفيرتها بخبز فأطعمته إياه فلامها على ذلك وحلف إن شفاه الله ليضربنها مائة جلدة"^(٤). ولا يوجد عندنا دليل من الكتاب والسنة على ذلك. وكيف

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٧، ص٧٤.

(٢) أبو شهبه، محمد، الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير، ج١، ص٢٧٩.

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٧، ص٧٦.

(٤) شاكر، أحمد محمد، عمدة التفسير، ج٣، ص١٥٣، ١٥٢.

لنبي من أنبياء الله الذين هم قدوة للناس في أخلاقهم وصفاتهم أن يلقى في مزبلة، ويحلف على ضرب زوجته -الوفية له - مائة جلدة؟! . إن هذا انتقاص لنبي أمر الله تعالى سيد الأنبياء بالإقتداء به فقال: {أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّتْهُمْ أَفْتَدَةٌ} [الأنعام:٤٤].

يقول الدكتور فضل عباس معقباً على قصة أيوب - عليه السلام - : " ما قصه القرآن علينا من خبر أيوب - عليه الصلاة والسلام - ، لم يكن فيه من غرابة الشأن ما يخرج به عما ألفه الناس، ومع ذلك وجدنا القصاص عشاق الإسرائيليات ينسجون حول هذا الخبر ما يجوز وما لا يجوز، وما يصح وما لا يصح، بل ما يتنافى مع عصمة الأنبياء - عليهم الصلاة والسلام - وكراماتهم. كل ما أفادته قصة أيوب - عليه الصلاة والسلام -، أنه ابتلي بمرض و ببعض المصائب ولكنه صبر وتضرع إلى ربه، فمن الله عليه بالشفاء، وهداه إلى ماء يمكن أن يغتسل به ويشرب منه، ليكون براءً لمرضه، كما قص علينا القرآن الكريم أن أيوب - عليه الصلاة والسلام - حلف أن يضرب بعض أهله، لأمر حدث منهم لم يقصه علينا القرآن، لأنه لا عبرة فيه، حلف أن يضربهم عدداً معيناً، فأوحى الله إليه أن يأخذ بيده ضغثاً فيضرب به... ولكنهم أثاروا حول ذلك كثيراً وكثيراً فذكروا أخباراً في سبب ما أصاب أيوب، وهي أخبار كاذبة بالطبع"^(١).

مختصر الصابوني: نقل الصابوني في مختصره: " روى ابن جرير وابن أبي حاتم، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إن نبي الله أيوب عليه الصلاة

والسلام لبث في بلائه ثماني عشرة سنة، فرفضه القريب والبعيد، إلا رجلين كانا من أخص إخوانه به، كانا يغدوان إليه ويروحان، فقال أحدهما لصاحبه: تعلم والله لقد أذنب أيوب ذنباً ما أذنبه أحد في العالمين، قال له صاحبه وما ذاك؟ قال: منذ ثماني عشرة سنة لم يرحمه الله تعالى، فيكشف ما به فلما راحا إليه لم يصبر الرجل حتى ذكر ذلك له، فقال أيوب عليه الصلاة والسلام: ما أدري ما تقول، غير أن الله عز وجل يعلم أنني كنت أمر على الرجلين يتنازعان، فيذكران الله تعالى، فأرجع إلى بيتي فأكفر عنهما كراهية أن يذكر الله تعالى إلا في حق، قال: وكان يخرج إلى حاجته، فإذا قضاها أمسكت امرأته بيده حتى يبلغ، فلما كان ذات

(١) عباس، فضل حسن(ت ١٤٣٢هـ - ٢٠١١م)، (١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م)، قصص القرآن الكريم، ط١، ام، الأردن - عمان، دار الفرقان، ص٦٦٧، ٦٦٦.

يوم أبطأ عليها، فأوحى الله تبارك وتعالى إلى أيوب عليه الصلاة والسلام أن: { أَرْكُضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسِلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ } فاستبظأته، فالتفتت تنظر فأقبل عليها، قد أذهب الله ما به من البلاء وهو على أحسن ما كان، فلما رأته قالت: أي بارك الله فيك، هل رأيت نبي الله هذا المبتلى فوالله التقدير على ذلك، ما رأيت رجلاً أشبه به منك إذ كان صحيحاً، قال: فإني أنا هو".

قلت: وإن صحح علماء الحديث هذا الحديث من حيث السند^(١)، فإنه من حيث المتن يتنافى مع أهم وظائف الرسل ومهامهم؛ وهي تبليغ رسالة الله تعالى إلى أقوامهم، والبلاغ يكون بمخالطة الناس وبيان الأوامر والنواهي والمعاني والعلوم التي أوحاها الله عز وجل كما قال سبحانه بعد ذكره لجملة من الرسل من ضمنهم أيوب - عليه السلام - : { رُسُلًا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا } [النساء: ١٦٥]. فإذا

كانت الرواية تقول بأن أيوب - عليه السلام - هجره القريب والبعيد مدة ثمانية عشر عاماً فمعنى ذلك أنه انقطع عن الدعوة والتبليغ كل هذه المدة. وهذه مدة ليست بالقليلة لنبي بعثه الله تعالى لتبليغ رسالته. كما أن هذه الرواية فيها ما يدعم الرواية الإسرائيلية التي تقول بأن الناس نفروا منه بسبب مرضه المعدي!. وقد نقل القرطبي عن القاضي أبي بكر ابن العربي قوله: "ولم يصح عن أيوب في أمره إلا ما أخبرنا الله عنه في كتابه في آيتين، الأولى قوله تعالى: { وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ } [الأنبياء: ٨٣]، والثانية في: (ص)، { أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ } [ص: ٤١]".

وأما النبي صلى الله عليه وسلم فلم يصح عنه أنه ذكره بحرف واحد إلا قوله: "بيننا أيوب يغتسل عرياناً خر عليه جراد من ذهب"^(٢) الحديث. وإذا لم يصح عنه فيه قرآن ولا سنة إلا ما ذكرناه، فمن الذي يوصل السامع إلى أيوب خبره؟ أم على أي لسان سمعه؟ والإسرائيليات مرفوضة عند العلماء على البتات، فأعرض عن سطورها بصرك، وأصمم عن سماعها أذنيك، فإنها لا تعطي فكري إلا خيالاً ولا تزيد فؤادك إلا خيالاً"^(٣).

(١) من الذين صححوا الحديث؛ الشيخ الألباني في السلسلة الصحيحة، ح(١٧)، ج١، ص٥٣. وقد سبق ذكر ما قاله العلامة أبو شهية عن الحديث، بأنه ربما يكون من عمل الوضعيين الذين يركبون الأسانيد.

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح (٢٧٩)، باب من اغتسل عرياناً وحده. وأحمد في المسند، ج٢، ص٣١٤.

(٣) القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر عبد الله (ت ١٧١هـ)، الجامع لأحكام القرآن، ط٢٤، ٢م، (تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش)، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م، ج٥، ص٢١٠.

وجاء في المختصر كذلك: "وقوله: {وَأَتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُ مَعَهُمْ} قد تقدم عن ابن عباس أنه قال: ردوا عليه بأعينهم، وقد زعم بعضهم أن اسم زوجته (رحمة) ويقال (ليا) بنت يعقوب عليه السلام، وقال مجاهد: قيل له: يا أيوب إن أهلك في الجنة، فإن شئت أتيناك بهم، وإن شئت تركناهم لك في الجنة وعوضناك مثلهم، قال: لا بل أتركهم في الجنة فتركوا له في الجنة، وعوض مثلهم في الدنيا".

وجاء فيه: "ولم يبق له من الدنيا شيء يستعين به على مرضه وما هو فيه، غير أن زوجته حفظت وده؛ لإيمانها بالله تعالى ورسوله، فكانت تخدم الناس بالأجرة وتطعمه وتخدمه، نحواً من ثماني عشرة سنة". وجاء فيه: " { وَحَدَّ بِيَدِكَ ضِعْفًا فَأَصْرَبَ بِهِ وَلَا تَحْتَنُفْ } وذلك أن أيوب عليه الصلاة والسلام كان قد غضب على زوجته ووجد في أمر فعلته، وحلف إن شفاه الله تعالى ليضربنها مائة جلدة، فلما شفاه الله عز وجل وعافاه، ما كان جزاؤها مع هذه الخدمة التامة والرحمة والشفقة والإحسان أن تقابل بالضرب، فأفتاه الله عز وجل أن يأخذ { ضِعْفًا } وهو الشمراخ فيه مائة قضيب فيضربها به ضربة واحدة، وقد برت يمينه، وخرج من حنثه ووفى بنذره" (١).

وهذه أخبار ما أنزل الله بها من سلطان، وهي من شأنها أن تشغل القارئ عن الهدف الأسمى من إيراد هذه القصص في القرآن الكريم، وهو الدعوة إلى التوحيد والإيمان بالبعث وتثبيت أسس العقيدة الإسلامية في النفوس، وتثبيت الرسول صلى الله عليه وسلم والمؤمنين وتعليم المسلمين فضائل الأخلاق، عن طريق القدوة العملية الماثلة في قصص القرآن، الذي يعرض صوراً لما عاناه الأنبياء السابقون وأتباعهم من أذى وتعذيب، وكيف كانت الغلبة والعاقبة لهم، وهي وهذا الهدف لا ينفصل عن أهداف القرآن الكريم عامة، وأهداف الدعوة الإسلامية (٢).

(١) الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير، ج٣، ص٢٠٥.

(٢) انظر: عباس، فضل، قصص القرآن الكريم، مبحث "القصة القرآنية أهدافها وخصائصها"، ص٣٤-٣٥.

مختصر الرفاعي: جاء فيه " ولم يبق له من الدنيا شيء يستعين به على مرضه وما هو فيه غير أن زوجته حفظت وده لإيمانها بالله تعالى ورسوله، فكانت تخدم الناس بالأجرة وتطعمه وتخدمه نحواً من ثماني عشرة سنة"^(١).

مختصر المباركفوري: ذكر ما روي من أن أيوب عليه السلام، ألقى على مزبلة من مزابل البلدة مدة البلاء كلها، ورفضه القريب والبعيد. وفي قوله تعالى: { وَحَدَّ بِيَدِكَ ضِعْفًا فَأَصْرَبَ بِهِ وَلَا تَحْنَنَّ } جاء في المختصر: "وذلك أنه كان قد غضب على زوجته"^(٢).

مختصر عبد الحميد هنداوي: جاء فيه: " حتى آل به الحال إلى أن ألقى على مزبلة من مزابل البلدة هذه المدة بكمالها". يعني ثمانية عشر عاماً. وجاء في المختصر عند تفسير قوله تعالى: { وَحَدَّ بِيَدِكَ ضِعْفًا } كان قد غضب على زوجته في أمر فعلته. قيل: باعت ضفيرتها بخبز فأطعمته إياه فلامها على ذلك وحلف إن شفاه الله ليضربنها مائة جلدة"^(٣).

مختصر الأشقر: "فكانت تخدم الناس بالأجرة وتطعمه". "حتى آل به الحال إلى أن ألقى على مزبلة من مزابل البلدة، ورفضه القريب والبعيد سوى زوجته". وجاء في المختصر عند قوله تعالى: { وَحَدَّ بِيَدِكَ ضِعْفًا فَأَصْرَبَ بِهِ وَلَا تَحْنَنَّ } "وذلك أن أيوب كان غضب على زوجته... قيل باعت ضفيرتها بخبز، فأطعمته إياه، فلامها على ذلك وحلف إن شفاه الله تعالى ليضربنها مائة جلدة"^(٤).

مختصر محمد كريم راجح: جاء فيه: "كانت تخدم الناس بالأجرة". ولم يذكر رواية إلقاؤه في (المزبلة).

وأورد سبب حلف أيوب عليه السلام أن يضرب امرأته، لأنها باعت ضفيرتها بخبز فأطعمته إياه فلامها على ذلك^(٥). قلت: وكيف يصح عن نبي من أنبياء الله تعالى، وصفه ربه

(١) الرفاعي، محمد نسيب، تيسير العلي القدير، ج١، ص٢١٧٨.

(٢) انظر: المباركفوري، المصباح المنير، ص١١٧٦.

(٣) هنداوي، عبد الحميد، المختصر الصحيح لتفسير القرآن العظيم، ج٢، ص٤٠٣.

(٤) الأشقر، محمد سليمان، القيس المنير، ج٣، ص١١٤٧.

(٥) راجح، محمد كريم، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص٣٨٨.

بالصبر والإنابة، أن يصدر منه مثل هذا الحلف بضرب امرأته التي صبرت معه وكانت معه في سني مرضه أن يضربها مائة جلدة، فليس هذا من أخلاق الأنبياء. وقد ورد عن عائشة رضي الله عنها، قالت: « مَا ضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ شَيْئًا قَطُّ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمَا ضَرَبَ امْرَأَةً قَطُّ وَلَا خَادِمًا قَطُّ »^(١). فهذه هي أخلاق الأنبياء جميعاً، الذين أمر الله تعالى نبيه محمداً صلى الله عليه وسلم أن يفتدي بهديهم ويسير على نهجهم، فبعد أن ذكر الحق سبحانه جملة من الأنبياء من جملتهم (أيوب عليه السلام) قال سبحانه عقب ذلك: { أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَّتْهُمْ آفْتِدَةٌ } [الأنعام: ٩٠].

مختصر العدوي: أورد في تفسير قوله تعالى عن أيوب عليه السلام: { وَذَكَرْنا أَيُّوبَ إِذْ نادى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ * ارْكُضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ } [ص: ٤١، ٤٢]: " يذكر

تعالى عبده ورسوله أيوب عليه السلام، وما كان ابتلاه تعالى به من الضر في جسده وماله، وولده حتى لم يبق من جسده مغرز إبرة سليماً، سوى قلبه، ولم يبق له من حال الدنيا شيء يستعين به على مرضه وما هو فيه غير أن زوجته حفظت وده لإيمانها بالله ورسوله فكانت تخدم الناس بالأجرة، وتطعمه وتخدمه نحواً من ثماني عشرة سنة. وقد كان قبل ذلك في مال جزيل وأولاد وسعة طائلة من الدنيا فسلم جميع ذلك، حتى آل به الحال إلى أن ألقى على مزبلة من مزابل البلدة هذه المدة بكمالها ورفضه القريب والبعيد.... " (٢).

وعجبت كيف ينقل المختصر مثل هذا في كتاب سماه "صحيح تفسير ابن كثير"؟!.

مختصر سعد أبو عزيز: أورد ما ذكره ابن كثير عن بلاء نبي الله أيوب عليه السلام، وأنه ألقى في مزبلة من مزابل البلدة، ورفض القريب والبعيد له إلا زوجته؛ فإنها كانت تخدم في بيوت الناس الخ. وهذه رواية لا تصح سنداً ولا متناً، ولا يؤيدها عقل سليم ولا نقل صحيح، فكان الأولى حذفها من المختصر، والإشارة إليها دون نقلها. وقد نقل أبو عزيز في هامش مختصره تعليقا على هذه الروايات للدكتور محمد أبو شهبه: "والذي يجب أن نعتقده: أنه ابتلي ولكن بلاءه لم يصل إلى حد الأكاذيب، من أنه أصيب بالجذام، وأن جسمه أصبح قرحة، وأنه

(١) ابن حبان، محمد بن أحمد التميمي أبو حاتم البستي (ت: ٣٥٤هـ)، صحيح ابن حبان، ط ٢، (تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م، (٦٤٤٤)، باب: ذكر ما كان يستعمل النبي صلى الله عليه وسلم والحديث، قال شعيب الأرنؤوط: "صحيح على شرط الشيخين". قلت: وصححه الشيخ الألباني في صحيح ابن ماجه برقم: (١٩٨٤).

(٢) ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج ٤، ص ٢١.

ألقي على كناسة بني إسرائيل يرعى في جسده الدود، وتعبث به دواب بني إسرائيل أو أنه أصيب بمرض الجدري. وأيوب - عليه صلوات الله وسلامه - أكرم على الله من أن يلقي على مزبلة، وأن يصاب بمرض ينفر الناس من دعوته ، ويقرزهم منه..^(١).

قلت إذا كان من الأفضل حذف مثل هذه الروايات من أصل المختصر والإكتفاء بالإشارة إليها في الهامش من باب التحذير منها.

كما نقل أبو عزيز في مختصره ما ذكره ابن كثير: من أن أيوب - عليه السلام - غضب عليها وحلف أن يضربها مائة ضربة^(٢). وقد ذكرنا أن هذا مستند على رواية إسرائيلية تزعم أن امرأة أيوب - عليه السلام - باعت ضفيرتها بخبز فأطعمته إياه، فلامها على ذلك، وحلف إن شفاه الله ليضربها مائة جلدة .

مختصر إبراهيم المشهداني: ذكر رواية إلقاء نبي الله أيوب - عليه السلام - على مزبلة. وحلفه أن يضرب امرأته مائة جلدة لأنها باعت ضفيرتها لتطعمه!^(٣).

مختصر أحمد بن شعيبان: ذكر رواية إلقاء نبي الله أيوب - عليه السلام - على مزبلة. وحلفه أن يضرب امرأته مائة جلدة لأنها باعت ضفيرتها لتطعمه.^(٤)

مختصر محمد موسى نصر: أورد فيه عند تفسير قوله تعالى: {وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ} [ص:٤١]: "لم يبق في جسده مغرز إبرة سليماً سوى قلبه، ولم يبق له من الدنيا شيءٌ يستعين به على مرضه وما هو فيه؛ غير أن زوجته حفظت وده لإيمانها بالله تعالى ورسوله، فكانت تخدم الناس بالأجرة وتطعمه، وتخدمه نحواً من ثماني عشرى سنة". وجاء فيه قصة ضرب أيوب لامرأته مائة جلدة^(٥).

وهكذا رأينا كيف أن معظم هذه المختصرات نقلت ما جاء في تفسير ابن كثير على عواهنه دون تمحيص وتنقية، مخالفة بذلك أهم ميزة من ميزات الاختصار في التفسير، ألا وهو انتقاء

(١) أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج٣، ص١٧٢.

(٢) المرجع نفسه، ج٣، ص١٧٢.

(٣) انظر: المشهداني، إبراهيم خليل، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ج٢، ص٦٠٢.

(٤) ابن أحمد وابن عبد الحليم، مختصر تفسير ابن كثير، ج٣، ص٩٨.

(٥) آل نصر، محمد بن موسى، الدرالنشير، ص٦٨٨، ٦٨٧.

الصحيح الذي يتوافق مع سياق الآيات الكريمة، وهداية القرآن وأهدافه، وما يتوافق كذلك مع عصمة الأنبياء وجلالة قدرهم، ورفع شأنهم.

تهذيب الخالدي: وهو الكتاب الوحيد المتبقي من المختصرات موضع البحث، الذي لم يتطرق إلى مثل هذه الروايات ولكنه ذكر شيئاً مما يتعلق بها. والحق أن تهذيب الدكتور صلاح الخالدي هو أفضل الكتب التي اختصرت وهذبت تفسير ابن كثير، من جهة تنقيته من الإسرائيليات.

فهنا في هذا الموضوع؛ لم يذكر شيئاً من هذه الإسرائيليات، سوى أنه ذكر أن أيوب عليه السلام، لم يبق معه في مرضه إلا زوجته، فجاء في المختصر: "يذكر الله عبده ورسوله أيوب عليه الصلاة والسلام، وما كان ابتلاه الله به من الضر في جسده وماله وولده، وبقيت معه زوجته حافظة لوده، لإيمانها بالله ورسوله". قلت وهذا يحتاج إلى دليل، ويؤكد الرواية الإسرائيلية التي تذكر أن أيوب قد نفر عنه الناس بسبب مرضه المعدي، وقد بينا أن هذا يصادم وظيفة الرسل.

وذكر الخالدي عند تفسير قوله تعالى: { وَخَذَّ بِيَدِكَ ضِعْفًا فَأَضْرَبَ بِهِ وَلَا تَحْتَسِبْ } "سبب ذلك أن أيوب عليه السلام كان قد غضب على زوجته، ووجد عليها في أمر فعلته، وحلف إن شفاه الله ليضربنها مائة جلدة، فلما شفاه الله وعافاه، أمره الله أن يأخذ ضغثاً من شجرة، وهو الشمراخ - وهو الغصن - فيه مائة قضيب، فيضربها به ضربة واحدة، وبذلك يكون قد بر بيمينه ويخرج من الحنث"^(١).

قلت ولا يوجد في النص أو في نص صحيح ما يدل على أن سبب الضرب هو غضب أيوب عليه السلام - على زوجته، أو أن الذي سيضربه هو الزوجة، ولا أنه حلف إن شفاه الله أن يضرب زوجته مائة جلدة. وهذه روايات إسرائيلية، ولا دليل عندنا يثبت صحته. مع أن الدكتور صلاح الخالدي في كتابه "القصص القرآني" جعل قصة اليمين والضرب بالضغث من المبهمات، فقال: "وهذا يدل على أن أيوب عليه السلام كان قد حلف أثناء مرضه وابتلائه أن يضرب أحد الأشخاص بشيء؛ لسبب ما. فلما عافاه الله دعاه إلى أن يبر بيمينه، وأن يضرب الشخص المحلوف عليه بذلك الضغث من الشجر. ولم تبين الآية الشخص الذي حلف عليه، أهو امرأته أم غيرها. كما لم تبين درجة قرابة هذا الشخص له، ولم تذكر السبب الذي

(١) الخالدي، صلاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج٥، ص ٢٨١٥.

دعا أيوب إلى أن يحلف أن يضربه، ولا ماذا كان نص يمينه، ولما حله الله من يمينه لم تبين الآية كيف ضرب بذلك الضغث^(١).

وفي ختام هذا المبحث، نخلص ومن خلال النماذج التي اختارتها هذه الدراسة؛ إلى أن المختصرات موضع الدراسة، خالفت المنهج الصحيح في الاختصار، والذي قرره الباحث في الدراسة النظرية؛ حيث أوردت روايات إسرائيلية، وفسرت بعض الآيات استناداً إليها، ولكن منها الكثير ومنها المقل، وأكثر هذه المختصرات أوردت روايات إسرائيلية؛ هي: مختصر الرفاعي، ومختصر الصابوني، ومختصر سعد أبو عزيز، ومختصر أحمد شاکر، ومختصر المباركفوري، ومختصر المشهداني.

وأما سائر المختصرات؛ فأوردت روايات إسرائيلية، ولكن بصورة أقل. والمختصر الذي خلا من الروايات الإسرائيلية في هذه النماذج؛ هو تهذيب صلاح الخالدي، إلا في موضعين ذكر تفسيراً مرجعه إلى روايات إسرائيلية، فقد نقل عن ابن كثير في تفسير قوله تعالى: { لَئِن آتَيْنَا بُشْرًا سُوِيًّا، أَشْفَقَا أَنْ لَا يَكُونَ إِنْسَانًا، وَأَنْ يَكُونَ بَهِيمَةً }^(٢). والموضع الثاني في قصة أيوب - عليه السلام - حيث نقل الخالدي أن أيوب - عليه السلام - غضب على زوجته وحلف إن شفاه الله أن يضربها مائة جلدة.

(١) الخالدي، صلاح عبد الفتاح، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م، القصص القرآني "عرض وقائع وتحليل أحداث"، ط٢، ٤، دمشق - دار

القلم، بيروت الدار الشامية، ج٤، ص٢٨، ٢٩.

(٢) الخالدي، صلاح عبد الفتاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج٣، ص١٤٢٦.

المبحث الخامس

موقف المختصرات في المحافظة على آراء الحافظ المؤلف وترجيحاته في تفسير الآيات:

إذا عرفنا أن المقصود الأول من اختصار إي كتاب؛ هو بيان موقف صاحب هذا الكتاب بأمانة وحيادية، وبأقل العبارات وأسهلها، دون مخالفة لرأي صاحب الكتاب، أو نسبة قول له لم يقله، وإن كان هذا القول هو الراجح في نظر (المختصر). وهذه هي المنهجية الصحيحة التي تقتضيها الأمانة العلمية؛ فلا يحق للمختصر أن يتصرف في عبارات المصنف صاحب الأصل، بتضعيف ما رجحه، أو ترجيح ما ضعفه، دون أن يكون هناك ما يميز بين عبارة المختصر وعبارة صاحب الكتاب. وإلا فإن المختصر يكون بهذا لم يرع للمؤلف حقاً ولم يُقم للإمانة العلمية وزناً.

كما أن من قواعد الاختصار؛ الاقتصار على القول الذي رجحه المصنف، وحذف الأقوال التي ضعفها، أو التي ذكرها ولم يكن لها سند صحيح من كتاب أو سنة، أو أقوال السلف. وإن خالف المختصر المؤلف، يمكن له أن يشير إلى ضعف قول المصنف بعبارات يميزها، لئلا يوهم بأن هذا هو قول المصنف. وفي المقابل كذلك ألا يحذف ما يؤدي حذفه إلى الإخلال بالمعنى الذي أراده المصنف.

وفي هذا المبحث مواضع مختارة، اختلف فيها المفسرون، وذكر الحافظ عدة آراء ثم رجح واحداً منها. لمعرفة مدى التزام المختصرين بالمنهجية الصحيحة، المتمثلة في المحافظة على آراء الحافظ ابن كثير وترجيحاته:

المطلب الأول: قَالَ تَعَالَى: { وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ

الْمُعْتَدِينَ } [البقرة: ١٩٠].

رجح ابن كثير بأن هذه الآية ليست منسوخة، وضعف القول بأنها أول آية نزلت في المدينة تأمر النبي صلى الله عليه وسلم بقتال من قاتله، ويكف عن كفه عنه حتى نزلت: { فَاقْتُلُوا

الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ } [التوبة: ٥]. فقال ابن كثير: " وفي هذا نظر؛ لأن قوله: { الَّذِينَ

يُقَاتِلُونَكُمْ } إنما هو تهيج وإغراء بالأعداء الذين همتهم قتال الإسلام وأهله، أي: كما

يقاتلونكم فقاتلوهم أنتم، كما قال: { وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَآفَّةً كَمَا يُقَاتِلُونَكُمْ كَآفَّةً } [التوبة: ٣٦].

وقال: "وقد حكي عن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - أن أول آية نزلت في القتال بعد الهجرة، { أُنْزِلَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَالِمُونَ وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ ظَهْرِهِمْ لَقَدِيرٌ } الآية [الحج: ٣٩] وهو الأشهر وبه ورد الحديث"^(١).

موقف المختصرات فيما ذكره ابن كثير:

مختصر أحمد شاكر: نقل تضعيف ابن كثير لما روي عن أبي العالية بأن هذه الآية منسوخة ولكنه لم ينقل ترجيح ابن كثير ما حكي عن أبي بكر - رضي الله عنه - بأن أول آية نزلت في القتال بالمدينة هي قوله تعالى: { أُنْزِلَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَالِمُونَ } الآية [الحج: ٣٩]^(٢).

مختصر الرفاعي: ذكر ترجيح ابن كثير بأن الآية ليست منسوخة، ولكنه لم ينقل عن ابن كثير تضعيفه للقول بأنها أول آية نزلت في المدينة في شأن القتال، فجاء النص في المختصر على النحو التالي:

" هذه أول آية نزلت في القتال بالمدينة، فلما نزلت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقاتل من قاتله وكف عن كفه عنه، حتى نزلت سورة براءة..."^(٣). هكذا بدأ النقل؛ أن هذه أول آية نزلت في القتال بالمدينة، وهذا يوهم بأنه من كلام الحافظ ابن كثير، وهو ليس كذلك، فقد نسب ابن كثير هذا القول لأبي العالية ثم ضعفه، فجاء النص في الأصل هكذا: "قال أبو جعفر الرازي، عن الربيع بن أنس، عن أبي العالية في قوله تعالى: { وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ } قال: هذه أول آية نزلت في القتال بالمدينة..."^(٤). ولم ينقل ما جاء في الأصل من تضعيف ابن كثير لهذا القول.

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج١، ص٥٢٤.

(٢) انظر: شاكر، أحمد محمد، عمدة التفسير، ج١، ص٤٦.

(٣) الرفاعي، محمد نسيب، تيسير العلي القدير، ج١، ص٢٠٧.

(٤) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج١، ص٥٢٤.

مختصر الصابوني: ذكر ما ذكره الرفاعي، وما قيل هناك يقال هنا، والتطابق في النقل بين هذين المختصرين يدل على أن أحدهما قد أخذ من الآخر^(١).

مختصر محمد موسى نصر: اتبع المنهجية الصحيحة في الاختصار؛ حيث اكتفى بذكر ما رجحه ابن كثير، من أن الآية تهيج وإغراء بالأعداء الذين همتهم قتال الإسلام وأهله، ولم يذكر ما ضعفه ابن كثير من أن الآية منسوخة، وأنها أول آية نزلت في القتال بالمدينة^(٢).

تهذيب الخالدي: رجح ما رجحه ابن كثير بأن دعوى النسخ غير مسلم بها. ولكنه لم يذكر تضعيف ابن كثير؛ قول من قال بأن هذه الآية هي أول آية نزلت في المدينة تأمر بقتال من قاتل المسلمين^(٣).

مختصر أحمد بن شعبان: وقع في خطأ منهجي، حيث ذكر القول المرجوح وحذف الراجح، فذكر قول أبي العالية الذي يفهم منه بأن الآية منسوخة، وأنها أول آية نزلت في القتال بالمدينة، ولم يذكر تضعيف ابن كثير لهذا القول، بل لم يذكر ما رجحه ابن كثير، فوقع تفسير الآية على غير مراد المصنف صاحب الأصل^(٤).

مختصر ابن العدوي: ذكر القول الراجح ولم يشر إلى غيره، تماماً كما فعل محمد موسى نصر في مختصره، وقلنا بأن هذا هو المنهج الأمثل في الاختصار^(٥).

مختصر المباركفوري: ذكر تضعيف ابن كثير للقول بأنها منسوخة، ولكنه خالف ما رجحه ابن كثير فذكر بصيغة تفيد الجزم بأنها أول آية نزلت في المدينة. مع أن ابن كثير ضعف هذا القول. ولم يشر صاحب المختصر إلى تضعيف ابن كثير له^(٦).

(١) انظر: الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص ١٦٩.

(٢) انظر: آل نصر، محمد بن موسى، الدرالنثير، ص ٨٩.

(٣) انظر: الخالدي، صلاح عبد الفتاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج١، ص ٣٧٨.

(٤) انظر: ابن أحمد وابن عبد الحليم، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص ٩٨.

(٥) انظر: ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج١، ص ٢٢٠.

(٦) انظر: المباركفوري، المصباح المنير، ص ١٣٨.

مختصر محمد كريم راجح: نقل تضعيف القول بالنسخ، وذكر بأنها أول آية نزلت في المدينة، ولم ينقل تضعيف ابن كثير لهذا القول، تماماً كما فعل المباركفوري^(١).

مختصر الأشقر: اكتفى بما رجحه ابن كثير، بأن الآية تهيبج وإغراء بالأعداء الذين همتهم قتال الإسلام وأهله، أي كما يقاتلونكم فاقتلوهم أنتم^(٢). ولم يتطرق للخلاف حول النسخ، ولم يذكر ما قيل بأن هذه الآية، هي أول آية نزلت في المدينة.

مختصر عبد الحميد هنداوي: لم يحافظ المختصر هنا على رأي المصنف، حيث اكتفى بالقول بأن هذه الآية هي أول آية نزلت في القتال بالمدينة، وأنها منسوخة بما نزل في سورة براءة^(٣). هكذا دون آية زيادة. فيكون بهذا قد خالف المصنف في أمرين:

الأول: في أنها أول آية نزلت في المدينة،

والثاني: في أنها منسوخة بما نزل في سورة براءة. مع أن الحافظ ضعف القول بأنها أول آية نزلت في المدينة في أمر القتال، وضعف كذلك أن تكون منسوخة.

مختصر سعد أبو عزيز: كذلك فعل كما فعل هنداوي، حيث ذكر بأنها أول آية نزلت في القتال بالمدينة، وأنها منسوخة، ولم يزد على ذلك. وهذا خطأ منهجي واضح.

كما أن صاحب المختصر، وقع في مخالفة أخرى لرأي المصنف، حيث جاء بعد ذكره بأن الآية تأمر المسلمين بقتال من قاتلهم والكف عن كف عنهم، حتى نزلت سورة براءة. ثم جاء بعد ذلك في المختصر: " قوله { الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ } إنما هو تهيبج وإغراء بالأعداء الذين

همتهم قتال الإسلام وأهله، أي كما يقاتلونكم فاقتلوهم أنتم"^(٤). وهذا مناقض لما سبق، فابن كثير قال ذلك رداً على من قال بأن الأمر بقتال من قاتلنا والكف عن كف عنا منسوخ بقتال المشركين حيث وجدوا، ويعنون بذلك قوله تعالى: { فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ } [التوبة: ٥].

قال ابن كثير رداً على هذا القول: " وفي هذا نظر؛ لأن قوله: { الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ } إنما هو

(١) انظر: راجح، محمد كريم، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٦٨، ٦٩.

(٢) انظر: الأشقر، محمد سليمان، القيس المنير، ج١، ص٩١.

(٣) انظر: هنداوي، عبد الحميد، المختصر الصحيح لتفسير القرآن العظيم، ج١، ص١٢٣.

(٤) أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص١٢٩.

تهييج وإغراء بالأعداء الذين همتهم قتال الإسلام وأهله، أي: كما يقاتلونكم فقاتلوهم أنتم" (١).

مختصر المشهداني: ذكر بأنها أول آية نزلت في القتال بالمدينة، وأنها منسوخة بآية سورة التوبة، ولكنه ذكر في المختصر، بأن القول بالنسخ فيه نظر، ونقل كلام ابن كثير في الرد على هذا القول، إلا أنه لم يذكر رد ابن كثير على من قال بأنها أول آية نزلت في القتال بالمدينة (٢). وبهذا يكون المختصر قد خالف ابن كثير فيما ذهب إليه فأثبت بأن الآية؛ هي أول آية نزلت في القتال بالمدينة، وهذا القول ضعفه ابن كثير كما سبق.

المطلب الثاني: ترجيح ابن كثير بأن الصلاة الوسطى؛ هي صلاة العصر في قول تعالى:

{ حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَفُؤْمُوا لِلَّهِ قَلْبَيْنِ } [البقرة: ٢٣٨].

ذكر ابن كثير أقوالاً عديدة في المراد بالصلاة الوسطى، ورجح بأنها صلاة العصر. فقال بعد سرد تلك الأقوال: "وكل هذه الأقوال فيها ضعف بالنسبة إلى التي قبلها، وإنما المدار ومعتك النزاع في الصباح والعصر. وقد ثبتت السنة بأنها العصر، فتعين المصير إليها" (٣).

موقف المختصرات من هذا الترجيح:

أولاً: مختصرات ذكرت عدة أقوال ورجحت ما رجحه ابن كثير: وهذا مخالف للمنهجية العلمية التي ارتأها الباحث في الاختصار، والمتمثلة في حذف الأقوال الشاذة والمرجوحة والاكتفاء بما رجحه صاحب الأصل. فإن لم يرجح، يُكتفى بذكر الرأي الذي يقوم عليه الدليل الصحيح، أو الموافق لسياق الآيات. وهذه المختصرات هي:

مختصر أحمد شاكر: يؤخذ عليه الإطالة في هذه المسألة. وكأنك تقرأ في الأصل لا في مختصره. مع أنه قال في هامش الصفحة معلقاً على الروايات التي ذكرها ابن كثير: "والحافظ ابن كثير ساق هنا كثيراً من الروايات، رأينا أن نقتصر منها على أصحابها سنداً وأوثقها في الاستدلال للأقوال التي ذكرها. ثم ندع سائرهما، على شرطنا في اختصار هذا (العمدة) على ابن كثير" (٤).

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج١، ص ٥٢٤.

(٢) انظر: المشهداني، إبراهيم خليل، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ج١، ص ١٩٩.

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج١، ص ٦٥٤. (٤) شاكر، أحمد محمد، عمدة التفسير، ج٢، ص ١٣٦.

والمختصرات التي نحت هذا النحو هي:

مختصر الرفاعي، مختصر الصابوني، مختصر المشهداني، مختصر مختصر ابن العدوي مختصر أحمد بن شعبان: وقد أطل في ذكر الأقوال، فلم يدع قولاً في المسألة إلا ذكره. مختصر سعد أبو عزيز، تهذيب الخالدي، مختصر محمد كريم راجح: وقال بعد ذكر ما ورد من أقوال: "... أقواها فيما يبدو العصر".^(١)

ولم يذكر أدلة في هذه المسألة. وقوله "أقواها فيما يبدو". ليس من كلام ابن كثير، وهي عبارة من المختصر، لا تفيد الجزم، مع أن ابن كثير قد جزم بأن أقواها؛ القول بأنها صلاة العصر.

ثانياً: من ذكر عدة أقوال ولم يرجح ما رجحه ابن كثير:

وهو فقط مختصر محمد موسى نصر: اقتصر على ذكر قولين وأورد دليلاً على كل قول: فذكر إنها صلاة الصبح، والقول الآخر بأنها صلاة العصر دون ترجيح. وهو بهذا خالف المصنف الذي رجح بأنها صلاة العصر^(٢).

ثالثاً: مختصرات اقتصرت على ما رجحه ابن كثير، وهذا أصح منهج في الاختصار:

مختصر المباركفوري: ذكر بأنها العصر، ثم أورد ما ذكره ابن كثير من أدلة على هذا القول^(٣).

مختصر الأشقر: وأورد حديث علي - رضي الله عنه - يوم الأحزاب: "شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله قلوبهم وبيوتهم ناراً".^(٤)

رابعاً: مختصرات لم تتطرق للمسألة من أصلها:

وهو مختصر عبد الحميد هنداوي، فلم يذكر الخلاف في المسألة، وترجح ابن كثير بأنها صلاة العصر. وإنما اكتفى بالقول: "... وخص تعالى من بينها بمزيد من التأكيد الصلاة الوسطى"^(٥). وهذا في نظري اختصار مُخل. ثم ذكر حديث يوم الأحزاب.

(١) راجح، محمد كريم، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص٩٢.

(٢) انظر: آل نصر، محمد موسى، الدرالنشير، ص١١٩.

(٣) انظر: المباركفوري، المصباح المنير، ص١٧٦، ١٧٥.

(٤) أنظر: الأشقر، محمد سليمان، القبس المنير، ج١، ص١١٩. والحديث في صحيح البخاري، ح(٦٣٩٦)، باب الدعاء على المشركين. وصحيح مسلم، ح(٦٢٧)، باب الدليل لمن قال بأن الصلاة الوسطى هي العصر.

(٥) هنداوي، عبد الحميد، المختصر الصحيح لتفسير القرآن العظيم، ج١، ص١٥٦.

المطلب الثالث: في قوله تعالى:

{ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا أَنْزِلْ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِأَوَّلِنَا وَآخِرِنَا وَآيَةً مِنْكَ وَأَنْزَلْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ * قَالَ اللَّهُ إِنِّي مُنزِلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ } [المائدة: ١١٥، ١١٤]

رجح ابن كثير أن المائدة التي طلبها الحواريون من عيسى - عليه السلام - قد نزلت. قال ابن كثير: "ولكن الذي عليه الجمهور أنها نزلت، وهو الذي اختاره ابن جرير، قال: لأنه تعالى أخبر بنزولها بقوله تعالى: { إِنِّي مُنزِلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَنْ يَكْفُرْ بَعْدُ مِنْكُمْ فَإِنِّي أُعَذِّبُهُ عَذَابًا لَا أُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ } قال: ووعد الله ووعيده حق وصدق.

وهذا القول هو - والله أعلم - الصواب، كما دلت عليه الأخبار والآثار عن السلف وغيرهم^(١).

موقف المختصرات من هذا الترجيح:

أولاً: مختصرات ذكرت القولين ورجحت ما رجحه ابن كثير:

مختصر أحمد شاكر: لكنه انتقد ما قاله ابن كثير عن رواية مجاهد والحسن في المائدة: إنها لم تنزل، وهو مثل ضربه الله تعالى، بأن أسانيد هذه الرواية صحيحة إلى مجاهد والحسن. وقول ابن كثير: "وقد يتقوى ذلك بأن خبر المائدة لا يعرفه النصارى، وليس هو في كتابهم، ولو كانت قد نزلت لكان ذلك مما تتوفر الدواعي على نقله، وكان موجوداً في كتابهم متواتراً...". علق أحمد شاكر على ذلك بقوله في هامش التفسير: "هذا المروي عن مجاهد والحسن - خطأ منهما - لم يستندا فيه إلى خبر ثابت، وإنما هو رأي واستنباط، أخطأ طريقه.

وأما زعمه - الحافظ ابن كثير - هنا، من أنه قد يتقوى ذلك بأن خبر المائدة لا يعرفه النصارى إلى آخر كلامه؛ فإنه كلام ضعيف لا قيمة له ولا حجة فيه. ولا أدري كيف يظن ابن كثير هذا الظن الباطل؟! وإن كان قد استدرك بعد فرجح القول الصحيح الذي يدل عليه صريح القرآن، أن المائدة نزلت عليهم. فالإستناد إلى أن خبر المائدة ليس في كتب النصارى ولا يعرفونه كلام متهافت باطل. لأن القرآن جاء مهيمناً على الكتب السابقة، فما وافقه منها كان صحيحاً، وما خالفه كان باطلاً. فأولى أن لا يكون سكوتها عن شيء أمارة نفيه، إذا ما أثبتته القرآن. ومن زعم أن عدم ذكرها عندهم دليل على نفي وجودها، مع ذكرها في القرآن

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٣، ص٢٢٩.

فقد جعل هذه الكتب المحرفة غير الثابتة هي المهيمنة على القرآن !! وحاشا لمسلم أن يزعم ذلك.

ثم ليس خبر المائدة وحده هو الثابت في القرآن غير المذكور عندهم: فإن خبر كلام عيسى في المهد ثابت في الكتاب العزيز بأصح لفظ وأوضحه، ولا يعرفه النصارى في كتبهم وأخبارهم، مع توافر الدواعي على نقله. فكان ماذا؟ كان أن القرآن حق، وما خالفه باطل دون تردد أو ريب^(١).

قلت: وقول المحقق أحمد شاکر - رحمه الله - عن ابن كثير: "ولا أدري كيف يظن ابن كثير هذا الظن الباطل؟! وإن كان قد استدرك بعد فرج القول الصحيح الذي يدل عليه صريح القرآن" فأرى بأن هذا انتقاد في غير محله، لأن ابن كثير لم يأخذ بهذا القول منذ البداية، حتى يقال: بأنه استدرك بعد ورجح القول الصحيح، فابن كثير قال في بداية تفسيره لهذه الآية، وقبل أن يذكر هذه الرواية عن مجاهد والحسن: "هذه قصة المائدة، وإليها تنسب السورة، فيقال سورة المائدة وهي مما امتن الله به على عبده ورسوله عيسى لما أجاب دعاءه بنزولها فأنزلها الله آية باهرة وحجة قاطعة"^(٢).

ومن عادة ابن كثير أنه يذكر أدلة الأقوال، حتى التي لا يراها راجحة. وإن كان أحمد شاکر رحمه الله - يرى أن ما ورد من روايات وأقوال تقول بعدم نزول المائدة لا تصح، فكان الأولى إذاً ألا يوردها في المختصر، وحذفها بالكلية. ولربما لو عاش - رحمه الله - طويلاً لاختصر مختصره.

والمختصرات التي ذكرت القولين ورجحت ما رجحه ابن كثير، بعد مختصر أحمد شاکر المختصرات الآتية: مختصر الرفاعي، مختصر الصابوني، مختصر المشهداني، مختصر سعد أبو عزيز، تهذيب الخالدي، مختصر ابن العدوي، لكنه اكتفى بالقول: "وقال قوم: إنها لم تنزل". هكذا دون تفصيل^(٣).

ثانياً: مختصرات ذكرت القولين دون ترجيح:

وهذا خطأ في منهج الاختصار، إذ ينبغي ذكر كلام المصنف في الترجيح، لئلا يوهم بأن ابن كثير لم يرجح، فلا يدري القارئ ما القول الذي اختاره ابن كثير. وهذه المختصرات هي:
مختصر أحمد بن شعبان: أشار إشارة إلى القول بعدم النزول فجاء في المختصر: "وقد ذكر

(١) شاکر، أحمد محمد، عمدة التفسير، ج٢، ص٢٦٣، ٢٦٢.

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج١، ص٧١٦.

(٣) انظر: ابن العدوي، مصطفى، صحيح تفسير ابن كثير، ج١، ص٦٩١.

بعض الأئمة؛ إن قصتها ليست مذكورة في الإنجيل ولا يعرفها النصارى إلا من المسلمين^(١). وهذا فيه إشارة بأنها لو نزلت لذكرت في الإنجيل ولعرفها النصارى. فكان حذف هذه العبارة أولى.

وكما قال أحمد شاکر بأن عدم ذكرها في الإنجيل – المحرف – الموجود بين أيدي النصارى اليوم، وعدم معرفتهم لها ليس حجة ولا دليلاً على عدم نزولها. ولم يذكر صاحب المختصر ما قاله ابن كثير من ترجيح القول بالنزول.

مختصر محمد كريم راجح: لم يذكر الخلاف في المسألة، وإنما نقل قول ابن كثير، فجاء في المختصر: " هذه قصة المائدة، وإليها تنسب السورة، فيقال: سورة المائدة، وهي مما امتن الله به على عبده ورسوله عيسى ابن مريم لما أجاب دعاءه بنزولها، فأنزل الله آية باهرة، وحجة قاطعة، وقد ذكر بعض الأئمة أن قصتها ليست مذكورة في الإنجيل ولا يعرفها النصارى إلا من المسلمين، فأنه أعلم^(٢). والعبارة الأخيرة إشارة إلى القول بعدم نزولها.

ثالثاً: مختصرات اكتفت بذكر ما رجحه ابن كثير:

وهذا هو النهج الأصح في الاختصار، وهذه المختصرات هي: مختصر محمد موسى نصر، مختصر المباركفوري، مختصر الأشقر، مختصر عبد الحميد هنداوي.

المطلب الرابع: في قوله تعالى: { وَشَرَّوْهُ بِثَمَنِ بَحْسٍ دَرَاهِمَ مَعْدُودَةٍ وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ }

[يوسف: ٢٠]

رجح ابن كثير أن الضمير في قوله: { وَشَرَّوْهُ } عائد على إخوة يوسف وليس على السيارة

فقال: " والأول أقوى؛ لأن قوله: { وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ } إنما أراد إخوته، لا أولئك السيارة؛

لأن السيارة استبشروا به وأسروه بضاعة، ولو كانوا فيه زاهدين لما اشتروه فيرجح من هذا

أن الضمير في { وَشَرَّوْهُ } إنما هو لإخوته^(٣).

(١) ابن أحمد وابن عبد الحليم، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص ٣٤٠.

(٢) راجح، محمد كريم، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص ٣٠٦.

(٣) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٤، ص ٣٧٧.

موقف المختصرات من هذا الترجيح:

لم يخرج أي مختصر من المختصرات موضع البحث عما رجحه ابن كثير، ولكن منهم من أورد القولين ثم رجح ما رجحه ابن كثير، ومنهم من اكتفى بذكر القول الراجح، وهو المنهج الأصوب في الاختصار.

أولاً: مختصرات ذكرت القولين ورجحت ما رجحه ابن كثير وهي^(١) :

وهذه المختصرات هي: مختصر الرفاعي، مختصر الصابوني، مختصر المشهداني، مختصر ابن العدوي، تهذيب الخالدي، مختصر عبد الحميد هنداوي، مختصر أحمد بن شعبان، مختصر سعد أبو عزيز.

ثانياً: مختصرات اكتفت بذكر ما رجحه ابن كثير:

مختصر أحمد شاكر، مختصر محمد موسى نصر، مختصر المباركفوري، مختصر محمد كريم راجح، مختصر الأشقر.

المطلب الخامس: في قوله تعالى: { وَمَا أُبْرِيْ نَفْسِيْ٤٤ إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوْءِ٤٥ إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّيْ٤٦ إِنَّ رَبِّيْ

عَفُوٌّ رَّحِيْمٌ } [يوسف: ٥٣]

رجح ابن كثير إنه من كلام امرأة العزيز، فقال: " تقول المرأة: ولست أبرئ نفسي، فإن النفس تتحدث وتتمنى؛ ولهذا راودته لأنها أمارة بالسوء، {إِلَّا مَا رَحِمَ رَبِّي} أي: إلا من عصمه الله تعالى، {إِنَّ رَبِّيْ عَفُوٌّ رَّحِيْمٌ} . وهذا القول هو الأشهر والأليق والأنسب بسياق القصة ومعاني الكلام. وقد حكاها الماوردي في تفسيره، وانتدب لنصره الإمام العلامة أبو العباس ابن تيمية - رحمه الله - فأفرده بتصنيف على حدة .

وقد قيل: إن ذلك من كلام يوسف، عليه السلام، من قوله: { ذَلِكْ لِيَعْلَمَ أَنِّي لَمْ أَخُنْهُ بِالْغَيْبِ }

(١) قال الدكتور أحمد نوفل: "وما قيل في التوراة ونقله بعض المفسرين إن الذي باع يوسف هم إخوته، فهذا أولاً لا ينسجم مع النص واستبشار الوارد بلقيا الغلام، ثم ثانياً إن إخوة يوسف حين خططوا قالو: يلتقطه، ولم يكن وارداً بيعه، ثم ثالثاً: إن كانوا يريدون بيعه فلماذا يلقونه في الجب؟" (نوفل، أحمد، سورة يوسف دراسة تحليلية، ص ٣٢٥). وهذا كلام سديد، وهو أقرب للصواب والله تعالى أعلم.

في زوجته {بالغيب} الآيتين أي: إنما رددت الرسول ليعلم الملك براءتي وليعلم العزيز {أَنِّي لَمَّ أَخْنَهُ} في زوجته {بالغيب} {وَأَنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي كَيْدَ الْخَائِبِينَ وَمَا أُبْرِئُ نَفْسِي إِنَّ النَّفْسَ لَأَمَّارَةٌ بِالسُّوءِ} [الآية]، وهذا القول هو الذي لم يحك ابن جرير ولا ابن أبي حاتم سواه... والقول الأول أقوى وأظهر؛ لأن سياق الكلام كله من كلام امرأة العزيز بحضرة الملك، ولم يكن يوسف - عليه السلام - عندهم، بل بعد ذلك أحضره الملك^(١).

موقف المختصرات من هذا الترجيح:

لم يخالف أحد من المختصرين ما رجحه ابن كثير، ولكن بعضهم ذكر القولين، ثم رجح ما رجح ابن كثير.

أولاً: مختصرات ذكرت القولين ورجحت ما رجحه ابن كثير:

مختصر أحمد شاكر، مختصر الرفاعي، مختصر الصابوني، مختصر المشهداني، مختصر ابن العدوي، مختصر سعد أبو عزيز، مختصر المباركفوري، مختصر محمد كريم راجح تهذيب الخالدي. أما مختصر الأشقر؛ فذكر إنه من كلام المرأة بصيغة الجزم، وذكر القول الآخر بصيغة "وقد قيل: إن ذلك من كلام يوسف عليه السلام"^(٢). ولم يذكر ما قاله ابن كثير في ترجيح القول بأنه من كلام يوسف - عليه السلام - والمنهج الأصح؛ التصريح بترجيح المصنف.

ثانياً: مختصرات اكتفت بذكر ما رجحه ابن كثير:

مختصر محمد موسى نصر، مختصر أحمد بن شعبان، مختصر عبد الحميد هنداوي.

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٤، ص٣٩٤، ٣٩٥.

(٢) الأشقر، محمد، القيس المنير، ج٢، ص٥٧٢.

المطلب السادس: قَالَ تَعَالَى: {وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنْكُمْ وَلَقَدْ عَلَّمْنَا الْمُسْتَخْرِينَ} [الحجر: ٢٤]

ذكر ابن كثير في المراد بـ {الْمُسْتَقْدِمِينَ} و {الْمُسْتَخْرِينَ} قولين:

الأول: المستقدمون: كل من هلك من لدن آدم، عليه السلام، والمستأخرون: من هو حي ومن سيأتي إلى يوم القيامة. وهذا القول عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ورجحه الطبري.

الثاني: المراد بالمستقدمين: الذين يتقدمون في صفوف الصلاة، والمستأخرين: الذين يتأخرون في صفوف الصلاة من أجل النساء، ومن قال بهذا القول استند على رواية ضعفها ابن كثير وقال بأنه غريب جداً، وفيه نكارة شديدة وهذه الرواية تقول: "أنه كانت تصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم امرأة حسناء، وكان بعض المسلمين إذا سجدوا نظروا إليها من تحت أيديهم فنزلت الآية" (١).

ثم رجح ابن كثير القول الأول، وفسر الآية على إنها إخبار من الله تعالى عن تمام علمه بالخلق أولهم وآخرهم (٢).

موقف المختصرات فيما رجحه ابن كثير في هذه الآية:

أولاً: مختصرات اكتفت بذكر القول الراجح الذي رجحه المصنف وهي:

مختصر أحمد شاكر، مختصر محمد موسى نصر، مختصر ابن العدوي، مختصر المباركفوري، مختصر الأشقر، مختصر عبد الحميد هندأوي.

ثانياً: مختصرات ذكرت القولين ورجحت ما رجحه ابن كثير:

مختصر الصابوني: وقد أشار الصابوني إلى تضعيف ابن كثير للحديث، وذكره ولكن بين هلالين، فجاء في المختصر: " (قال ابن كثير: ورد فيه حديث غريب جداً رواه أصحاب السنن وفيه نكارة شديدة؛ وهو أنه كانت تصلي خلف النبي صلى الله عليه وسلم امرأة حسناء، وكان بعض المسلمين إذا سجدوا نظروا إليها من تحت أيديهم فنزلت الآية. وقد نبه رحمه الله إلى نكارة هذه الرواية وضعفها) " (٣). وهذا منهج حسن.

(١) أخرجه أحمد (٣٠٥/١)، والترمذي (١٩١/٢)، والنسائي (١٣٩/١). وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم: (٢٤٧٢).

وسبق ذكره في مبحث موقف المختصرات من الأحاديث الضعيفة، أنظر: ص ٦٣.

(٢) انظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج ٤، ص ٥٣١.

(٣) الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير، ج ٢، ص ٣١٠.

مختصر المشهداني: يؤخذ عليه هنا، أنه ذكر حديث المرأة الحسناء، وتضعيف ابن كثير له. وكان الأولى حذفه، أو الاكتفاء بالإشارة إلى ضعفه^(١).

مختصر أحمد بن شعبان: يؤخذ عليه هنا أنه ذكر حديث المرأة الحسناء، ثم ذكر استغراب ابن كثير له، إلا إنه ذكر في هامش الصفحة تصحيح الألباني للحديث، في السلسلة الصحيحة^(٢).

تهذيب الخالدي: لم يذكر الحديث، ولكنه أورد القول الذي استند إليه^(٣). وكان من الأفضل الاقتصار على القول الذي رجحه المصنف - رحمه الله -.

مختصر سعد أبو عزيز: فعل كما فعل أحمد شعبان في مختصره، أورد حديث المرأة الحسناء، ثم ذكر استنكار واستغراب ابن كثير له، إلا إنه ذكر في هامش الصفحة اعتراض الشيخ الألباني وردة على ابن كثير استنكاره لهذا الحديث، حيث يرى ابن كثير بأنه ليس من المعقول أن يتأخر أحد المصلين إلى الصف الأخير لينظر إلى امرأة، فذكر اعتراض الألباني على كلام ابن كثير، بالقاعدة التي تقول: "إذا ورد الأثر بطل النظر"^(٤). وذكر الألباني بأنه لا يستبعد أن يحدث ذلك من المنافقين، أو من الذين دخلوا في الإسلام حديثاً. وقد أوردت الرد على هذا في مبحث موقف المختصرات من الأحاديث الضعيفة التي أوردها ابن كثير في تفسيره^(٥).

وقلنا لو فرضنا صحة الحديث، فإن سياق الآيات يأبى أن يُفسر به، وكذلك الآية والسورة مكية، ولم يكن للمسلمين بمكة مساجد يصلون فيها.

ثالثاً: مختصرات ذكرت القولين بدون ترجيح:

مختصر الرفاعي: ذكر القولين، ولم يورد الحديث الذي فيه ذكر من يستأخرون في الصفوف من أجل النساء. ولم يذكر تضعيف ابن كثير له^(٦). وهذا خلل في منهج الاختصار؛ لأنه بهذا سوى بين القولين، ولم يرجح ما رجحه المصنف.

(١) انظر: المشهداني، إبراهيم خليل، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ج١، ص١٠٦٨.

(٢) انظر: ابن أحمد وابن عبد الحليم، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص١٦٢.

(٣) الخالدي، صلاح، ج٤، ص١٨٧٨.

(٤) انظر: أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص٣٠٤.

(٥) انظر: مبحث موقف المختصرات من الأحاديث الضعيفة، مختصر سعد أبو عزيز، ص٦٣.

(٦) انظر: الرفاعي، تيسير العلي القدير، ج١، ص١٣٢٨.

مختصر محمد كريم راجح: ذكر الأقوال دون أدلة ولا ترجيح^(١).

المطلب السابع: في قوله تعالى على لسان النبي سليمان - عليه السلام - {رُدُّوْهَا عَلَيَّ

فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْتَاقِ} [ص: ٣٣].

رجح ابن كثير أن المقصود بقوله تعالى: {فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْتَاقِ} أن سليمان عليه السلام اشتغل بعرض الخيل حتى غربت الشمس وفات وقت صلاة العصر فكفر عن ذلك بأن أمر بها فعقرت. وضعف ابن كثير ما رجحه الطبري من أن المقصود بالآية: أنه جعل يمسح أعراف الخيل، وعراقبيها إعجاباً بها. قال ابن كثير: "وقال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس جعل يمسح أعراف الخيل، وعراقبيها حباً لها. وهذا القول اختاره ابن جرير قال: لأنه لم يكن ليعذب حيواناً بالعرقبة ويهلك مالا من ماله بلا سبب سوى أنه اشتغل عن صلاته بالنظر إليها ولا ذنب لها وهذا الذي رجح به ابن جرير فيه نظر؛ لأنه قد يكون في شرعهم جواز مثل هذا ولا سيما إذا كان غضباً لله عز وجل بسبب أنه اشتغل بها حتى خرج وقت الصلاة؛ ولهذا لما خرج عنها لله تعالى؛ عوضه الله تعالى ما هو خير منها وهي الريح التي تجري بأمره رخاء حيث أصاب غدوها شهر ورواحها شهر فهذا أسرع وخير من الخيل"^(٢).

ثم ساق ابن كثير ما يدل على صحة ما ذهب إليه؛ ما حصل مع النبي صلى الله عليه وسلم عندما شغل يوم الخندق عن صلاة العصر حتى صلاها بعد الغروب.

موقف المختصرات من هذا الترجيح:

أولاً: مختصرات نقلت القولين، ورجحت ما رجحه ابن كثير:

مختصر أحمد شاكر، مختصر أحمد بن شعبان، مختصر عبد الحميد هنداوي، مختصر ابن العدوي، مختصر المباركفوري، مختصر الصابوني: فبعد أن ذكر القول الأول الذي رجحه ابن كثير أعقبه بقوله بين هلالين: " (وروي عن ابن عباس أنه قال: جعل يمسح أعراف الخيل وعراقبيها بيده حباً لها، والأظهر قول الحسن والسدي)"^(٣). أي القائل بالعرقبة.

مختصر محمد كريم راجح. ولم يذكر ما استدلل به ابن كثير مما وقع مع النبي صلى الله عليه

(١) راجح، محمد كريم، مختصر تفسير ابن كثير، ج١، ص ٦٤٠، ٦٤١.

(٢) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٧، ص ٦٦، ٦٥.

(٣) الصابوني، محمد علي، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ٢٠٣.

وسلم يوم الأحزاب^(١) .

ثانياً: مختصرات اكتفت بذكر ما رجحه ابن كثير وهي:

مختصر الرفاعي، مختصر محمد موسى نصر، مختصر المشهداني، مختصر سعد أبو عزيز: وقد نقل عن ابن كثير ما روي عن إبراهيم التيمي في قوله عز وجل { إِذْ عُرِضَ عَلَيْهِ بِالْعِثِّيِّ الصِّفَاتُ الْجِيَادُ } [ص: ٣١]، قال: كانت عشرين فرساً ذات أجنحة!!^(٢). وهذه رواية – بلا شك – لا تقبل عقلاً ولا تصح نقلاً. وقد أخطأ صاحب المختصر بنقلها

ثالثاً: مختصرات خالفت ابن كثير في ترجيحه:

تهذيب الخالدي: حيث اكتفى بإيراد القول الثاني الذي لم يرجحه ابن كثير، وهو أن سليمان – عليه السلام – مسح على الخيل بيده تدليلاً لها وحباً. ولم يذكر القول الآخر الذي رجحه ابن كثير. جاء في التهذيب: "ولما عادت الخيل طفق يمسح سوقها وأعناقها وعراقيبها تدليلاً لها. قال ابن عباس: جعل يمسح أعراف الخيل وعراقيبها حباً لها"^(٣).

قلت: وإن كان هذا القول – وهو الذي رجحه الطبري – هو الأليق، بنبي من أنبياء الله تعالى إذ كيف يتصور أن يعدم هذا العدد من الخيل، وعلى فرض صحة رواية التيمي؛ أن عددها عشرين ألف فرس، يقوم بذبحها دفعة واحدة، من أجل أنه انشغل بها عن الصلاة. وهل يليق بنبي أن ينشغل بشيء من متاع الدنيا عن فريضة فرضها الله تعالى عليه؟! وما ذكره ابن كثير من أن هذا حصل مع النبي صلى الله عليه وسلم، قياساً مع الفارق، إذ أن النبي صلى الله عليه وسلم كان قد أشتغل عن الصلاة بالجهاد في سبيل الله ودفع العوادي الذين لم يعطوه فرصة ليصلي الصلاة في وقتها، فأين هذا من ذلك؟! ثم كيف يتلف ما يحتاجه في حرب أعدائه؟ والخيل كانت في ذلك الزمن من أهم عدة القتال وعتادها. وقد جاء في الحديث ما يدل على أهمية الخيل قوله صلى الله عليه وسلم: "الخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ"^(٤).

(١) راجح، محمد كريم، مختصر تفسير ابن كثير، ج٢، ص ٣٨٦.

(٢) أبو عزيز، سعد يوسف، مختصر تفسير ابن كثير، ج٣، ص ١٧٠.

(٣) الخالدي، صلاح عبد الفتاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج٥، ص ٢٨١٣.

(٤) رواه البخاري، ح (٢٨٥٠)، باب: الخيل معقود في نواصيها الخير، ومسلم، ح (١٨٧٢)، باب: الخيل في نواصيها الخير.

وقد رد الدكتور فضل عباس ما رجحه ابن كثير فقال: "ولا ندري ما ذنب الخيل حتى لو كانت قرباناً، فإنها حرية أن تبقى للجهاد في سبيل الله". وذكر فضيلته: "بأننا لسنا ملزمين بأن نأخذ بقول من قال بأن سليمان - عليه السلام - ذبح تلك الخيول، إذ لا يعدو أن يكون من الإسرائيليات وشهرة القول لا تمنحه الصحة... على أننا نرجح الرأي الثاني لما يلي:

١- إنه الأليق بالأنبياء.

٢- إنه ليس بحاجة إلى تقدير فاعل أجنبي كما في الرأي الأول، لأن الشمس التي قدرناها فاعلاً لقوله تعالى: { حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ } [ص: ٣٢]. ليس لها ذكر، أما إن قلنا إن الخيل هي الفاعل فذلك ليس غريباً على السياق.

٣- ما نظن أن نبياً يمكن أن يحدث منه مثل هذا، فيشغل عن صلاة العصر إن كانت هناك صلاة عصر مفروضة عليهم^(١).

وعلى الرغم من القول بأن الراجح هو غير ما رجحه ابن كثير، إلا أن ما فعله الخالدي، حيث خالف ما رجحه الحافظ، يوهم بأنه من كلام الحافظ، وهو ليس كذلك، وهذا مخالف لمنهجية التهذيب والاختصار التي نص عليها الخالدي في مقدمة تهذيبه حيث قال في البند التاسع: "المحافظة على تقسيم ابن كثير للآيات، والحرص على تسجيل كلامه، وإيراد ما ذكر من علم نافع غزير، وعدم التدخل بالتعليق أو المناقشة. لأنني في عملي هذا "خادم" للتفسير، وليس معلقاً عليه أو مناقشاً له"^(٢). فمن يقرأ ما جاء في التهذيب يظن بأن القول الراجح عن ابن كثير هو ما ذكره صاحب التهذيب، فيقع الخلط. وكان الأولى أن يذكر ترجيح ابن كثير، ويرجح القول الآخر بكلام يوضع بين هلالين أو في الهامش، وهو الأفضل، ليجنب القارئ الخلط بين ترجيح صاحب الأصل وترجيح صاحب التهذيب.

رابعاً: مختصرات نقلت القولين دون ترجيح:

وهو مختصر الأشقر: ولكنه نقل عن ابن كثير ما قاله، بأن ما فعله سليمان - عليه السلام - من ضرب أعناق الخيل، قد يكون في شرعهم جواز مثل هذا. لا سيما إذا كان غضباً لله تعالى^(٣). وهذا قاله ابن كثير في معرض رده على ابن جرير، بأنه يستبعد من نبي أن يفعل مثل هذا.

(١) عباس، فضل حسن، قصص القرآن الكريم، ص ٦٤٢-٦٤٤.

(٢) الخالدي، صلاح عبد الفتاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج ١، ص ٩.

(٣) انظر: الأشقر، محمد سليمان، القيس المنير، ج ٣، ص ١١٤٥.

المطلب الثامن: في قوله تعالى: {ثُلَّةٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ * وَقَلِيلٌ مِّنَ الْآخِرِينَ} [الواقعة: ١٤، ١٣]

رجح ابن كثير بأن المراد بقوله: {ثُلَّةٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ}، و{وَقَلِيلٌ مِّنَ الْآخِرِينَ}: هم من هذه الأمة فجاء في التفسير قوله: "فالقول الثاني في هذا المقام، هو الراجح، وهو أن يكون المراد بقوله: {ثُلَّةٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ} أي من صدر هذه الأمة، {وَقَلِيلٌ مِّنَ الْآخِرِينَ} أي: من هذه الأمة"^(١).

موقف المختصرات من هذا الترجيح:

أولاً: مختصرات ذكرت القولين، ورجحت ما رجحه ابن كثير وهي:

أحمد شاكر، مختصر الرفاعي، مختصر الصابوني، مختصر المشهداني، مختصر ابن العدوي، مختصر أحمد بن شعبان، مختصر المباركفوري، مختصر محمد كريم راجح.

أما تهذيب الخالدي: فقد ذكر القولين وتضعيف ابن كثير للذي اختاره الطبري من كون المراد بالأولين: المؤمنون من الأمم السابقة، والمراد بالآخرين المؤمنون من هذه الأمة. ولكن الخالدي لم يذكر ما صرح به ابن كثير من ترجيح للقول الثاني، وكان الأولى ذكره، حيث جاء في التهذيب: "وقال آخرون: {ثُلَّةٌ مِّنَ الْأَوَّلِينَ} من صدر هذه الأمة. {وَقَلِيلٌ مِّنَ الْآخِرِينَ}: من آخر هذه الأمة"^(٢).

ثانياً: مختصرات اكتفت بذكر ما رجحه ابن كثير وهي:

مختصر محمد موسى نصر، ومختصر سعد أبو عزيز.

ثالثاً: مختصرات ذكرت القولين ولم ترجح وهي:

مختصر الأشقر، ومختصر عبد الحميد هنداوي.

وفي ختام هذا المبحث ومن خلال النماذج المختارة، تبين أن بعض المختصرات لم تذكر القول الراجح الذي رجحه المصنف، أو ذكرت الأقوال ولم ترجح ما رجحه، وأكثر هذه المختصرات موضع الدراسة مخالفة لترجيحات المصنف بالنسبة للأمثلة المنقولة: مختصر محمد الأشقر، فقد خالف المصنف في ثلاث مسائل، ومختصر محمد كريم راجح، خالفه في ثلاث مسائل، ومختصر سعد أبو عزيز، خالفه ثلاث مسائل، ومختصر الرفاعي، خالفه في مسألتين، وتهذيب الخالدي، خالفه في مسألتين.

وأكثر المختصرات التزاماً بآراء المصنف وترجيحاته؛ مختصر أحمد بن شعبان ومختصر محمد موسى نصر، ومختصر عبد الحميد هنداوي، ومختصر ابن العدوي.

(١) ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج٧، ص٥١٨.

(٢) الخالدي، صلاح عبد الفتاح، تهذيب وترتيب تفسير ابن كثير، ج٦، ص٣١٦.

جدول يلخص منهجية المختصرين في التعامل مع المسائل موضع هذه الدراسة

الرقم	المختصر	سنة النشر	الأحاديث الضعيفة	نقل مسائل الصفات	الروايات والشواهد في المعنى الواحد	المسائل الفقهية	الاسرائيليات	ترجيحات المصنف
١	مختصر أحمد شاکر	١٩٥٦م	كثيرة	غالباً	يذكر أكثر من شاهد غالباً	يتوسع في نقل المسائل	كثيرة	خالفه في مسألة واحدة
٢	مختصر الرفاعي	١٩٧٠م	كثيرة	غالباً	يذكر أكثر من شاهد غالباً	يطيل في نقل المسائل غالباً	كثيرة	خالفه في مسألتين
٣	مختصر الصابوني	١٩٧٣م	كثيرة	غالباً	يذكر أكثر من شاهد غالباً	يطيل في نقل المسائل غالباً	كثيرة	خالفه في مسألتين
٤	تهذيب المشهداني	١٩٩٠م	كثيرة	غالباً	يذكر أكثر من شاهد غالباً	يطيل في نقل المسائل غالباً	كثيرة	خالفه في مسألة واحدة
٥	مختصر راجح	١٩٩٩م	قليلة	أحياناً	يقتصر على شاهد واحد غالباً	لا يطيل في نقل المسائل	قليلة	خالفه في ثلاث مسائل
٦	مختصر المباركفوري	٢٠٠٠م	كثيرة	أحياناً	يذكر أكثر من شاهد أحياناً	يطيل في نقل المسائل أحياناً	كثيرة	خالفه في مسألة واحدة
٧	مختصر هنداوي	٢٠٠٢م	نادرة	أحياناً	يقتصر على شاهد واحد غالباً	يختصر المسائل في الغالب	قليلة	وافقه في كل المسائل
٨	مختصر أبو عزيز	٢٠٠٣م	قليلة	غالباً	يذكر أكثر من شاهد أحياناً	يختصر المسائل في الغالب	كثيرة	خالفه في ثلاث مسائل
٩	مختصر ابن شعبان	٢٠٠٤م	نادرة	نادراً	يذكر أكثر من شاهد أحياناً	يختصر المسائل في الغالب	قليلة	وافقه في كل المسائل
١٠	مختصر آل نصر	٢٠٠٥م	نادرة	أحياناً	يذكر أكثر من شاهد أحياناً	يختصر المسائل في الغالب	قليلة	وافقه في كل المسائل
١١					يذكر	يطيل في		

وافقه في كل المسائل	قليلة	نقل المسائل في الغالب	أكثر من شاهد غالباً	أحياناً	قليلة	٢٠٠٦م	مختصر ابن العدوي	
خالفه في مسألتين	نادرة	يطيل في نقل المسائل في الغالب	يذكر أكثر من شاهد غالباً	غالباً	قليلة	٢٠٠٨م	تهذيب الخالدي	١٢
خالفه في ثلاث مسائل	قليلة	يطيل في نقل المسائل أحياناً	يقتصر على شاهد واحد غالباً	أحياناً	قليلة	٢٠٠٩م	مختصر محمد الأشقر	١٣

الخاتمة

توصلت هذه الدراسة إلى النتائج الآتية:

- منهج اختصار كتب العلم والتهديب ليس جديداً، أو وليد حاجة أهل هذا الزمان، بل هو باب مطروق من قبل فحول علماء الأمة في الماضي والحاضر، فإن كثيراً من العلماء المتقدمين اختصروا وجرّدوا، واستخرجوا كتباً من بعض أمهات المؤلفات الكبيرة، والموسوعات، فانتفع الناس ببعض المختصرات أكثر من انتفاعهم بأصولها.
- الكتاب المختصر ليس تعدياً على حق أحد، إنما هو كتاب لمختصره، فأنت تقرأ لابن كثير - مثلاً - بفهم أحمد شاكر عنه، كما أن الباحث يرى أن الكتاب المختصر ليس فرعاً عن أصله، حتى يقال: انتقل من الأصل إلى الفرع، لأن المختصر هو جزء مختار من الأصل وليس فرعاً له.
- الاختصار، وبالأخص اختصار كتب التفسير؛ لا تتحقق فوائده، ويصيب صاحبه الغرض منه وينتفع الناس به، إلا باتباع أصول منهجية علمية منضبطة، يسير عليها المختصر، وتعصمه من الاعتداء على كتب الأسلاف، وتسد حاجة قائمة عند الناس في عصرنا.
- أظهرت الدراسة وجود خلل منهجي في مختصرات تفسير ابن كثير، يذهب بالغاية منه. ووجود هذا الخلل، لا يستدعي تحريم الاختصار ودمه، ولا يقلل من أهميته. فالخلل في منهج المختصر، لا في أصل الاختصار.
- تتفاوت المختصرات في مدى التزام كل منها بالمنهجية الصحيحة في الاختصار.
- معظم المختصرات لم تحقق مصلحة راجحة في تأليفها، ولم تف بالمطلوب من الاختصار.
- هناك إشكال عند بعض المختصرين، في فهم الحديث النبوي الذي يأمر بالتحديث عن أهل الكتاب، ففهموا من الحديث، جواز الرواية عن أهل الكتاب، فتبعوا الحافظ ابن كثير في منهجه في إيراد الروايات الإسرائيلية التي تحتمل الصدق والكذب. مما جعلهم يستبيحون إيرادها أيضاً في مختصراتهم.
- معظم المختصرات موضع الدراسة لم تلتزم بما قرّرت في مقدماتها وعلى الأخص فيما يتعلق بإيراد الروايات الإسرائيلية والأحاديث الضعيفة.
- وجود تطابق وشبه كبير بين بعض المختصرات، في مواضع غير قليلة، وخصوصاً بين مختصري الرفاعي والصابوني.

التوصيات:

توصي الدراسة بالآتي:

- إيلاء موضوع اختصار كتب التفسير، ومن ضمنها مختصرات ابن كثير؛ على سلم الأولويات في مؤتمرات الدراسات الشرعية والقرآنية؛ بحيث تحدد فيها الأصول والضوابط المنهجية الصحيحة التي يمكن اعتمادها في اختصار كتب التفسير، والتي على أساسها يمكن أن يعتمد الكتاب المختصر أو يرفض.
- وضع مختصر لتفسير ابن كثير تراعى فيه المنهجية الصحيحة للاختصار، كما قررتها هذه الدراسة، وذلك لأهميته.

والحمد لله رب العالم

قائمة المصادر والمراجع

- ١- آلأوسي، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني(ت ١٢٧٠هـ)، روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، ط١، ١٥م، (تحقيق علي عبد الباري عطية)، (تحقيق علي عبد الباري عطية)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٥هـ.
- ٢- ابن أحمد، أحمد بن شعبان و ابن عبد الحلیم،محمد بن عیادی، (١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م)، مختصر تفسير ابن كثير، ط١، ٣م، القاهرة، مكتبة الصفا.
- ٣- الأشعري، أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق(ت ٣٢٤هـ)، مقالات الإسلاميين، ط٣، ١م، (عني بتصحيحه هلموت ريتز)، دار فرانز شتايز، فيسبادن - ألمانيا، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م.
- ٤- الأشقر، محمد سليمان(ت ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م)، (٢٠٠٩م)، القبس المنير مختصر تفسير ابن كثير، ط١، ٣م، لبنان، دار الإعلام ودار ابن حزم.
- ٥- الألباني، محمد ناصر الدين(ت ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، (١٤٠٥هـ/١٩٨٥م)، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، ط٢، ٨م، إشراف زهير الشاويش، بيروت، المكتب الإسلامي.
- ٦- الألباني، محمد ناصر الدين(ت ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، (١٤٣٣هـ/٢٠١٢م)، تمام المنة في التعليق على فقه السنة، ط٥، ١م، دار الراية.
- ٧- الألباني، محمد ناصر الدين(ت ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، (١٤٢٢هـ)، الثمر المستطاب في فقه السنة والكتاب، ط١، ١م، الكويت، غراس للنشر والتوزيع.
- ٨- الألباني، محمد ناصر الدين(ت ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، (١٤١٦هـ/١٩٩٦م)، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، ط١، ٦م، الرياض، مكتبة المعارف.

٩- الألباني، محمد ناصر الدين(ت ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، (١٤١٢هـ/١٩٩٢م)، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ط١، ١٤م، الرياض- المملكة العربية السعودية، دار المعارف.

١٠-الألباني، محمد ناصر الدين(ت ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، (١٤١٩هـ/١٩٩٩م)، صحيح وضعيف سنن النسائي، ط١، ٤م، الرياض، مكتبة المعارف.

١١-الألباني، محمد ناصر الدين(ت ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، (١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م)، صحيح أبي داود ط١، ٧م، الكويت، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع.

١٢-الألباني، محمد ناصر الدين(ت ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، (١٤٢٣هـ/١٩٩٣م)، ظلال الجنة في تخريج السنة لابن أبي عاصم، ط٣، ٢م، بيروت، المكتب الإسلامي.

١٣-الألباني، محمد ناصر الدين(ت ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، (١٤٠٥هـ)، غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، ط٣، ١م، بيروت، المكتب الإسلامي.

١٤-الألباني، محمد ناصر الدين(ت ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، (١٤١٧هـ/١٩٩٧م)، نصب المجانيق لنسف قصة الغرائق، ط٣، ١م، بيروت، المكتب الإسلامي.

١٥-البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله (ت ٢٥٦هـ / ٨٧٠م)، المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه (صحيح البخاري)، ط١، ٩م، (تحقيق محمد زهير بن ناصر الناصر)، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، ١٤٢٢هـ).

١٦-البغدادي، عبد القاهر بن طاهر أبو منصور(ت ٤٢٩هـ)، الفرق بين الفرق، ط٣، ١م، دار الآفاق الجديدة - بيروت، ١٩٧٧م.

١٧- البغوي، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء (ت ٥١٦هـ)، شرح السنة، ط ١٦، ٢م، (تحقيق شعيب الأرنؤوط - زهير الشاويش)، المكتب الإسلامي - دمشق، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

١٨- البغوي، أبو محمد الحسين بن مسعود (ت ٥١٠هـ)، معالم التنزيل في تفسير القرآن، ط ٤، ٨م، (تحقيق محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش)، دار طيبة، السعودية، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م.

١٩- ابن تغري بردي، يوسف بن عبد الله الظاهري أبو المحاسن جمال الدين (ت ٨٧٤هـ)، المنهل الصافي والمستوفى بعد الوافي، ١٣م، (تحقيق محمد أمين)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر، ١٩٨٤م.

٢٠- ابن تغري بردي، يوسف بن عبد الله الظاهري أبو المحاسن جمال الدين (ت ٨٧٤هـ)، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، ١٦م، وزارة الثقافة، مصر، ١٣٨٣هـ/١٩٦٣م.

٢١- التلمساني، شهاب الدين أحمد بن محمد المقرئ (ت ١٠٤١هـ)، نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، ط ٨، ٨م، (تحقيق إحسان عباس)، دار صادر، بيروت - لبنان، ١٩٩٧م.

٢٢- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم الحراني (ت ٧٢٨هـ)، مجموع الفتاوى، ط ٣٧، ٣م، (تحقيق أنور الباز وعامر الجزار)، دار الوفاء، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.

٢٣- ابن تيمية، أحمد بن عبد الحلیم (ت ٧٢٨هـ) مقدمة في أصول التفسير، ط ١، ١م، (تحقيق عصام الحرستاني وزميله)، دار عمار، عمان - الأردن، ١٩٩٧م.

٢٤- ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم الحراني (ت ٧٢٨هـ)، منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ط ١، ٩م، (تحقيق محمد رشاد سالم)، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م.

٢٥- الثعلبي، أبو إسحاق، أحمد بن محمد بن إبراهيم النيسابوري (ت ٤٢٧هـ/١٠٣٥م)، الكشف والبيان في تفسير القرآن، ط١، ١٠م، (تحقيق علي بن عاشور أبو محمد - نظير الساعدي)، دار إحياء التراث العربي، لبنان - بيروت، ١٤٢٢هـ/٢٠٠٢م.

٢٦- ابن الجوزي، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت ٥٩٧هـ)، زاد المسير في علم التفسير، ط١، ٩م، (تحقيق عبد الرزاق المهدي)، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٢٢هـ.

٢٧- ابن أبي حاتم، أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي (ت ٣٢٧هـ)، تفسير القرآن العظيم، ط٣، (تحقيق أسعد محمد الطيب)، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، ١٤١٩هـ.

٢٨- الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله النيسابوري المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، المستدرک علی الصحیحین، ط١، ٤م، (تحقيق مصطفى عبد القادر عطا)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣١١هـ/١٩٩٠م.

٢٩- ابن حبان، محمد بن أحمد التميمي أبو حاتم البستي (ت ٣٥٤هـ)، صحيح ابن حبان، ط٢، ١٦م، (تحقيق شعيب الأرنؤوط)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

٣٠- ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد (ت ٨٥٢هـ)، إنباء الغمر بأبناء العمر، ٤م، (تحقيق حسن حبشي)، لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر، ١٣٨٩هـ/١٩٦٩م.

٣١- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، ط٢، ٦م، (تحقيق محمد عبد المعيد ضان)، دائرة المعارف العثمانية، صيدر أباد- الهند، ١٤٩٢هـ/١٩٧٢م.

٣٢- ابن حجر، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ١٣م، (تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي)، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

٣٣- الحجوي، محمد بن الحسن بن العربي الثعالبي (ت ١٣٧٦هـ)، **الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي**، ط٢، ١م، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

٣٤- ابن أبي الحديد، عز الدين عبد الحميد بن هبة الله (ت ٦٥٦هـ)، **شرح نهج البلاغة**، ط١، ١٠م، (تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم)، دار الكتاب العربي، دار الأميرة للطباعة والنشر والتوزيع، ١٣٧٨هـ/١٩٥٩م.

٣٥- ابن حزم، أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد الأندلسي القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، **الفصل في الملل والأهواء والنحل**، ط١، ٢م، (تحقيق ابو عبد الرحمن عادل بن سعد)، دار ابن الهيثم، القاهرة، ١٤٢٦هـ/٢٠٠٥م.

٣٦- الحسيني، أبو المحاسن محمد بن علي بن الحسن الدمشقي (ت ٧٦٥هـ)، **ذيل تذكرة الحفاظ**، ط١، ١م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م.

٣٧- الحموي، ياقوت بن عبد الله الرومي (ت ٦٢٦هـ)، **معجم البلدان**، ط٢، ٧م، دار صادر، بيروت، ١٩٩٥م.

٣٨- الحميري، نشوان بن سعيد اليمني (ت ٥٧٣هـ)، **شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم**، ط١، ١١م، (تحقيق حسين بن عبد الله العمري - مطهر بن علي الإرباني- يوسف محمد عبد الله)، دار الفكر المعاصر، بيروت - لبنان، دار الفكر، دمشق - سورية، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م.

٣٩- ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، **مسند الإمام أحمد بن حنبل**، ط١، ٥٠م، (تحقيق شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون)، مؤسسة الرسالة، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

٤٠- أبو حيان، محمد بن يوسف بن علي الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، **النهر الماد من البحر المحيط**، على هامش البحر المحيط، ط٢، ٨م، (تحقيق صدقي محمد جميل)، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٠هـ.

٤١- الخالدي، صلاح عبد الفتاح، (١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م)، تفسير ابن كثير، تهذيب وترتيب، ط١، ٦م، عمان - الأردن، دار الفاروق .

٤٢- الخالدي، صلاح عبد الفتاح، (١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م)، القصص القرآني "عرض وقائع وتحليل أحداث"، ط٢، ٤م، دمشق، دار القلم، بيروت، الدار الشامية.

٤٣- الخالدي، صلاح عبد الفتاح، (١٤١٥هـ/١٩٩٤م)، مفاتيح للتعامل مع القرآن، ط٢، ١م، دمشق، دار القلم.

٤٤- ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد الحضرمي (ت ٨٠٨هـ - ٤٠٦م)، مقدمة ابن خلدون، ط١، ٢م، (تحقيق عبد الرحمن محمد الدرويش)، دار العرب، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

٤٥- الداودي، محمد بن علي بن أحمد شمس الدين (ت ٩٤٥هـ)، طبقات المفسرين، ط١، ٢م، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

٤٦- أبو داود، سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، سنن أبي داود، ط١، ٦م، (تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرون)، دار الرسالة العالمية، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م.

٤٧- الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان قايماز (ت ٧٤٨هـ)، سير أعلام النبلاء، ط٣، ٣م، (تحقيق شعيب الأرنؤوط) مؤسسة الرسالة، السعودية - الرياض، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م.

٤٨- الذهبي، شمس الدين ابن قايماز (ت ٧٤٨هـ)، العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمها، ط١، ١م، (تحقيق أشرف بن عبد المقصود)، مكتبة أضواء السلف- الرياض، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

٤٩- الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن قايماز (ت ٧٤٨هـ)، معجم محدثي الذهبى (المعجم المختص)، ط١، ١م، (تحقيق روحية عبد الرحمن السويفي)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ/١٩٩٣م.

- ٥٠- الذهبي، محمد حسين (ت ١٣٩٨ هـ / ١٩٧٧ م)، (٢٠٠٠ م)، التفسير والمفسرون، ط٧، ٣، القاهرة، مكتبة وهبة.
- ٥١- راجح، محمد كريم، (١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨ م)، مختصر تفسير ابن كثير، ط٤، ٢، بيروت - لبنان، دار المعرفة.
- ٥٢- الرفاعي، محمد نسيب (ت ١٤١٣ هـ)، (١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م)، تيسير العلي القدير لاختصار تفسير ابن كثير، ط٢، ٤، الرياض، مكتبة المعارف.
- ٥٣- الزبيدي، محمد بن محمد بن عبد الرزاق المرتضى (ت ١٢٠٥ هـ)، تاج العروس من جواهر القاموس، ط٢، ٤٠، (مجموعة من المحققين)، طبعة الكويت.
- ٥٤- الزحيلي، محمد مصطفى، (١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م)، ابن كثير الدمشقي (الحافظ المفسر المؤرخ الفقيه)، ط١، ١، دمشق، دار القلم.
- ٥٥- الزرقاني، محمد عبد العظيم (ت ١٣٦٧ هـ / ١٩٤٧ م)، مناهل العرفان في علوم القرآن، ط٣، ١، دار المعرفة - بيروت - لبنان، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٥٦- الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر (ت ٧٩٤ هـ)، البرهان في علوم القرآن، ط١، ٤، (تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم)، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي وشركاه، ١٣٧٦ هـ / ١٩٥٧ م.
- ٥٧- الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الدمشقي (ت ١٣٩٦ هـ)، (٢٠٠٢ م)، الأعلام، ط٥، ٧، بيروت - لبنان، دار العلم للملايين.
- ٥٨- ابن أبي زمنين، أبي عبد الله محمد بن عبد الله (ت ٣٩٩ هـ / ١٠٠٨ م)، تفسير القرآن العزيز ط١، ٥، (تحقيق عبد الله حسين عكاشة - محمد بن مصطفى الكنز)، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة - مصر، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م.

٥٩- السبكي، تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين (ت ٧٧١هـ)، طبقات الشافعية الكبرى، ط٢، ١٠م، (تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو ومحمود محمد الطناحي)، هجر للطباعة والنشر ١٤١٣هـ.

٦٠- السعدي، عبد الرحمن بن ناصر (ت ١٣٧٦هـ)، (١٤٢٢هـ)، تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن، ط١، ١م، السعودية، وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد.

٦١- السفاريني، شمس الدين أبو العون محمد بن أحمد (ت ١١٨٨هـ)، لوامع الأنوار البهية، ط٢، ٢م، مؤسسة الخافقين ومكتبتها، دمشق، ١٤٠٢هـ/١٩٨٢م.

٦٢- السليمان، فهد بن ناصر بن إبراهيم، (١٤١٣هـ)، مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، ٢٦م، السعودية، دار الوطن- دار الثريا.

٦٣- السيوطي، عبد البرحمن بن أبي بكر جلال الدين (ت ٩١١هـ)، الاتقان في علوم القرآن، ٤م، (تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، مصر ١٤٩٤هـ/١٩٧٤م.

٦٤- السيوطي، جلال الدين (ت ٩١١هـ)، الدر المنثور في التفسير بالمأثور، ط١، ٨م، (تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي)، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م.

٦٥- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (ت ٩١١هـ)، ذيل طبقات الحفاظ ، ط٢، ١م، (تحقيق الشيخ زكريا عميرات)، دار الكتب العلمية، بيروت.

٦٦- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين (ت ٩١١هـ)، طبقات المفسرين العشرين، ط١، ١م، (تحقيق علي محمد عمر)، مكتبة وهبة - القاهرة، ١٣٩٦هـ.

٦٧- السيوطي، جلال الدين (ت: ٩١١هـ)، المزهرة في علوم اللغة وأنواعها، ط١، ٢م، (تحقيق فؤاد علي منصور)، دار الكتب العلمية بيروت، ١٤١٨هـ/١٩٩٨م.

٦٨- شاكراً، أحمد محمد (ت١٣٧٧هـ - ١٩٥٨م)، **عمدة التفسير عن الحافظ ابن كثير**، ٢م، دار المعارف، ١٣٧٦هـ - ١٩٥٦م، و ط٢، ٣م، المنصورة، دار الوفاء، إعداد أنور الباز، ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م.

٦٩- أبو شهبه، محمد، **الإسرائيليات والموضوعات في كتب التفسير**، ط٤، ١م، مكتبة السنة ١٤٠٨هـ.

٧٠- الصابوني، محمد علي، **صفوة التفاسير**، (١٤١٧هـ/١٩٩٧م)، ط١، ٣م، بيروت - لبنان، دار الفكر.

٧١- الصابوني، محمد علي، **مختصر تفسير ابن كثير** (١٣٩٩هـ)، ط٣، ٣م، لبنان، دار القرآن الكريم

٧٢- الصابوني، محمد علي، **مختصر تفسير الطبري**، ط١، ٣م، دار القرآن الكريم، بيروت- لبنان، ١٤٠٣هـ/١٩٨٣م.

٧٣- الصافي، عثمان بن عبد القادر الطرابلسي، (١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م)، **أخطار على المراجع العلمية لأئمة السلف**، ط١، ١م، دار الفاروق.

٧٤- الطبري، محمد بن جرير بن يزيد أبو جعفر (ت:٣١٠هـ)، **تاريخ الرسل والملوك**، ط١، ٣م، دار التراث، بيروت، ١٣٨٧هـ.

٧٥- الطبري، محمد بن جرير بن يزيد أبو جعفر (ت:٣١٠هـ)، **جامع البيان عن تأويل آي القرآن (تفسير الطبري)**، ط١، ٢٤م، (تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي)، دار هجر، ١٤٢٢هـ/٢٠٠١م

٧٦- الطحان، إسماعيل أحمد، (١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م)، **دراسات حول القرآن الكريم** ط١، ١م، الكويت، مكتبة الفلاح .

٧٧- الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الأزدي (ت:٣٢١هـ)، **العقيدة الطحاوية**، شرح وتعليق الشيخ الألباني، ط٢، ١م، المكتب الإسلامي- بيروت، ١٤١٤هـ.

- ٧٨- ابن عاشور، محمد الفاضل (ت ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م)، (١٣٩٠هـ/١٩٧٠م)، التفسير ورجاله، ١م، مصر، الأزهر، مجمع البحوث الإسلامية.
- ٧٩- عباس، فضل حسن (ت ١٤٣٢هـ/٢٠١١م)، (١٤٢٠هـ/٢٠٠٠م)، قصص القرآن الكريم، ط١، ١م، عمان - الأردن، دار الفرقان.
- ٨٠- أبو عبيدة، معمر بن المثنى التيمي البصري (ت: ٢٠٩هـ)، مجاز القرآن، ط١، ١م، (تحقيق محمد فؤاد سزكين)، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٣٨١هـ.
- ٨١- ابن العدوي، مصطفى، (١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م)، صحيح تفسير ابن كثير، ط١، ٤م المنصورة - مصر، دار الفوائد ودار ابن رجب.
- ٨٢- أبو عزيز، سعد يوسف، (٢٠٠٣م)، مختصر تفسير ابن كثير، الطبعة بدون ترقيم، دار التوفيق للطباعة، القاهرة.
- ٨٣- العزي، عبد المنعم صالح العلي، (١٤٠٢هـ)، تهذيب مدارج السالكين، ١م، الإمارات العربية المتحدة، المكتبة العلمية.
- ٨٤- أبو علبة، عبد الرحيم فارس، (١٤٣٠هـ/٢٠١٠م)، أسباب نزول القرآن (دراسة وتحليل) ط٢، ١م، الأردن- إربد، دار الكتاب الثقافي.
- ٨٥- ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكري أبو الحسن (ت: ٣٩٥هـ)، معجم مقاييس اللغة، ٦م (تحقيق عبد السلام محمد هارون)، دار الفكر، دمشق- سورية، ١٣٩٩هـ/١٩٧٩م.
- ٨٦- الفراهيدي، أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد (ت: ١٧٥هـ)، كتاب العين، ٨م، (تحقيق مهدي المخزومي، إبراهيم السامرائي)، دار ومكتبة الهلال، ١٩٨٥م.
- ٨٧- القاسمي، محمد جمال الدين بن محمد سعيد بن قاسم (ت: ١٣٣٢هـ)، محاسن التأويل ط١، ٩م، (تحقيق محمد باسل عيون السود)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨هـ.

٨٨- ابن قاضي شهبة، أبو بكر بن أحمد بن محمد (ت: ٨٥١هـ)، **طبقات الشافعية**، ط١، ٤م، (تحقيق الحافظ عبد العليم خان)، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٧هـ.

٨٩- القرطبي، محمد بن أحمد بن أبي بكر أبو عبد الله (ت: ٦٧١هـ)، **الجامع لأحكام القرآن**، ط٢، ٢٠م، (تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش)، دار الكتب المصرية، القاهرة ١٣٨٤هـ/١٩٦٤م.

٩٠- القطان، مناع خليل (ت: ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، (١٤٢١هـ/٢٠٠٠م)، **مباحث في علوم القرآن**، ط٣، ١م، مكتبة المعارف.

٩١- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (ت: ٧٥١هـ)، **أحكام أهل الذمة**، ط٣، ١م، (تحقيق يوسف أحمد البكري- شاکر توفيق العاروري)، رمادي للنشر الدمام، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.

٩٢- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (ت: ٧٥١هـ)، **روض السائلين لفتاوى سيد المرسلين**، دار الفكر.

٩٣- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (ت: ٧٥١هـ)، **الصواعق المرسلّة في الرد على الجهمية والمعتلة**، ط٤، ١م، (تحقيق علي بن محمد الدخيل)، دار العاصمة، الرياض- المملكة العربية السعودية، ١٤٠٨هـ.

٩٤- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين (ت: ٧٥١هـ)، **المنار المنيف في الصحيح والضعيف**، ط١، ١م، (تحقيق عبد الفتاح أبو غدة)، مكتبة المطبوعات الإسلامية - حلب، ١٣٩٠هـ/١٩٧٠م.

٩٥- ابن كثير، **البداية والنهاية**، ط١، ٧م، دار المعرفة، بيروت - لبنان، ١٤١٦هـ / ١٩٩٦م.

٩٦- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر (ت: ٧٧٤هـ)، **تفسير القرآن العظيم**، ط١، ٤م دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠٠م.

٩٧- الكفوي، ابوب بن موسى الحسيني أبو البقاء (ت:١٠٩٤هـ)، الكليات معجم في المصطلحات والفرق اللغوية، ط٢، ١م، (تحقيق عدنان درويش - محمد المصري)، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ١٩٩٨م.

٩٨- الكناني، محمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة بدر الدين (ت:٧٣٣هـ)، إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، ط١، ١م، (تحقيق وهبي سليمان غاوجي الألباني)، دار السلام مصر، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

٩٩- المباركفوري، صفي الرحمن (ت ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م)، (١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م)، المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير، ط١، ٢م، الرياض، دار السلام.

١٠٠- مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، القاهرة، ط٤، ٢٠٠٤م.

١٠١- مسلم، أبو الحسين القشيري ابن الحجاج (ت ٢٦١هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم (صحيح مسلم)، ط١، ١م، (تحقيق نظر بن محمد الفاريابي)، دار طيبة، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م.

١٠٢- المشهداني، إبراهيم خليل الهاشمي (١٤٣٠هـ / ٢٠٠٩م)، المنتقى في تهذيب تفسير ابن كثير، ط١، ٢م، الأردن، بيت الأفكار الدولية.

١٠٣- المغراوي، أبو سهل محمد بن عبد الرحمن، (١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م)، موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية، ط١، ١٠م، القاهرة - مصر، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، مراكش - المغرب، النبلاء للكتاب.

١٠٤- ابن الملقن، سراج الدين أبو حفص عمر بن علي المصري (ت:٨٠٤هـ)، مختصر استدراك الحافظ الذهبي على مستدرك أبي عبد الله الحاكم، ط١، ٧م، (تحقيق عبد الله بن حمد اللحيان)، دار العاصمة، الرياض - المملكة العربية السعودية، ١٤١١هـ.

١٠٥- ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين (ت:٧١١هـ)، لسان العرب ط١٥، ٣م، دار صادر - بيروت، ١٤١٤هـ.

١٠٦- الميمني، عبد العزيز(ت١٩٧٨م)، (١٩٩٥م)، بحوث وتحقيقات، ط١، ٢م، (تحقيق محمد عزيز شمس)، دار الغرب الإسلامي.

١٠٧- ابن ناصر الدين، محمد بن عبد الله (أبو بكر) بن محمد بن أحمد بن مجاهد القيسي(ت ٨٤٢هـ)، الرد الوافر، ط١، ١م، (تحقيق زهير الشاويش)، المكتب الإسلامي، بيروت.

١٠٨- آل نصر، محمد بن موسى،(١٤٣١هـ - ٢٠١٠م)، الدرالنثير في اختصار تفسير الحافظ ابن كثير، ط٢، ١م، عمان - الأردن، الدار الأثرية.

١٠٩- آل نصر، محمد موسى والهاللي، سليم من عيد،(١٤٢٥هـ)، الاستيعاب في بيان الأسباب، ط٣، ١م، السعودية، دار ابن الجوزي.

١١٠- النعيمي، عبد القادر بن محمد الدمشقي(ت ٩٢٧هـ)، الدارس في تاريخ المدارس، ط١، ١م (تحقيق إبراهيم شمس الدين)، دار الكتب العلمية، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

١١١- نوفل، أحمد، (١٤٢٠هـ/١٩٩٩م)، سورة يوسف "دراسة تحليلية"، ط٢، ١م، عمان -الأردن، دار الفرقان .

١١٢- نوفل، أحمد(١٤٢٧هـ / ٢٠٠٧م)، قراءة في آية {إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانَ فِي أَمْنِيَّتِهِ}، ط١، ١م، عمان - العبدلي، دار الفضيلة ودار القطوف.

١١٣- نوفل، أحمد،(٢٠٠٧)، قراءة في آية {يَوْمَ يُكْشَفُ عَنْ سَاقٍ} . ط١، ١م، عمان - العبدلي، دار الفضيلة ودار القطوف.

١١٤- نوفل، أحمد، (١٤٢٧هـ/٢٠٠٧م)، منهج البحث والتأليف في القصص القرآني، ط١، ١م، عمان - الأردن، دار القطوف ودار الفضيلة.

١١٥- النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف(ت:٦٧٦هـ)، رياض الصالحين، ط ١ م، (تحقيق محمد ناصر الدين الألباني)، بيروت، المكتب الإسلامي، ١٤١٢هـ/١٩٩٢م.

١١٦- نويهض، عادل، (١٩٨٨/١٤٠٩هـ)، معجم المفسرين "من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر"، ط ٣، ٢م، بيروت - لبنان، مؤسسة نويهض الثقافية.

١١٧- أبو هزيم، أحمد فريد، وأبو علبة، عبد الرحيم فارس، (٢٠١١م)، دراسة تطبيقية في ضوء أطر لا بد منها في تحقيق أسباب النزول، مجلة دراسات، ٣٨(١).

١١٨- هنداوي، عبد الحميد، (١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م)، المختصر الصحيح لتفسير القرآن العظيم، ط ٢، ١م، الجيزة، دار الهدى.

١١٩- الهيثمي، ابو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان(ت:٨٠٧هـ)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ط ١٢، ١م، (تحقيق حسام الدين القدسي)، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ/١٩٩٤م.

١٢٠- الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد النيسابوري(ت ٤٦٨هـ)، أسباب نزول القرآن، ط ٢، ١م، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

١٢١- الياضي، عبد الفتاح قديش، (٢٠٠٧م)، المنهجية العامة في العقيدة والفقه والسلوك والإعلام بأن الأشعرية والماتريدية من أهل السنة، ط ١، ١م، صنعاء- اليمن، مكتبة الجيل الجديد.

المواقع الإلكترونية:

١- المعجم الجامع في تراجم العلماء وطلبة العلم المعاصرين، المؤلف: أعضاء ملتقى أهل الحديث <http://www.ahlalhdeth.com/vb>.

٢- <http://httphendawyahmedcom.blogspot.com/2009/04/24619624.htm>

m

٣- <https://www.dorar.net> الدرر السنية.

٤- <https://ar.wikipedia.org/wiki>.

.www.ektab.com -٥

.httes:ar.wikipedia.o -٦

.almahijah.net -٧

"ABRIDGEMENTS OF TAFSIR IBN KATHIR "
"A METHODOLOGICAL COMPARATIVE STUDY OF
MODERN ABRIDGEMENT "

By

Ahmed Abdul Latif Mohammed Al-Khalid

Supervisor

Dr. Ahmed Nofal

ABSTRAKT

This study deals with a number of contemporary abbreviations for the interpretation of Ibn Kathir to explain what they have and what they have to do and contribute to the enrichment of scientific research in the field of comparative interpretation. It highlighted the systematic imbalance in which a lot of those who shortened the interpretation of Ibn Kathir took a new approach. I have compared these abbreviations in their way of dealing with some of the weak and established hadiths in the original, contractual and doctrinal issues, and Israeli narratives, and the position of abbreviations in preserving the views of the Hafiz and his interpretations of interpretation. And the comparison between the method of each abbreviation in the abbreviation of the same text in the original, which helps to know the differences between these abbreviations and the extent of the abundance by the shortened scientific methodology in the abbreviation, which can judge the validity of the manual to give the idea of the author, without expansion or breach. The study concluded with a number of conclusions and recommendations, which were in the form of a systematic flaw in the abbreviation, which goes to its end, which is one of the most important objectives; delete the weak and fixed hadiths and what is not directly related to the verse, as well as the Hafiz of the Israelites, Abbreviations for Ibn al-Kathir's choices on some issues and lengthening in mentioning the doctrinal issues Jurisprudence.

The study also found that most of the abbreviations did not achieve a good interest in the composition, did not meet the required short.

The study recommended that the scholars and specialists in Quranic studies hold a conference on the interpretation of the books of interpretation that there is a balance or reference agreed upon and approved in the abbreviated books of interpretation, and identify the assets and rules adopted in the abbreviation.

